شبكة الألوكة
www.alukah.net

# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

معرفة أنواع علوم الحديث

## المؤلف

تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان ( ابن الصلاح )

## الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مللیت العامة بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معرفة انواع علوم الحديث

باكيكي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب

ابن الصلاح في علم الحديث وهو الذي

العراقي في الالفية وكتاب الترمذ

والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنوو

رحمهم الله تعالى واعاد علينا من بركاتهم

ك: 2557

# كتاب معرفة انواع علم الحديث

وبيان اصوله وقواعده وايضاح رموزه واحكامه وكشف
اسراره وشرح مشكلاته وابراز نكته وفوائده واباته مصطلحات
اهل الحديث ورسومهم ومعالمهم وطرقهم ومقاصدهم

## تصنيف الشيخ

الامام العلامه العالم العامل الفقيه جهبذ العلوم ملك الحفاظ
تقي الدين شيخ الاسلام بقية السلف صدر المحدثين فيروز

## ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوري

عرف بابن الصلاح رحمه الله

نفع الله به المسلمين اجمعين وغفر له ولمالكه ولكاتبه
انه هو الغفور الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وصلى الله على رسوله سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

الوقف الشريف الشيخ الامام السيد فيض الله افندي عفى عنه وعن والديه
بالمدرسة التي انشاها بقسطنطينية ١١١٣
٧٠٠
MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Feyzullah
ESKİ KAYIT No. 255
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال الشيخ الامام تقي الدين ابو عمرو عثمن بن عبد الرحمن بن عثمن بن موسى بن
ابي نصر البصري الشهرزوري عرف بابن الصلاح رحمه الله تعالى ٥

تبيانا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا الحمد لله الهادي من استهداه
الموفق من اتقاه الكافي من تحرى رضاه حمدا بالغا مدا لتمام ومنتهاه والصلوة
والسلام الاكملان على نبينا والنبين وآل كل ماحي راج مغفرته ورحماه
امين امين هذا وان علم الحديث من افضل العلوم الفاضلة واتبع الفنون
النافعة لحثه ذكور الرجال وفحولهم ويعنى به محققوا العلما وكملهم ولا
يكرهه من الناس الا الردا لهم وسفلهم وهو من اكثر العلوم توخيا في فنونها لاسيما
الفقه الذي هو انسان عيونها ولذلك كثر غلط الغاطين منه من مصنفي الفقها وظهر
فنونه بقلة ضبطهم ومعانيه باهله اهلة فلم يزالوا في انقراض ولم يزل في اندراس حتى
آل به الحال الى ان صار اهله انما هم شرذمة قليلة العدد ضعيفة العدد لا تعنى على
الاغلب في تحمله باكثر من سماعه غفلا ولا تعتني في بعضه باكثر من كتابته عطلا
مطرحين علومه التي بها جل قدره مباعدين معارفه التي بها فخم امره فمن كاد الباحث
عن مشكله لا يلقى له كاشفا والسائل عن علمه لا يلقى له عارفا فامر الله الكريم سارك
وتعالى وله الحمد احج بكتاب معرفة انواع علم الحديث هذا الذي باح باسراره الخفية
وكشف عن مشكلاته الابية واحكم معاقده وقعد قواعده وانار معالمه ومهد احكامه
وفصل اقسامه واوضح اصوله وشرح فروعه وفصوله وجمع شتات علومه وفوائده وقيض
سوارد نكته وفرائده فالله العظيم الذي بيده الضر والنفع والاعطا والمنع اسال

والله

---

والله اضرع واسئل متوسلا اليه بكل وسيلة متشفعا اليه بكل شفيع ان يجعله مليا
بمرضاته واملي وافيا بكل ذلك واوفى وان يعظم الاجر والنفع به في الدارين انه قريب مجيب ٥
وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب ٥ وهذه فهرسة انواعه

منها معرفة الصحيح من الحديث **الاول** معرفة الحسن منه **الثاني**
معرفة الضعيف منه **الثالث** معرفة المسند **الرابع** معرفة المتصل **الخامس**
معرفة المرفوع **السادس** معرفة الموقوف **السابع** معرفة المقطوع **الثامن** المقطوع وهو غير
**التاسع** معرفة المرسل **العاشر** معرفة المنقطع **الحادي عشر**
معرفة المعضل ويليه تفريعات منها في الاسناد والمتن ومنها في التعليق
**الثاني عشر** معرفة التدليس وحكم المرسل **الثالث عشر** معرفة الشاذ
**الرابع عشر** معرفة المنكر **الخامس عشر** معرفة الاعتبار والشواهد
**السادس عشر** معرفة زيادات الثقات وحكمها **السابع عشر**
معرفة الافراد **الثامن عشر** معرفة الحديث المعلل **التاسع عشر**
معرفة المضطرب من الحديث **العشرون** معرفة المدرج في الحديث
**الحادي والعشرون** معرفة الحديث الموضوع **الثاني والعشرون** معرفة
المقلوب **الثالث والعشرون** معرفة من تقبل روايته ومن ترد روايته
**الرابع والعشرون** معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وما يسار انواع الاداء
واحكامها وسائر وجوه الاداء والتحمل وعلم جم **الخامس والعشرون**
معرفة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتب وتقييده وما يتعلق بذلك
**السادس والعشرون** معرفة كيفية رواية الحديث وشرط اداية وما يتعلق
بذلك وهو كثير من مهمات هذا العلم **السابع والعشرون** معرفة آداب
المحدث **الثامن والعشرون** معرفة آداب طالب الحديث **التاسع والعشرون**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معرفة الاسناد العالي والنازل **النوع الموفي مئتين** معرفة المشهور من الحديث
الحادي والمئتون معرفة الغريب والعزيز من الحديث **الثاني والمئتون**
معرفة غريب الحديث **الثالث والمئتون** معرفة المسلسل **الرابع والمئتون**
معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه **الخامس والمئتون** معرفة المصحف من
اسانيد الاحاديث ومتونها **السادس والمئتون** معرفة مختلف الحديث **السابع**
**والمئتون** معرفة المزيد في متصل الاسانيد **الثامن والمئتون** معرفة
المراسيل الخفي ارسالها **التاسع والمئتون** معرفة الصحابة رضي الله عنهم
**الموفي اربعين** معرفة التابعين رضي الله عنهم **الحادي والاربعون** معرفة
الاكابر الرواة عن الاصاغر **الثاني والاربعون** معرفة المدبج وما سواه من
رواية الاقران بعضهم عن بعض **الثالث والاربعون** معرفة الاخوة والاخوات
من الصحابة والرواة **الرابع والاربعون** معرفة رواية الابناء عن الآباء **الخامس**
**والاربعون** شبه ذلك معرفة رواية الابناء عن الآباء **السادس والاربعون**
معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان مختلفان ومتباعدان ومباينان وفاتهما **السابع**
**والاربعون** معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد **الثامن والاربعون**
معرفة من ذكر بأسماء مختلفة او نعوت متعددة **التاسع والاربعون**
معرفة المفردات من اسماء الصحابة والرواة والعلماء **الموفي خمسين** معرفة
الاسماء والكنى **الحادي والخمسون** معرفة كنى المعروفين بالاسماء
دون الكنى **الثاني والخمسون** معرفة القاب المحدثين **الثالث والخمسون**
معرفة المؤتلف والمختلف **الرابع والخمسون** معرفة المتفق والمفترق
**الخامس والخمسون** نوع مركب من هذين النوعين **السادس والخمسون**
معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقدم والتأخير في الاسم
والاب **السابع والخمسون** معرفة المتسمين بأسماء آبائهم **الثامن والخمسون**
معرفة الاسناد التي ناط بها على خلاف ظاهرها **التاسع والخمسون**
معرفة المبهمات **الموفي ستين** معرفة تواريخ الرواة في الوفاة وغيرها
**الحادي والستون** معرفة الثقات والضعفاء من الرواة **الثاني والستون**
معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات **الثالث والستون** معرفة
طبقات الرواة والعلماء **الرابع والستون** معرفة الموالي من الرواة والعلماء
**الخامس والستون** معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وذكر اخبارها وليس ما اخر
الممكن في ذلك فانه قابل للتوسع الى ما لا يحصى ادلا يحصى احوال رواة الحديث وصفاتهم
ولا احوال سوق الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة الا وهي بصدد ان يجرد
ما لذكر واهلها فاذا هو نوع على حياله ولكنه نصب من عرازب وحسبنا الله ونعم
الوكيل **النوع الاول من انواع علوم الحديث** معرفة الصحيح من
الحديث اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف
اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل
الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا وفي هذه الاوصاف اخراج عن المرسل والمنقطع
والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة وما في راويه نوع جرح وهذه انواع ما اتى ذكرها
ان شاء الله تبارك وتعالى فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث
وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف فيه او
لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف كما في المرسل ومتى قالوا هذا حديث صحيح
فمعناه انه اتصل سنده مع سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون معمولا به
في العصر الا مرادا منه ما يتفرد به راويه عدل واحد وليس من الاخبار التي اجمعت الامة
على تلقيها بالقبول وكثير لكذا اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعا انه كذب

في نفس الامر اذ قد يكون صرفا في نفس الامر وانما المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط
المذكور **فوائد مهمه** احداها الصحيح ينقسم الى متفق عليه ومختلف فيه
كما سبق ذكره وينقسم الى مشهور وغريب وبين ذلك كله ان درجات الصحيح متفاوت
في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي يتشى الصحة عليها وينقسم
باعتبار ذلك الى اقسام يستعصي احصاؤها على العاد الحاضر ولهذا نرى الامساك عن الحكم
لاسناد او لحديث بانه الاصح على الاطلاق على ان جماعة من ائمة الحديث خاضوا غمرة
ذلك فاضطربت اقوالهم فروينا عن اسحق بن راهويه انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري
عن سالم عن ابيه وروينا نحوه عن احمد بن حنبل وروينا عن عمرو بن علي الفلاس انه قال
اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي وروينا نحوه عن علي بن المديني وروي ذلك عن
غير واحد منهم من غير الراوي عن محمد وجعله ابو السختياني ومنهم من جعله بن عون
وثمامة وروينا عن يحيى بن معين انه قال اجودها الاعمش عن علقمة عن عبد الله وروينا
عن ابي عبد الله البخاري ما حد الصحيح انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع عن
بن عمر وبني الامر على ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي عما ذكر ان اجل الاسانيد الشافعي
عن مالك عن نافع عن ابن عمر واصح باجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن في الرواة عن مالك
اجل من الشافعي رضي الله عنهم اجمعين **الثانيه** اذا وجدنا فيما روي من اخبار
الحديث وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم يخرجه الصحيحين ولا منصوصا على صحته
في شيء من مصنفات اهل الحديث المعتمده المشهوره فما الاحق بالحكم بصحته
فقد تعذر في هذه الاعصار الاستدلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد لاعدام من
اسناد ذلك الحديث في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرفا عما اشترط
في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان قال الامام ابو المظفر السمعاني في معرفة الصحيح والحسن الذي
الاعتماد على ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمده المشهوره التي يرجع فيها لشهرتها

من العصر والتحريف وصار معظم المقصود فيما يتداول من الاسانيد خارجا عن ذلك وابقا
سلسلة الاسناد التي حصت بها هذه الامة رادها الله سرورا **الثالثه** اول
من صنف الصحيح البخاري ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين
مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من اعيانهم ومسلم مع انه اخر عن البخاري واستفاد
منه بسماعه وغيره في اكثر شيوخه وكتابهما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز
واما ما رويناه عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم في الارض كتابا في العلم اكثر
صوابا من كتاب مالك ومنهم من رواه بعكس هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود كتابي
البخاري ومسلم ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحا واكثر فوائد واما ما
رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت
ادم السماء كتاب اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا وقول من فضل من سوى المغربي بانك
مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم يرجح فانه لم يمارجه عن الصحيح
فانه ليس بعد صحيح البخاري الا الصحيح مسروقا عن مروج ومثل ما رجح كتاب البخاري
في تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يشترطها على الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا باس به
وليس بلازم منه ان كتاب مسلم اصح فيما يرجع الى نفس الصحيح على كتاب البخاري وان
كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا مردود على من قوله والله اعلم
**الرابعه** لم يستوعب الصحيح في صحيحهما ولا الزما ذلك فقد روينا عن البخاري
انه قال ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وترك من الصحاح لحال طول وروينا
عن مسلم انه قال ليس كل شيء صحيح عندي وضعته ها هنا انما في كتابه الصحيح وانما
وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه **قلت** اراد والله اعلم انه لم يضع في كتابه
الا الاحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها
في بعضها عند بعضهم ثم ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخاري ومسلما

شبكة الألوكة www.alukah.net

مما ليس من الحديث يعني في كتابيهما ولعله ان يقول ليس كذا بالعليل فان المستدرك على
الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كان كبير يشمل مما فاتهما على شرطهما كثير وان يكن عليه في
بعضه مقال فانه يصوله منه صحيح كثير وقد قال البخاري احفظ ما فيه الحديث
صحيح وما ليس الحديث عندي صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة الاف وما ينيف
وهو جرد ما لا احاديث المكررة وقد قطع ايضا باسقاط المكرر منه اربعة الاف حديث
الا ان هذه المعاودة قد يترجح بعضها عندهم امارة الصحابة والمتابعة وربما عد الحديث الواحد
المروي باسانيد متعددة من حديث ويراد الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يلقاها طالبها مما
اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشهورة لائمة الحديث كابي داود السجستاني وابي
عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسوي وابي بكر بن خزيمة وابي الحسن الدارقطني وغيرهم
منصوصا على صحته فيها ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجودا في كتاب شرط منهم
الصحة كتاب ابي داود وكتاب الترمذي وكتاب النسائي وشاور من جمع في كتابه
بين الصحيح وغيره ولا يكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحة فيما
جمعه كما هو شرط جريه وكذلك ما وجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري
وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفراييني وكتاب ابي بكر الاسماعيلي وكتاب
ابي بكر البرقاني وغيرها من تتمة المجموع او زيادة شرح في كبير من احاديث الصحيحين
وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين للحميدي ثم ابي عبد الله واعني الحاكم
ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع ذلك
في كتاب سماه المستدرك اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رواه على شرط الشيخين
قد اخرجا عن راويه في كتابهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده
وما ادى اجتهاده الى تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو في
شرط الصحيح متساهل في المستدرك والاولى ان يتوسط في امره فيقبل ما حكم بصحته ولم



تعرد ذكر فيه لعلة من الائمة ان لم يكن من قبل الصحيح مما دون قبيل الحسن يحتج به ويعمل
به الا ان يظهر فيه علة توجب ضعفه ويعارضه في حكمه صحيح ابي حاتم بن حبان البستي
رحمهم الله اجمعين والله اعلم **الخامسة** الكتب المخرجة على كتاب البخاري او
كتاب مسلم رضي الله عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في الفاظ الاحاديث بعينها
من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الاحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلبا
لعلو الاسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الالفاظ وهكذا ما اخرجه المولعون في
تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة لابي محمد البغوي وغيرهما
مما قل وافيه اخرجه البخاري او مسلم فلا تستفيد بذلك اكثر من ان البخاري او مسلما
اخرج اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما كان يسيرا وفي بعض
المعنى فقد وجد في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى واذا كان الامر في ذلك
على هذا فليس لك ان تنقل حديثا منها وتقول هو على هذا لوجه في كتاب البخاري او
كتاب مسلم الا ان تقابل لفظه او يكون الذي خرجه وقال اخرجه البخاري بهذا اللفظ
بخلاف الكتب المختصة من الصحيحين فان مصنفيهما تحروا فيها الفاظ الصحيحين او احدهما
عند الجمع بين الصحيحين للحميدي الا ان تشير فيها بزيادات وتتمات لبعض الاحاديث
كما قدمنا ذكره فربما نقل من لا تمييز له بعض ما يجده فيه عن الصحيحين او احدهما وهو بمعزل
لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان التخاريج المذكورة
على الكتابين يستفاد منها فائدتان احداهما علو الاسناد والثانية الزيادة في قدر الصحيح
لما يقع فيها من الفاظ زائدة وتتمات في بعض الاحاديث تثبت صحتها بهذه التخاريج
لانها واردة بالاسانيد التي في الصحيحين او احدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت
والله اعلم **السادسة** ما اسنده البخاري ومسلم رحمهما الله في كتابيهما
بالاسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته بلا اشكال واما الذي حذف من مبتدا

اسناده واحدا واكثر واغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا ثم بعضه نظر وينبغي ان يقال ذلك ونحوه ملحق فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه **مثاله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال النعمي كذا روى انوه كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بانه قد قال ذلك ورواه فلن يتجه اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك عنه ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على صحة الاسناد بينه وبين الصحابي واما ما لم يذكر فيه جزم وحكم مثل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وروي عن فلان كذا او وفي الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عن من ذكره عنه لان مثل هذه العبارات يستعمل في الحديث الضعيف ايضا ومع ذلك فمراده له في اما الصحيح مشتمل على صحة اصله اسعار اويسر به وبركاته والله اعلم ثم ان ما سما عند من ذلك عن سوى الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه والى الخصوص الذي سياه بعض مطلق قوله ما ادخلت في كتابي الجامع الا ما صح وكذلك مطلق كلامه قول الحافظ ابي نصر الوائلي السجزي اجمع اهل العلم الفقهاء وغيرهم ان رجلا لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله قاله لا شك فيه انه لا يحنث والمرأة بحالها في حباله وكذلك ما ذكره ابو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم نجد من الائمة الماضين رضي الله عنهم اجمعين من افصح لنا في جميع ما جمعه الصحيح الا هذين الامامين فانما المراد بذلك ذلك

ما كان في صح



مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الابواب دون التراجم ونحوها التي في بعضها ما ليس من ذلك قطعا مثل قول البخاري

## باب ما يذكر في الفخذ

ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب الغسل وقال بهز عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه فهذا قطعا ليس من شرطه وكذلك ما يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين فاعلم ذلك فانه مهم خاف والله اعلم

**الشائعة** اذا انتهى الامر في معرفة الصحيح الى ما خرجه الائمة في تصانيفهم الكافلة ببيان ذلك كما سبق ذكره فالحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه باعتبار ذلك فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعا الثاني صحيح انفرد به البخاري اي عن مسلم الثالث صحيح انفرد به مسلم اي عن البخاري الرابع صحيح على شرطهما لم يخرجاه الخامس صحيح على شرط البخاري لم يخرجه السادس صحيح على شرط مسلم لم يخرجه السابع صحيح عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما هذه امهات اقسامه واعلاها الاول وهو الذي يقول فيه اهل الحديث كثيرا صحيح متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الامة عليه لكن اتفاق الامة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الامة على ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن وانما تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ والامة في اجماعها معصومة من الخطأ ولهذا كان الاجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها واكثر اجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة ومن فوائدها القول

بان ما انفرد به البخاري او مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الامة كلا واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي وصفناه من حالهما فيما سبق سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان والله اعلم **الثامنه** اذا ظهر بما قدمناه انحصار طريق معرفة الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل من اراد العمل بالاحتجاج بذلك اذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث او الاحتجاج به لذي مذهب ان يرجع الى اصل قد قابله هو او ثقة غيره باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن التغيير والتحريف الثقة بصحة ما اشتملت عليه تلك الاصول والله اعلم **النوع الثاني** معرفة الحسن من الحديث

روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال بعد حكايته ان الحديث عند اهله ينقسم الى الاقسام الثلثة التي قدمنا ذكرها الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء

وروينا عن ابي عيسى الترمذي رضي الله عنه انه يريد بالحسن الا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون حديثا شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به قال وكل هذا مستقيم لا يشفي العليل وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح وقد امعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فتحقق لي وانضح ان الحديث الحسن قسمان احدهما الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق اهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطا فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب اخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بان روي مثله او نحوه من وجه اخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعه

من تابع راويه على مثله او بما له من شاهد وهو ورود حديث اخر بنحوه فيخرج بذلك عن ان يكون شاذا او منكرا وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل **القسم الثاني** ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به منكرا ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا ومنكرا اسلامته من ان يكون معللا وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق بين كلام من يلغا كلامه في ذلك وكان الترمذي ذكر احد نوعي الحسن وذكر الخطابي النوع الاخر فقصر كل واحد منهما على ما راى انه يشكل معرضا عما راى انه لا يشكل وانه غفل عن البعض وذهل والله اعلم هذا اصل ذلك وتوضيحه بتبيهات ونفرعات احدها الحسن بقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم واتقانهم اما بالقدر الصريح او بطريق الاستفاضة على ما سبيته ان شاء الله تعالى وذلك غير مشترط في الحسن فانه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجه وغير ذلك مما تقدم شرحه واذا استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية مستبعد ذكرنا له نص الشافعي رضي الله عنه في مراسيل التابعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسندا او كان لك موافقه مرسل اخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال الناني الاول في كلام له ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة مخرج المرسل لمجيئه من وجه اخر وذكرنا له ايضا ما حكاه الامام ابو المظفر السمعاني وغيره عن بعض اصحاب الشافعي من انه يقبل رواية المستور وان لم يقبل شهادة المستور ولذلك وجه متجه كيف وانا لم نكتف في الحديث الحسن المجرد برواية المستور على ما سبق انفا والله اعلم **الثاني** لعل الناظر الفهم يقول انا نجد احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت باسانيد كثيرة

من وجوه عديدة مثل حديث الاذان من الرأس ونحوه فهذا حصلتم ذلك وامثاله من نوع
الحسن لان بعض ذلك يعضد بعضا كما قلتم في نوع الحسن عما سبق انفا وحواف
ذلك انه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف
يزيله ذلك بان يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق والديانة
فاذا اتينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا انه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له
وكذلك اذا كان ضعفه من حيث الارسال ان يجيء ذلك كما في المرسل الذي يرسله
امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول برواية من وجه آخر ومن ذلك ضعف يزول
بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته كالضعف الذي ينشأ
من كون الراوي متهما بالكذب او كون الحديث شاذا وهذه جملة تفاصيلها تدرك
بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فانه من النفائس العزيزة والله اعلم **الثالث** اذا كان
راوي الحديث متأخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين بالصدق
والستر وروي مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين وذلك يرقي
حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح مثاله حديث محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
عند كل صلوة فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة لكنه لم يكن من
اهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته
فحديثه من هذه الجهة حسن فلما انضم الى ذلك كونه روي من وجه آخر ازال ذلك ما
كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه والجبرنه ذلك النقص اليسير فصح هذا الاسناد
والتحق بدرجة الصحيح والله اعلم **الرابع** كتاب ابي عيسى الترمذي رحمه الله
اصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في
معروفا من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كاحمد بن حنبل والبخاري

وغيرهما

وغيرهما وتختلف النسخ من كتاب الترمذي في قوله هذا حديث حسن او هذا حديث حسن
صحيح وتعتمد ذلك منعي ان يصحح املاه بخطه اصول ويعتمد على ما اتفقت عليه ونص الدارقطني
في سننه على كثير من ذلك ومن مظانه سنن ابي داود السجستاني رحمه الله روينا عنه
انه قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه وروينا عنه انصا ما معناه انه يذكر
في كل باب اصح ما عرفه في ذلك الباب وقال ما كان في كتابي من حديث فيه وهن
شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض وليس
معنى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته
احد ممن يمكن من الصحيح والحسن عرفناه انه من الحسن عند ابي داود وقد يكون في ذلك ما لم
يحسن عند غيره ولا مندوحة فيما حققناه ضبط الحسن به على ما سبق واحكى ابو عبد الله بن
منده الحافظ انه سمع محمد بن سعد الباوردي يقول كان من مذهب ابي عبد الرحمن
النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه وقال بن منده وكذلك
ابو داود السجستاني ما خرجه وخرج الاسناد الضعيف اذا لم يجد في الباب
غيره لانه اقوى عنده من رأي الرجال والله اعلم **الخامس** ما صار اليه صاحب
المصابيح رحمه الله من تقسيم احاديثه الى نوعين الصحاح والحسان يريد ما الصحاح
وما ورد في احد الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذي واشباههما
في تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن
ذلك وهذه الكتب تشتمل على حسن وغير حسن كما سبق بيانه والله اعلم
**السادس** كتب المسانيد غير ملحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن
ابي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون
الى ما يورد فيها مطلقا كمسند ابي داود الطيالسي ومسند ابي عبد الله بن موسى
ومسند احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند عبد بن حميد ومسند الدارمي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومسند ابي يعلى الموصلي ومسند الحسن بن سفين ومسند البزار ابي بكر واشباهها
هذه عادتهم فيها ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير مقيد بان
يكون حديثا محتجا به فلهذا ما خرج مرتبتها وان جل لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب
الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الابواب والله اعلم **السابع**
ولهذا حديث حسن صحيح الاسناد او حسن الاسناد دون ولهذا حديث
صحيح او حديث حسن لانه قد يقال هذا حديث صحيح الاسناد ولا يصح لكونه شاذا او
معللا لاعتبار المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله انه صحيح الاسناد ولم يذكر له
علة ولم يقدح فيه والظاهر منه الحكم له بانه صحيح في نفسه لان عدم العلة والقادح
هو الاصل والظاهر والله اعلم **الثامن** في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن
صحيح اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق ايضاحه فكيف الجمع بينهما في حديث
واحد مع ان ذلك التصور واثباته وجوابه ان ذلك راجع الى الاسناد فاذا روي
الحديث الواحد باسنادين احدهما اسناد حسن والاخر اسناد صحيح استقام ان يقال
فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد
اخر على انه عسى ان يتشكل ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو
ما تميل اليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده والله اعلم
ذلك والله اعلم **التاسع** من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله
مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به وهو الظاهر من كلام
الحاكم ابي عبد الله الحافظ في تعريفاته واليه يومي في تسميته كتاب الترمذي
بالجامع الصحيح واطلق الخطيب ابو بكر ايضا عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي
وذكر الحافظ ابو طاهر السلفي في الكتب الخمسة وقال انتوعا صحتها علماء
الشرق والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بكونه ضعيفا او منكرا او نحو ذلك

مراد صاحب



من اوصاف الضعيف وصرح ابو داود في ما قدمنا روايته عنه باقسام ما في كتابه الى
صحيح وغيره والترمذي صحح فيما في كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن نزلان من
سمى الحسن صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح المقدم المبين اولا فهذا اذا اختلاف في
العبارة دون المعنى والله اعلم **النوع الثالث معرفة الضعيف**
من الحديث كل حديث لم يجمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث
الحسن المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف واطلق ابو حاتم بن حبان البستي في
تسميته فبلغ به خمسين قسما لا واحدا وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك وسبيل
من اراد التسطان يعد الى صفة معينة منها فيجعل ما عدمت فيه من غير ان يخلفها غيرها
على حسب ما تقرر في نوع الحسن قسما واحدا ثم ما عدمت فيه تلك الصفة مع صفة
اخرى معينة قسما ثانيا ثم ما عدمت فيه مع صفتين معينتين قسما ثالثا وهكذا الى
ان ينتهي الى الصفات المذكورات جميع ثم يعود ويعين من الابتداء صفة غير التي عينها
اولا ويجعل ما عدمت فيه وحدها قسما ثم القسم الاخر ما عدمت فيه مع عدم صفة اخرى
ولكن الصفة الاخرى غير الصفة الاولى المبدوء بها لكون ذلك سبق في اقسام
عدم الصفة الاولى وهكذا اهلم جرا الى اخر الصفات ثم ما عدم فيه جميع الصفات
هو القسم الاخر الاردل وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك
فيتضاعف بذلك الاقسام والذي له لقب خاص معروف من اقسام ذلك الموضوع والمقلوب
والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع والمعضل في انواع سنأتي عليها الشرح
ان شاء الله تعالى والمخلوط فما نورده من الانواع عموم انواع علوم الحديث لا خصوص
انواع القسم الذي فرغناه الان من اقسامه وسأل الله تبارك وتعالى بعميم
النفع به في الدارين امين **النوع الرابع معرفة المسند** ذكر
ابو الخطيب الحافظ رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث هو الذي اتصل اسناده

بمن اراده الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
دون ما جاء عن الصحابه وغيرهم وذكر ابو عمر بن عبد البر الحافظ ان المسند مارفع
الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصه وقد يكون متصلا مسندا كالذي رابع عن نافع عن ابن عمر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا مسندا كالذي الزهري عن ابن عباس
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مسند لانه قد اسند الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم وحكى
ابو عمر عن قوم ان المسند لا يقع الا على ما اتصل مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم

قلت وبهذا قطع الحاكم ابو عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه
غيره فهذه اقوال عليه محلقه والله اعلم

## النوع الخامس
## معرفه المتصل

والموقوف وهو الذي اتصل اسناده فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى
سمي الى منتهاه مثال المتصل المرفوع من الموطا مالك عن ابن شهاب عن سالم
بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال المتصل الموقوف
مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله والله اعلم

## النوع السادس معرفه المرفوع

وهو ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ولا يقع مطلقه
على غير ذلك بخلاف الموقوف على الصحابه وغيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمرسل
ونحوها فهو المسند عند قوم سواء الانقطاع والاتصال يدخلان عليه جميعا وعند
قوم يفترقان في ان الانقطاع والاتصال يدخلان على المرفوع ولا يقع المسند الا على
المتصل المضاف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو بكر
بن ثابت المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفعله وخصصه بالصحابه فخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلت ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابله المرسل صدعنا بالمرفوع
المتصل والله اعلم

## النوع السابع معرفه الموقوف

وهو ما روي
عن الصحابه رضي الله عنهم من اقوالهم وافعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يجاوز به
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان منه ما يتصل الاسناد فيه الى الصحابي فيكون
من الموقوف الموصول ومنه ما لا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول على
حسب ما عرف مثله في المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم وما
ذكرناه من تخصيصه بالصحابي هو الذي اراده ذكر الموقوف مطلقا وقد يستعمل مقيدا في
غير الصحابي فيقال حدث سفيان وكذا وقفه فلان على عطا او على طاوس
او نحو هذا وهو موجود في اصطلاح الفقها والخراسانيين تعريف الموقوف باسم الجنس

قال ابو القسم الفوراني منهم فما نقل عنه الفقها يقولون الخبر روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثر ما يروى عن الصحابه رضي الله عنهم

## النوع الثامن معرفه المقطوع

وهو غير المنقطع الذي يأتي ذكره ان
شا الله تعالى ويقال في جمعه المقاطع والمقاطيع وهو ما جاء عن التابعين
موقوفا عليهم من اقوالهم وافعالهم قال الخطيب ابو بكر الحافظ في جامعه
من الحديث المقطوع وقال المقاطع هي الموقوفات على التابعين والله اعلم

قلت وقد وقع التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول
في كلام الامام الشافعي وابي القسم الطبراني وغيرهما والله اعلم

## تفريعات

احدها قول الصحابي كنا نفعل كذا او كنا نقول كذا في ان لم يضفه الى زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف وان اضافه الى زمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فالذي قطع به ابو عبد الله من اتبع الحافظ وغيره من اهل الحديث
وغيرهم ان ذلك من قبيل المرفوع وحكى عن ابي بكر الرقاني انه سئل ابا بكر

قد

الاسناد على الامام عن ذلك فانكر كونه من المرفوع والاول هو الذي عليه الاعتماد
لان ظاهر ذلك مشعر بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك وقررهم
عليه وتقريره احد وجوه السنن المرفوعة فانها انواع منها اقواله صلى الله عليه وسلم
ومنها افعاله ومنها تقريره وسكوته عن الانكار بعد اطلاعه ومن هذا
القبيل قول الصحابي كنا نفعل كذا او كان يفعل كذا او رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا او كان يطلع على عهده او كانوا يقولون كذا
وكذا بحضرته صلى الله عليه وسلم فكل ذلك وشبهه مرفوع مسند صرح في
كتب المسانيد وذكر الحاكم ابو عبد الله بمعناه عن المغيرة بن شعبة قال كان
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتورعون عن ما لا ظفير ان هذا يتوهمه من ليس
من اهل الصنعة مسندا لعدم رفوعا لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه وليس بمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب ايضا نحو ذلك في جامعه فلت
بل هو مرفوع كما سنذكره وهو ان يكون مرفوعا اخرى لكونه اخبر
باطلاعه صلى الله عليه وسلم والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد
كنا عددنا هذا فيما احدثناه عليهم ناولناه له على انه اراد انه ليس بمسند لفظا
بل هو موقوف لفظا وكذلك سائر ما سنذكره موقوف لفظا وانما حكمناه مرفوعا
من حيث المعنى والله اعلم **النوع الثاني قول الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا**
من نوع المرفوع والمسند عند اصحاب الحديث وهو قول اكثر اهل العلم وخالف
في ذلك فريق منهم ابو بكر الاسماعيلي والاول هو الصحيح لان مطلق ذلك يصرف بظاهره
الى من له الامر والنهي وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا قول
الصحابي من السنة كذا فالاصح انه مسند مرفوع لان الظاهر انه لا يريد به الا سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما نحا اليه كقول البخاري

رضي الله عنه امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة وسائر ما جاء في ذلك ولان من
اراد ذلك في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده صلى الله عليه وسلم ٥
**الثالث** ما قيل ان تفسير الصحابي حديث مسند فانما ذلك في تفسير يتعلق بسبب
نزول آية يخبر به الصحابي او نحو ذلك كقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود
تقول من اتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم
حرث لكم الآية فانما فسر بها سائر بها اسر الصحابة الى اضافة سببها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمعدودة في الموقوف والله اعلم **الرابع من قبيل المرفوع**
الاحاديث التي قيل أسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث او يبلغ به او بمثله
او رواية مثل ذلك كسفين عن عبيد الله بن ابي زياد عن الاعرج عن ابي هريرة
رواية يبلغون وما صغار الاعين الحديث وبه عن ابي هريرة يبلغ به قال يأتي الناس
سنة يغر فيها الحديث يذكر ذلك ومثاله كقوله عن رفعه الصحابي الحديث الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحا فلت
واذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث او يبلغ به فهو كذلك ايضا مرفوع ولكنه مرفوع
مرسل والله اعلم **النوع التاسع معرفة المرسل وصورته**
**الى الاختلاف فيه** وهو حديث التابع الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم
كعبيد الله بن عدي بن الخيار ومسعود بن المسيب وامثالها اذا قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور التسوية بين التابعين احمد بذلك رضي الله عنهم
وله صور احدها فيما اذا من المرسل اما لا احراها اذا ارسل الاسناد فعلى الوصول
الى التابع وكان فيه راويه راوى لم يسمع من المذكور فوقه والذي قطع به الحاكم الحافظ
ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا وان الارسال مخصوص بالتابعين
فان كان من سقط ذكره قبل الوصول الى التابع شخصا واحدا سمي منقطعا فحسب

وان كان اكثر من واحد سمي معضلا وسمي ايضا منقطعا وسمي ما رواه كذلك ارسالا
الله تعالى والمعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك يسمى مرسلا واليه ذهب من
اهل الحديث ابو بكر الخطيب وقطع به وقال الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث
الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما ما رواه تابعي التابعي عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيسمونه المعضل والله اعلم التاسعة قول الزهري
وابي حازم ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر التابعين قالوا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهذا يسميه الحاكم ابو عبد الله في علوم الحديث وغيره مرسلا ومنقطعا لكونهم لم
يلقوا من الصحابة الا القليل والاكثر واكثر رواياتهم عن التابعين فلهذا
وهذا المذهب وقع لمن ذهب من لا يسمي المنقطع قبل الموصول الى التابعي مرسلا والمسمون
المنقطع من التابعين في اسم الارسال كما تقدم والله اعلم التاسعة اذا قيل
في الاسناد فلان عن رجل او عن شيخ عن فلان ونحو ذلك والذي ذكره الحاكم في معرفة
علوم الحديث انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض النسخ المعتمدة في اصول
الفقه معدود من انواع المرسل والله اعلم ثم اعلم ان حكم المرسل حكم الحديث
الضعيف الا ان يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر كما سنوضحه في نوع الحسن ولهذا
احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنهما فانها وجدت
مسانيد من وجوه اخر ولا يخص ذلك عنده ارسال ابن المسيب كما سنوضحه ومن اذكر هذا
راعى ان الاعتماد حينئذ يقع على المسند دون المرسل فنفع لغو الاحتجاج اليه فحواه انه
كالمسند بسند يصح الاسناد الذي فيه الارسال حتى يحكم له مع ارساله بانه اسناد صحيح
يقوم به الحجة على ما مهد ما سنذكره في النوع التالي وانما ذكرت هذا من لا بد له في هذا
الشان وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي
استقر عليه ائمة اهل الحديث وحفاظ الاثر وبدا الاشتهار به في اواسط المائة الثانية



مسلم المرسل في اصل قوله ما وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة وبن عبد البر حافظ المغرب
حكى ذلك عن جماعة اصحاب الحديث والاصح به مذهب مالك وابي حنيفة واصحابهما
في طائفة والله اعلم ثم اما لم نعد في انواع المرسل ونحوه ما سمي في اصول الفقه مرسل الصحابي
مثل ما رووه بن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يسمعوه منه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان رواتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي
غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول والله اعلم

## النوع العاشر معرفة المنقطع

وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لاهل الحديث وغيرهم فمنها
ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفة انواع علوم الحديث من ان المرسل
مخصوص بالتابعي وان المنقطع منه الاسناد الذي فيه قبل الوصول الى التابعي راو لم يسمع
من الذي فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معينا ولا بينهما ومنه الاسناد
الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ او عن هما مثال الاول
ما رويناه عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقوي امين الحديث فهذا
اسناد اذا املاه الحديثي وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين لان عبد الرزاق
لم يسمعه من الثوري انما سمعه من النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري ولم يسمعه
الثوري ايضا عن ابي اسحق انما سمعه من شريك عن ابي اسحق ومثال الثاني
الحديث الذي رويناه عن ابي العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجل عن شداد بن اوس عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعاء في الصلوة اللهم اني اسئلك الثبات في
الامر الحديث والله اعلم ومنها ما ذكره بن عبد البر رحمه الله وهو ان المرسل
مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره وهو عنده كل ما لا يتصل اسناده سواء كان
يعزى الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى غيره ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما

شاملا لكل ما لا يتصل اسناده وهذا المذهب اورق صار اليه طوايف من الفقها
وهو الذي ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في كفايته الا ان اكثر ما يوصف
بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما
يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل ما لك عن ابن عمر وكذلك
والله اعلم ومنها ما حكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان
المنقطع ما روى عن التابعي او من دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وهذا غريب بعيد
والله اعلم

## النوع الحادي عشر معرفة المعضل

وهو لقب لنوع خاص
من المنقطع لكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا وقوم يسمونه مرسلا كما
سبق وهو عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعدا واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو
معضل بالضاد وهو اصطلاح مشكل الماخذ من حيث اللغة وبحث فوجدت
له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا تلتفت في ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان
صحيحا في المعنى ومثاله ما رويناه عن التابعي فمن دونه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكذلك ما رويناه من دون التابعي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم او عن ابي بكر وعمر وعن ما غير ذلك للوسائط سقطت منهم
وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول مالك بلغني عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته بالحق وقال
اصحاب الحديث يسمونه المعضل قلت وقول المصنف من اتباعهم وغيرهم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وكذلك كله من قبيل
المعضل لما تقدم وسماه الخطيب ابو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلا وذلك على مذهب
من يسمي كل ما لا يتصل مرسلا كما سبق واذا روى تابع التابع عن التابعي حديثا موقوفا
عليه وهو حديث معضل مسندا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد جعله الحاكم

ابو عبد الله

ابو عبد الله نوعا من المعضل مثاله ما رويناه عن الاعمش عن الشعبي وابراهيم النخعي
قوم العمه عملك كذا وكذا يقول ما عملته نصحم على فيه فقد اعضله الاعمش وهو عند
الشعبي عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندا فلذلك هذا
حديث حسن لهذا الاسناد بواحد مصمومًا الى الوقف فيعمل على الانقطاع ما بين الصحابي
ورسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بالصحابي واسم الاعضال اولى والله اعلم

## تفريعات

احدها الاسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن فلان عنعنه بعض
الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره والصحيح والذي يدل عليه
العمل انه من قبيل الاسناد المتصل وانه هذا ذهب الجماهير من ائمة الحديث وغيرهم وادعى
المشترطون للصحيح في تضاعيفهم فيه وقبلوه وكاد ابو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي اجماع
ائمة الحديث على ذلك وادعى ابو عمرو الداني المقرئ الحافظ الاجماع اهل النقل على ذلك
وهذا بشرط ان يكون الذي اضيف العنعنة اليهم قد ثبت بلقاء بعضهم بعضا مع براءتهم
من وصمة التدليس فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال الا ان يظهر فيه خلاف ذلك وكثير في
عصرنا وما قاربه بين المنتسبين الى الحديث استعمال عنعنة الاجازة واداؤها قال احدهم
قرات على فلان عن فلان او نحو ذلك فنظر به انه رواه عنه بالاجازة ولا يخرجه ذلك عن قبيل
الاتصال على ما لا يخفى والله اعلم الثاني اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال له
ذكرني او ذكر لي هل هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال اذا ثبت اللقاء بينهما حتى يتبين فيه
الانقطاع مثاله ما لك عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال ذكر لي فروة
عن مالك رضي الله عنه انه كان يروى عن فلان وان فلانا سواء وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انهما ليسا بسواء وحكى ذلك عن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وان سواء وانه لا عبرة
بالحروف والالفاظ وانما هو باللقاء والمجالسة والمشاهدة والسماع بعض مع السلامة
من التدليس فاذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ورد محمولا على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع وحكى عن عبد البر عن ابى بكر الابهرى
ان حروا ان محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع فى ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى
وقال عبد البر لا معنى لهذا الاجماعهم على ان الاسناد المتصل الصحابى سواء
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال او سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول والله اعلم وحكى مثل ما حكاه عن ابى بكر
الحافظ الخطيب يعقوب بن سفيان فى مسنده الفحل فانه ذكر ما رواه ابو الزبير
عن ابن الحنفيه عن عمار قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلمت
عليه فرد على السلام وجعله مسندا موصولا وذكر رواية انس بن سعد لذلك
عن عطاء بن ابى رباح عن ابن الحنفيه ان عمار امر النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى
فجعله من مسند عمار نفسه قال ابن عمار ابعد ولم يسمع عن عمار والله اعلم ثم ان
الخطيب ساق هذه المسئلة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه سال النبى صلى الله
عليه وسلم ايبام لحرنا وهو جنب الحديث وفى رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر
قال يا رسول الله الحديث قال ظاهر الرواية الاولى يوجب ان يكون من مسند
ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قلت ليس هذا المثال مما ثلا لما حكى
بصدده لان الاعتماد فيه فى الحكم بالاتصال على مذهب الجمهور انما هو على اللقاء
والادراك وذلك فى هذا الحديث مشترك متردد لتعلقه بالنبى صلى الله عليه وسلم
ولعمر رضى الله عنه وصحة الراوى عن عمر لهما فانتفاء ذلك من جهة كونه رواه عن
النبى صلى الله عليه وسلم ومن جهة اخرى كونه رواه عن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله اعلم المثال قد ذكرنا ما حكاه
عن عبد البر من تعميم الحكم بالاتصال فيما ذكره الراوى عن من لقيه ماى لفظ كان

وقال هذه الرواية ان صحت توجب ان يكون مسند عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم

وهكذا اطلق ابو بكر الشافعى الصيرفى ذلك فقال كل من علم له سماع من انسان فحدث
عنه فهو على السماع حتى تعلم انه لم يسمع منه ما حكاه وكل من علم له لقاء انسان فحدث
عنه فحكمه هذا الحكم وانما قال هذا فيمن لم يطعن فى لسنه ومن الحجة فى ذلك فى
سائر الناس انه لو لم يذكر قد سمعه منه لكان باطلاق الرواية عنه من غير ذكر
الواسطة منه وتدليسا والظاهر السلامة من وصمة التدليس والكلام فى من لم
يعرف بالتدليس ومن امثلة ذلك قوله قال فلان كذا وكذا سمعت فلانا يقول
سامع قال فلان عن عمرو كذا كذا قوله ذكر او فعل او حرف او كان يقول
كذا وكذا او ما جانس ذلك فكل ذلك محمول ظاهرا على الاتصال وانه تلقى ذلك
منه من غير واسطة بينهما ممن سماه لغاوه له على الجملة ثم منهم من اشترط فى هذا الشرط
المذكور ذلك ونحوه على مطلق اللقاء والسماع كما حكياه انفا وقال
به ابو عمرو المقرى اذا كان معروفا بالرواية عنه وقال به ابو الحسن القابسى
اذا ادرك المروى عنه ادراكا بينا وذكر ابو المظفر السمعانى فى القعنبية انه يشترط
طول الصحبة بينهما وانكر مسلم بن الحجاج فى خطبة صحيحه على بعض اهل عصره حب
اشتراط فى القعنبية سوى اللقاء والاجماع وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه
وان القول الشائع المعمول عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفى فى ذلك
ان يكون كل واحد من الراويين قد لقى صاحبه وسمع منه ولو مرة واحدة او تقاربا
ولم يثبت فى خبر قط انهما اجتمعا او تشافها وبينا
قاله مسلم نظر ويدل ان القول الذى رده مسلم هو الذى عليه ائمة هذا العلم على
بن المدينى والبخارى وغيرهما والله اعلم قلت وهذا الحكم لا اراه يسلم
بعد التعديل بما ذكر فيما وجد من المصنفين فى تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم فاطلق فيه
ذكر فلان قال فلان ونحو ذلك فانه محمل كذلك فانه محمل عند والله اعلم الرابع
العلو الذى يذكره ابو عبد الله الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين وغيره من

المعارف في احاديث من صحيح البخاري قطع اسناده وقد استعمله الدارقطني من قبل
صورته صوره الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا حاره ما وجد لكل منه من قبل
الصحة الى قبل الضعف وذلك لما عرف من شرطه وحكمه على ما بيناها عليه في الفائده
السادسة من النوع الاول ولا التفات الى متحمل من جزم الطاهري الحافظ في رده
ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر والي مالك الاشعري عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف الحديث من
جهة ان البخاري اورده وقال فيه هشام بن عمار وساقه باسناده وزعم
ان جزمه انه منقطع فيما بين البخاري وهشام جعله جريا على الاصطلاح به على بعض
المعازف واخطا في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح
والبخاري رحمه الله ويعلل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفا من جهة الثقات
عن ذلك الشيخ الذي علقه عنه ويعلل ذلك لكونه وقد ذكر ذلك الحديث في موضع
اخر من كتابه مسندا متصلا ويعلل ذلك لتجرد ذلك من الاسباب التي لاجلها
خلل الاسقاط والله اعلم وما ذكرناه من الحكم في المعلق المذكور وذلك فيما اورده
منه اصلا ومقصودا لانما اورده في معرض الاستشهاد فان الشواهد يحتمل فيها ما لا يسوغ
من شرط الصحيح معلقا كان او موصولا لان الغرض المعلق وحديثه مستعملا فيما
خرق من هذا اسناده واحرى فاكثر حتى ان بعضهم استعمله في حد وكل الاسناد
مثال ذلك قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
قال ابن عباس كذا وكذا روى ابو هريرة كذا وكذا قال سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة كذا وكذا وهكذا الى سوق سوقه وامثاله
ما اورده كذلك عن سوقه وهو من قبل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه
المعارف ونهى عن بعض الملحدين من اهل المغرب انه حمله قسما من المعلق ثابتا

واطرح

واضاف الى قول البخاري في موضع من كتابه وقال لي فلان وزاد ما فلان
وسمع كذا وذلك المعلق المتصل من حيث الظاهر المتصل من حيث المعنى وقال
هي رأس البخاري بقول وقال لي وقال لنا فاعلم انه اسنادا لم يذكره للاحتجاج به
وانما ذكره للاستشهاد به وكثيرا ما يعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في
المذاكرات والمناظرات واحاديث المذاكرة فلما يحتجون بها فلان
وما ادعاه على البخاري مخالف لما قاله من هو اقدم منه واعرف بالبخاري وهو الحافظ
الصالح ابو محمد بن حمدان النيسابوري فقد روى عنه انه قال كلما قال البخاري
قال لي فلان وهو عرض وسماع له فلان واما حذف بعض المعلق مستعملا
فيما سقط فيه بعض رجال الاسناد من وسطه او من اخره ولا في مثل قوله مروي عن فلان
وقد ذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بانه قاله وذكره
وكان هذا المعلق ما خوذا من معلق الجزم ومعلق الطلاق ونحوه لما اشترك الجميع
فيه من قطع الاتصال والله اعلم الحادي من الحديث الذي رواه بعض الثقات
مرسلا وبعضهم متصلا اختلف اهل الحديث في انه ملحق بمسند الموصول او بمسند المرسل
مثاله حديث لا نكاح الا بولي رواه اسرائيل بن يونس واحوص عن جده ابي
اسحق السبيعي عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسندا هكذا متصلا ورواه سفيان الثوري وشعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا هكذا حكى الخطيب الحافظ ان اكثر اصحاب الحديث
يرون الحكم في هذا واشباهه للمرسل وعن بعضهم ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان
الحكم للاحفظ فان كان من ارسله احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله لم لان ذلك
في عدالته من وصله واهليته ومنهم من قال من اسند حديثا قد ارسله الحفاظ
فارسالهم له قدح في سنده وفي عدالته واهليته ومنهم من قال الحكم لمن اسنده اذا كان

مرسلا ضابطا يقبل حديثه وان خالفه غيره سواء كان المخالف له واحدا او جماعة قال
الخطيب هذا القول هو الصحيح قلت ـــــ وما صححه هو الصحيح في نفسه واصوله
وتاويل البخاري عن حديث لا نكاح الا بولي المذكور محكم لمن وصله وقال ـــــ
الزيادة من الفقيه مقبولة قال البخاري هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان وهما
جبلان لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية ويلحق بهذا ما اذا كان الذي وصله
هو الذي ارسله وصله في وقت وارسله في وقت وهكذا اذا رفع بعضهم الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه بعضهم على الصحابي او رفعه واحد في وقت ووقفه
هو ايضا في وقت اخر فالحكم على الاصح في كل ذلك لما زاده الفقيه من الوصل او الرفع لانه
مثبت وغيره شاك ولو كان باقلا فالمثبت مقدم عليه لانه علم ما خفي عليه ولهذا
الفصل يعلم زيادة الفقيه في الحديث وسياتي ان شاء الله تعالى والله اعلم

## النوع الثاني عشر معرفة التدليس وحكم المدلس

وهو قسمان احدهما ان لا يسند الحديث الذي سمعه بل يسقط منه شيخه ويسند الحديث
الى شيخ شيخه او الى من فوقه مما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او قد لقيه وسمعه منه وقد يكون سمعه منهما واحد وقد يكون اكثر
ومن شانه ان لا يقول في ذلك اخبرنا فلان وحدثنا وسمعت فلانا وانما يقول قال فلان
او عن فلان ونحو ذلك مما لا يكذب به ساقط لكذا روى عن جرير قال كنا عند عيسى
قال الزهري فهل لكم احد يحدثكم الزهري فشككنا فقال الزهري فهل له سمعه عن
الزهري فما الا لم اسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري حدثني عبد الوارث عن
معمر عن الزهري **القسم الثاني تدليس الشيوخ** وهو ان يروي
عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا
يعرف وما له ما روي لنا عن ابي بكر بن مجاهد الامام المقري انه روى عن ابي بكر
عبد الله بن ابي داود السجستاني فحدثنا عبد الله بن ابي عبد الله وروى عن ابي بكر

محمد

محمد بن الحسن الفاسي المقري المفسر قال حدثنا محمد بن سليمان الحرالي والله اعلم

## اما القسم الاول

فذكروه جماعة منهم اكثر العلماء وكان سعبة من اشدهم فيه
وروينا عن الشافعي الامام عنه انه قال التدليس اخو الكذب وروينا عنه انه قال لان
ازني احب الي من ان ادلس وهذا من سعبة او نحوه محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير
ثم احتلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقها
محرو حا مطلقا وقالوا لا تقبل روايته حتى يبين السماع او لفظ لا يحتمل او يسند
وانما مارواه المدلس بلفظ محتمل كعن وقال فحكمه حكم المرسل
وانواعه ومارواه بلفظ صريح للاتصال كسمعت وحدثنا واخبرنا وانبانا ونحوها فهو
مقبول محتج به وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من احاديث هذا الصنف
كثير جدا كعبادة والاعمش والسفيانين وهشيم بن بشير وغيرهم وهذا ان التدليس
ليس كذبا وانما هو صرف من الامام بلفظ محتمل والحكم بانه لا يقبل من المدلس حتى يبين
ما ذكراه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه وليس مزه والله اعلم

## واما القسم الثاني فاشد واخف

وهو ان يصف الشيخ المروي عنه وينعته او يصفه بما لم يعرف به
عامة من يطلق او وقع في حاله واهليته وتختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الهوى
الحامل عليه فمنه ما يحمله على ذلك كون سنه اقل من الذي غير شيئا منه عرفه او كونه متاخر
الوفاة فشاركه في السماع منه جماعة دونه او كونه اصغر سنا من الراوي عنه
او كونه كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من ذكره بصفة واحدة على صورة واحدة
ويسمي ذلك جماعة دونه من الرواة المصنفين منهم الخطيب ابو بكر وقد كان لبعضهم في
بعضه والله اعلم

## النوع الثالث عشر الشاذ

روينا عن يونس بن
عبد الاعلى قال قال لي الشافعي ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا يروي
غيره انما الشاذ ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس وحكى الحافظ ابو يعلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحليلي المروزي جوهرا عن الشافعي وجماعة من اهل الحجاز ثم قال الدارقطني
عليه حفاظ الحديث ان المسند ما اتصل اسناده واحد فشد بذلك شيخ ثقة كان او غيره
ثقة فاذا كان عن غير ثقة فمرسل او معضل وما كان عن ثقة موقوفا فهو صحيح به وذكر
الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان المسند هو الحديث الذي يرويه ثقة عن ثقة متصل
له اصل بسماع كذا او نحو ذلك الى ان قال وذكر انه يعتل المعلل من حيث ان المعلل وقف
على علته الدالة على جهة الوهم فيه والمسند لم يوقف على علته كذلك قال
اما حكم الشافعي عليه بالمسند فلا اشكال في انه مسند معمول واما ما حكاه عن غيره
فلكل ما يعرفه اهل الحفظ الضابط لحديث الاعمال بالنيات فانه حديث فرد
تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص
ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث واصح
من ذلك حديث عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء
وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل مكة وعلى راسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري وكذلك هذه مخرجة في الصحيحين
مع انه ليس لها الا اسناد واحد تفرد به ثقة وفي غرائب الصحيح اشياء لذلك غير قليلة
وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفا تفرد به عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يشاركه فيها احد فيما ساق حاد والله اعلم وهذا الذي ذكراه وغيره
من مذاهب ائمة الحديث سبق الى انه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي اتى به
الخليلي والحاكم بل الامر في ذلك على تفصيل بيناه ان شاء الله تعالى وهو اذا
انفرد الراوي بسنة بطرقه فان كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو اولى منه بالحفظ
لذلك واضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا وان لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره
وانما هو امر رواه هو ولم يروه غيره فههنا الراوي المنفرد فان كان عدلا جيدا



موثوقا بما ينفرد به وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه كما في ما سبق من
الامثلة وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده
به خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة
بحسب الحال فيه فان كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول
تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه الى حيز الحديث الضعيف وان كان بعدا
من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر فخرج من ذلك ان الشاذ
المردود قسمان احدهما الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه
من الفقه والضبط ما يقبل بانفراده المنوحة المفرد والشرود من النكارة والضعف
والله اعلم

## النوع الرابع عشر معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هرون البرديجي الحافظ انه الحديث الذي يرويه الرجل ولا يعرف
متنه من غير رواية الا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه اخر فاطلق البرديجي
ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على المفرد بالرد او النكارة او الشرود موجود في
كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه انفا في سرح الشاذ
وعلى هذا فقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فانه بمعناه مثال
الاول وهو المفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري عن عامر بن سعد
عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالكا غيره من الثقات في قول عمرو
بن عثمان بدل العمرين وذكر مسلم في صحيحه وكان الميزان كل من رواه من
اصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان بدل العمرين وذكر ان مالكا
كان يسير رسوله الى دار عمرو بن عثمان كانه علم انهم يخالفونه وعمرو وعمر جميعا ولد عثمان
عن ان هذا الحديث انما هو عن عمرو بن عثمان هكذا رواه الحفاظ من اصحاب الزهري
عن عمرو بن عثمان هكذا رواه عمرو بن دينار وابن شهاب وغيرهما عن عمرو بن عثمان
هكذا رواه ابن جريج عن ابن شهاب عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه يونس بن يزيد
وابن اخي الزهري وابراهيم بن سعد وغيرهم عن الزهري عن عمرو بن عثمان
وكذلك رواه ابن عيينة عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه الاوزاعي
عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه معمر عن الزهري عن عمرو بن عثمان
وكذلك رواه صالح بن كيسان عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه
عقيل عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه الزبيدي عن الزهري عن عمرو بن عثمان
وكذلك رواه يحيى بن ابي عتيق عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه
ابن ابي حفصة عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه ابن ابي ذئب عن الزهري
عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه الليث بن سعد عن الزهري عن عمرو بن عثمان
وكذلك رواه ابن ابي سبرة عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه
ابن عيينة عن الزهري عن عمرو بن عثمان وكذلك رواه

قه والله اعلم ٥ ومثال الثاني وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والاتقان ما يحتمل تفرده ما رواه هشيم حدثنا ابو بكر يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان الشيطان اذا رأى ذلك غاظه وقول عائشة ابن آدم حتى اكل الحديث بالحلق تفرد به ابو بكر وهو صالح احتج به مسلم في كتابه عن انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده والله اعلم

## النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

٥ هذه امور شتى اولها ان ينظر هل في حال الحديث هل تفرد به راويه او لا وهل هو معروف او لا ذكر ابو حاتم محمد بن حبان البستي الحافظ رحمه الله ان طريق الاعتبار في الاخبار ما له اذا روى حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فنظرنا هل روى ذلك بعينه عن ايوب عن ابن سيرين رواه عن ابي هريرة والافحماني عن ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجدنا علم به ان الحديث اصل يرجع اليه والا فلا

فمثال المتابعة ان يروي ذلك الحديث بعينه عن ايوب عن حماد فهذه المتابعة التامة فان لم يروه احد غيره عن ايوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ايوب عن ابن سيرين او عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يسمى ايضا متابعة لكن يقصر عن المتابعة الاولى بحسب بعدها منها ونحو ان يسمى ذلك شاهدا ايضا فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه المذكورة ولكن روي حديث اخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يرو ايضا بمعناه حديث اخر يعتضد به الفرد المطلق جيء وبقسم عدد ذلك الى مردود ممكن وغير ممكن وقد مثلنا ذلك امثلة واقوالا في مثل هذا فرد به ابو هريرة ويفرد به عن ابي هريرة ابن سيرين ويفرد به عن ابن سيرين ايوب



ويفرد به عن ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اسعاد باسقا وجوه المتابعات فيه ٥ ثم اعلم انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفاء وفي كتاب البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكرهم في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به وقد يتعذر التنبيه على جميع ذلك والله اعلم مثال المتابع والشاهد روى ابن جريج سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو احرزوا اهابها او بعضها فاستفعوا به ورواه من حديث عمرو عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ فذكر الحافظ احمد البيهقي الحديث عن عيينة متابعا وشاهدا اما المتابع فان اسامة بن زيد تابعه عن عطاء وروى باسناده عن اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا رعيتم جلدها وانتفعوا به فاستمتعتم به واما الشاهد فحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والله اعلم

## النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات وحكمها

٥ وذلك في لطف وبحسن العناية به وقد كان ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو بكر الحميدي وابو الوليد الفرضي الائمة مذكورين بزيادات الالفاظ الفقهية في الاحاديث ومذهب الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب ابو بكر ان الزيادة من الثقة مقبولة اذا انفرد بها سواء كان ذلك من بحر والحديث رواه ناقصا مرة ورواه مرة اخرى وفيه تلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا خلافا لمن رد من اهل العلم الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزيادة منه وقبلها من غيره وقد قدمنا حكايته عن اكثر اهل الحديث فيما اذا وصل الحديث مرة وارسله اخرى ان الحكم لمن ارسله مع ان وصله زيادة من الثقة

ومدرايت تقسيم ما سفرد به الثقه الى بلثه اقسام احدها ان يقع مخالفا لما رواه شايرا لثقات فهذا حكمه الرد كما سنوضح نوع الشاذ الثاني ان لا يكون فيه مناقاه ومخالفه اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقه ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفه اصلا فهذي محصول ما ذكره الخطيب فيه اتفاق العلما عليه وسنوضح مثاله في نوع الشاذ الثالث ما وقع في هيئ المرسل من زياده لفظه في حديث لم يذكرها شايرمن رواه ذلك الحديث مثاله ما روى مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوه الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين ذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكا انفرد به من بين الثقات بزياده قوله من المسلمين وروى عبد الله بن عمر وابو وعبيد هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزياده فاخذ بها غير واحد من الايمه واوجبوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم والله اعلم ومن امثله ذلك حديث جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا انفرد هذه الزياده تفرد بها ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي وسايرالروايات تعطها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا فهذا ومما الحقه بنوعه القسم الاول من حيث ما رواه الجماعه عام وما رواه المنفرد بالزياده مخصوص وفي ذلك مغايره في الصفه ونوع من المخالفه تخلف به الحكم ونسبه انما القسم الثاني من حيث انه لا منافاه بينهما واما زياده الوصل مع الارسال فان من الوصل والارسال من المخالفه نحو ما ذكرناه وبرد اذ ذكر ان الارسال نوع قدح في الحديث فرجحه وتقدمه من قبل تقديم الجرح على التعديل ويحاب عنه بان الجرح قدم لما فيه من زياده العلم والزياده هاهنا مع من وصل والله اعلم

## النوع السابع عشر معرفه الافراد

وقد سوى بعض المهتمين من هذا النوع في الانواع التي قبله فقول



الافراد منقسمه الى ما هو فرد مطلقا والى ما هو فرد بالنسبه الى جهه خاصه اما الاول فهو ما سفرد به واحد عن كل احد وقد سبق اقسامه واحكامه قريبا واما الثاني وهو ما هو فرد بالنسبه كمثل ما سفرد به ثقه عن كل ثقه وحكمه قريب من حكم القسم الاول مثل ما مثال فيه هذا حديث سفرد به اهل مكه او سفرد به اهل السلم او اهل الكوفه او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان غير فلان وان كان مرويا عن غيره عن غير فلان او سفرد به البصريون عن المدنيين او الخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك وليس بطول بامثله ذلك وانه مفهوم فيما ذكرناه وليس في شئ من هذا ما يقتضي الحكم بصحه الحديث الا ان يطلق وانما قوله سفرد به اهل مكه او واحد من البصريين ونحوه ونصفه اليهم كما تضاف وتعلل الواحد من القبيله اليها مجازا وقد وهم الحاكم ابو عبد الله هذا فيما حكي فيه فيكون الحكم فيه على ما سبق في القسم الاول والله اعلم

## النوع الثامن عشر معرفه الحديث المعلل

ويسميه اهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في كثير في باب القياس والعله والمعلول مردود عند اهل الغربيه والله اعلم

ان معرفه علل الحديث من اجل علوم الحديث وادقها واشرفها وانما يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبره والفهم الثاقب وهي عباره عن اسباب خفيه غامضه قادحه فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علله تقدح في صحته مع ان ظاهره السلامه منها وسطرق ذلك الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحه من حيث الظاهر ويستعان على ادراكها سفرد الراوي ومخالفه غيره له مع قرائن تنضم الى ذلك كتهمه الراوي وغلبه السهو عليه في حديث الموصولين او وقفه في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيقف فيه وكذلك ما يقع من الحكم بصحه ما وجد ذلك

فيه وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل ان يحكى الحديث باسناد موصول ويحكى ايضا
باسناد منقطع اقوى من اسناد الموصول وهذا اسمله كثير على الحديث على جميع
طرقه قال الخطابي او نكر المسئل الى معرفه علة الحديث ان
يجمع بين طرقه وبطرق احاديثه ورواته وتعتبر بمكانهم من الحفظ ومبلغهم في الاتقان
والضبط وروى علي بن المديني قال اذا رأيت الحديث يجمع طرقه فلم يتبين خطأ وهم قد
يقع العلة في اسناد الحديث وهو الاكثر وقد يقع في متنه ثم ما يقع في الاسناد
قد يقدح في صحة الاسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن مثل امثلة ما وقع
العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الشافعي عن سفين الثوري عن
عمرو بن دينار عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار
الحديث فهذا اسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على كل
حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
هكذا رواه الائمة من اصحاب سفين عنه وهم يحيى بن سعيد وعبد الرزاق عن سفين
بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة ومثال العلة في المتن ما انفرد
مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ المصرح بنفي رواه لم يسم الله الرحمن الرحيم
بفاتحة ومن رواية اللفظ المذكور لما راوا الاكثرين اعتمادا لوائه وكانوا يستفتحون
القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر التسمية وهو الذي امر البخاري
ومسلم على اخراجه في الصحيح وراوا من رواه اللفظ المذكور رواه بالمعنى
الذي وقع له فمنهم من قال كانوا يستفتحون بالحمد لهم كانوا لا يسمعون
عاما فمنهم واحطا لمن معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة
وليس فيه تعرض لذكر التسمية وانضم الى ذلك امور منها انه ثبت عن انس انه سئل
عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ شيئا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم



ثم علم انه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الاسباب القادحة في الحديث
المخرجة له من حال الصحة الى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ
العلة في الاصل ولهذا تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح والكذب والغفلة
وسوء الحفظ ونحو ذلك من انواع الجرح وسمى الرمذي السبع علة من علل الحديث ثم
ان بعضهم اطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال من ارسل
الحديث الذي اسنده الحفاظ قال ومن اقسام الصحيح ما هو صحيح معلول
كما قال بعضهم في الصحيح ما هو صحيح شاذ والله اعلم

## النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث

هو الذي تختلف الرواية فيه بان يرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه اخر مخالف
له وانما تسميه مضطربا اذا تساوت الروايات اما اذا ارجح احداهما بحيث تكون رواتها
الاخرى بان يكون راويها احفظ واكثر صحبة للمروي عنه او غير ذلك من وجوه
الترجيحات المعتبرة فالحكم للراجح ولا تطلق عليه حينئذ وصف المضطرب
ولا له حكمه ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الاسناد وقد يقع
ذلك من راو واحد وقد يقع من رواة له جماعة والاضطراب يوجب ضعف الحديث
لاشعاره بانه لم يضبط والله اعلم

ومن امثلته ما رواه عن اسمعيل بن امية
عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المصلي اذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا رواه سفين
بن الفضل وروح بن القاسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفين الثوري عنه عن ابي
عمرو بن محمد بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه حماد بن الاسود عن اسمعيل بن ابي
عمرو بن محمد بن حريث عن سلم عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهب وعبد الوارث
عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق

عن رجح سمع اسمعيل عن حرب بن عمار عن ابي هريره وفيه من الاضطراب اكثر
مما ذكرناه والله اعلم **النوع العشرون معرفه المدرج** في الحديث
وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام
بعض رواته ما يذكر الصحابي او من بعده عقيب ما يروي من الحديث كلاما من عند
نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث عمدا او صل سمعا مما ذكر فابله فيلتبس الامر فيه
على من لا يعلم حقيقه الحال وسوهم ان الجميع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
**ومن امثلته** المشهوره ما رويناه في السهمي عن ابي حنيفه زهير بن معويه عن
الحسن بن الحر عن القسم بن مخيمره عن علقمه عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلوه قال في المحلى وذكر التشهد
في اخره اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فاذا فعل هذا فقد قضت
صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد كذا رواه ابو حنيفه عن الحسن
بن الحر فادرج في الحديث قوله فاذا فعل هذا الى اخره وانما هذا من كلام ابن مسعود
لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الدليل على ان الفعله الراقد
عبد الرحمن بن ابان بن عثمان رواه عن ابيه الحسن بن الحر على بركه ذكر هذا الكلام
كذلك ابنه وابو حسن الحلبي وبن علاثه وغيرهما في رواياتهم عن الحسن بن الحر
على بركه ذكر هذا الكلام في اخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمه
وغيره عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابه عن ابي حنيفه ففصله اتما ومن اقسامه
المدرج ان يكون من الحديث عند الراوي له باسناد الا طرفا منه فانه غيره باسناد
ثان فيدرجه من رواه عنه على الاسناد الاول وخلو الاسناد الثاني ويروي
جميعه بالاسناد الاول **مثاله** حديث بن عيينه وزائده بن قدامه عن
عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر في صفه صلوه رسول الله صلى الله عليه وسلم

في

وفي اخره انه جاء الى السماوات ويمر هول ابن يمر من بحر الثلج والصواب رواية من
روى عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد صفه الصلوه خاصه وفصل ذكر رفع الايدي
عنه فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل بن حجر ومنها
ان يدرج في متن الحديث بعض من حديث اخر مخالف للاول في اسناده **مثاله**
رواية سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث فقوله
لا تنافسوا ادرجه من ابي مريم من حديث اخر رواه مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريره فيه لا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ومنها ان
يروي الراوي حديثا عن جماعه سمع احدهم عن احدهم فيدرج الاسناد بان
يروي جميعهم على الاتفاق **مثاله** رواية عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير
العبدي عن الثوري عن منصور والاعمش وواصل الاحدب عن ابي وائل عن عمرو بن
شرحبيل عن ابن مسعود قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم الحديث وواصل انما رواه
عن ابي وائل عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل سمعا والله اعلم واعلم
انه المذكور بعد هذا من الادراج المذكور وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب ابو بكر
كتابه الموسوم بالفصل للوصل المدرج في النقل فسقى وكفى والله اعلم **النوع**
**الحادي والعشرون معرفه الموضوع** وهو المختلق المصنوع
اعلم ان الحديث الموضوع شر الاحاديث الضعيفه ولا يحل روايته لاحد علم
حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه كسائر ما يرويه من الاحاديث الضعيفه
الى يحمل صرفها في الناس حذر روايتها في الدين والترهيب على ما بينه ان شاء الله
تعالى وانما يعرف كون الحديث موضوعا باقرار واضعه او ما ينزل منزله اقرار
وقد يعلم الوضع من قرينه حال الراوي او المروي بعد وضع احاديث طويله سهل

بوضعها ذكاه الغاطها ومعانيها ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات
في نحو مجلدين فيها كثير مما لا دليل على وضعه وانما حقه ان يذكر في مطولات الاحاديث
الضعيفة والواضعون للحديث اصناف واعظمهم ضررا قوم من المنسوبين الى الزهد
وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فيقبل الناس موضوعاتهم ثقة بهم وركنا
اليهم مع تصنع جماعة الحديث بكشف عوارها ومجوعارها والحمد لله وقد روينا
عن الامام ابي بكر الاسمعيلي ان بعض الكرامية دخل الى جوار وضع الحديث في
باب الرغائب والرهبة ان الواضع ربما وضع كلاما من عند نفسه فرواه وربما اخذ
كلاما لبعض الحكماء او غيرهم فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما
غلط غالط فوضع في وسيط الوضع من غير تعمد كما وضع ابن ابي مريم الواهد في حديث
من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار مما روينا عن ابي عصمة وهو
نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة
سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي
محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة وهكذا حال الحديث الطويل الذي
رووه عن ابي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرآن سورة سورة بحث
باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه وضعه وصنعه وان ابا الوضع لبين علة
ولقد احطنا الواحدي المفسر وغيره من ذكره من المفسرين في ابراعهم بما ستروهم والله
اعلم

## النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب

هو كحديث مشهور عن سالم عن ابن عمر عن نافع ليصير بذلك غريبا من روى عن نافع وكذلك
ما روينا ان البخاري رضي الله عنه قدم بغداد فاجتمع اهل محلته وهم من اصحاب
الحديث وعمدوا الى مائة حديث فعلموا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد
لاسناد اخر واسناد هذا المتن لمتن اخر ثم حصروا المحلة والقوها عليه فلما فرغوا



من العائلة الاحاديث المقلوبة الى الله المتهم بردكل متن الى اسناده وكل اسناد
الى متنه فاذا عرفت هذا الفصل ومن امعن فيه وتصفح مسالة المعلل مما رويناه
عن اسحق بن عيسى الطباع قال حدثنا حريز بن حازم عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اممت الصلوة فلا تمو مواحي بروي قال
اسحق بن عيسى فاتيت حماد بن زيد فسالته عن الحديث فقال وهم ابو النضر انما
كان جميعا في مجلس ابان الباني وحجاج بن ابي عثمان فحدث حجاج الصواف
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا اممت الصلوة فلا تمو مواحي بروي يظن ابو النضر
انه سمعه حريزا من ابن ابي ابو النضر هو حريز بن حازم والله اعلم

## فصل

فهذا ونحوه مما سنوضحه من الانواع المعضلة والحمد لله ولينبه الان على امور
مهمة احدها اذا راينا حديثا اسناده ضعيف فلك ان تقول هذا ضعيف وليس لك ان
تقول هذا اسناده ضعيف ونعني به ضعيف من الحديث ساغ ان تجرد ضعف ذلك الاسناد فقد
يكون مرويا باسناد اخر صحيح بمثله الحديث بل يتوقف جواز ذلك على حكم امام
من الائمة الحديث ماله لم يروه باسناد اصح منه او ماله حديث ضعيف او نحو هذا ممن
وجه المدح فيه فان اطلق ولم يفسر فيه كلام ما فان شاء الله تعالى واعلم ذلك فانه
مما غلط فيه والله اعلم الثاني يجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل
في الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من انواع الاحاديث الضعيفة من غير اهتمام
ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى واحكام الشريعة من الحلال والحرام
وغيرها وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الاعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب
وسائر ما لا تعلق له بالاحكام والعقائد وممن روينا عنه التصريح بالتساهل
في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل رضي الله عنهما الثالث اذا

اردى روايه الحديث الضعف لعدم اسناد ولا لعلم فيه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذى وكذى وما اشبه هذا من الالفاظ الحاديه ما صلى الله
عليه وسلم قال ذلك وانما يقول انه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذى
وكذى او بلغنا عنه كذى وكذى او روى عنه او حاكيه او روى بعضهم وما
اشبه ذلك وهكذا الحكم بما شك في صحته وضعفه وانما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بما ظهر لك صحة طريقه الذى ادى اليه او لا والله اعلم ٥

## النوع الثالث والعشرون معرفة صفة من تقبل روايته

ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك من قدح وجرح وتعديل اجمع جماهير ائمه
الحديث والفقه على انه يشترط فيمن تحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه
وبفصله ان يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة مستيقظا
غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه ان حدث من كتابه وان كان
يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعانى والله اعلم ٥ ويوضح هذه
الجملة مسائل احداها عدالة الراوى باره ست منصوص معدل على
عدالته وباره ست بالاستفاضة من اشتهر عدالته بين اهل النقل او نحوهم من اهل
العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والامانة اكتفى فيه بذلك عن تنصيص شاهد بعدالته نصيصا
وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في اصول الفقه وممن ذكر
ذلك من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك مالك وسفيان والسفيانين
والاوزاعي والليث بن المبارك ووكيع واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى بن المدينى
ومن جرى مجراهم في باقي الذكر واستفاضة الامر فلا تسأل عن عدالته هو لاء ٥

**واما نحن** وانما نسأل عن عدالة من خفي امره على الطالبين ويوضح عن عدالته البحث
الحافظ في هذا ما ذكرناه من حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في امره ابدا



على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف
عدوله وما قاله اساع عن مرضي والله اعلم ٥ الثانية يعرف كون الراوي
ضابطا بان يعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان فان وجدت
رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم او موافقة لها في الاغلب والمخالفة نادرة
عرفا حكم بكونه ضابطا ثبتا وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه
ولم يحتج بحديثه والله اعلم الثالثة العدل المقبول من عرفت عدالته على
المذهب الصحيح المشهور لمن اثنى عليه كثرة يعتد بكثرتهم كما قدمناه ذلك يرجع
الى ان يقول لم يعدلني كذى ولم يجرحني كذى وكذى وعدد جميع ما
يفسق به فعله او تركه وذلك شاق جدا واما الجرح فانه لا يعلم الا مفسرا مبينا
السبب لان الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فمتى اطلق احدهم الجرح بشيء على امر
اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح
ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب
الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما وذلك لان الجارح
البخاري كجماعة غيره من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما
وكاسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واجمع مسلم
بينهم بن سعيد وجماعة اسمر الطعن فيهم وهكذا مثل ابو داود السجستاني
وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب الفقهاء
للرجال عامتها مختلفة وغير الخطيب ما بقي يعرف احد من اسقط في جرحه وتركه
ما لا يصلح جارحا منها عن سفيان انه قال لم يرك حديث فلان يقال رأيته
يركض على البرذون فيترك حديثه ومنها عن مسلم بن ابرهيم انه سئل عن حديث لصالح
المري فقال ما يصنع بصالح ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد

شبكة الألوكة www.alukah.net

والله اعلم ولقائل ان يقول انما يعمد الناس في جرح الرواه
وردهم على الكتب التي صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما
يعرض فيها لسان السنتهل يقتصر على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشئ ونحو
ذلك او هذا اضعف حديثا وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك واسر اطسان الستة يعني الى
تعطيل ذلك وشرط ان الجرح في الاعلب الاكثر وحواله ان ذلك وان لم يتعمده في ابات
الجرح والحكم به فقد اعتمداه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك سا
على ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قويه توجب مثلها الوقف ثم من اين احد عنه الريبه
فيهم بحث عن حاله او حد الفقه بعدالته فيما حدثه ولم يوقف كالذي اجمع بينهم صاحبا
الصحيح وغيرهما ممن سلم من هذا الجرح من غيرهم فاتهم ذلك فانه مجاهر حسن
والله اعلم **الرابعه** اختلفوا في انه هل يشترط الجرح والتعديل بقول
واحد او لابد من اثنين فمنهم من قال الاثنين كذلك الا ناس كما في الجرح والتعديل في
الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب
وغيره انه يكتفى بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح روايه
وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم **الخامسه** اذا اجمع في شخص جرح
وتعديل والجرح مقدم لان المعدل انما يخبر عما ظهر من حاله والجارح قد يخبر عن باطن خفي عن
المعدل فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح والذي عليه
الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم **السادسه** لا يجزي
التعديل على الابهام من غير تسمية المعدل فاذا قال حدثني الثقه او نحو ذلك مقتصرا عليه
لم يكتف به مما ذكره الخطيب الحافظ وابو عمرو الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى
بذلك ورد ذلك لانه قد يكون ثقه عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده او
بالاجماع فيحتاج الى ان يسمه حتى يعرف هل اصابه عن تسميه مرتب يوقع في القلوب



به تردد او ان كان القايل لذلك عالما اجراه ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على
ما اجراه بعض المحققين وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال ذلك من روى
عنه فهو تعديل وان لم يسمه ثم روى عمن لم يسمه فانه يكون مزكيا له عند ما لا تعمل تزكيته
هذه وهذا على ما قدمناه والله اعلم **السابعه** اذا روى العدل عن رجل وسماه ثم
يجئ راويه عنه بعد بلاغه له عدا كثيرا فعلماء اهل الحديث وغيرهم وقال
بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا منه له لان ذلك يقتضي
التعديل والصحيح هو الاول لانه يجوز ان يروي عن غير عدل فلم يقتض روايته
عنه تعديله وهكذا يقول ان عمل العالم او افتاه على وفق حديث ليس حكما منه
بصحة ذلك الحديث وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه
والله اعلم **الثامنه** في روايه المجهول وهو في عرفنا هذا اقسام احدها
المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا وروايته غير مقبوله عند
الجماهير على ما بيناه اولا والثاني المجهول الذي جعل عدالته الباطنه
وهو عدل في الظاهر وهو المستور وقد قال بعض ايمتنا المستور من يكون عدلا
في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنه فهذا المجهول تصح روايته بعض من رد روايه الاول
وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع صاحبنا الامام سليم بن ايوب الرازي قال لان
امر الاحاد مبني على حسن الظن بالراوي ولان روايه الاحاد يكون عدد من تعذر علمه
معرفه العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفه ذلك في الظاهر وبقاء والشهادة فانما
تكون عند الحكام ولا تتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن
قلت وينبغي ان يكون العمل على هذا الراي في كثير من كتب الحديث المشهوره
في عصرنا واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذر الخبره الباطنه بهم والله اعلم
**الثالث** المجهول العين وقد تقدم روايه المجهول العين ومن روى عنه عدلان وعناه

مدار يقع عنه هذه الجهالة ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها
ان المجهول عدالته في الحديث هو كل من لم تعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة
راو واحد مثل عمرو ذي مر وحمار الطائي وسعد بن ذي حمار لم يرو عنهم غير ابي
اسحق السبيعي ومثل الهرهار بن مير لا راوي عنه غير السعبي ومثل حرمي بن كليب
لم يرو عنه الا ماذه ثلاثة ـــــ وروي عن الهرهار الثوري ايضا قال
الخطيب واقل ما يرتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم الا انه
لا يثبت له حكم العدالة برواية اثنين عنه وهذا مما قدمنا بيانه والله اعلم ثلاثة
قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي
لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وذكر لكردوس مسلم حديث ومن لا راوي لهم غير واحد
منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذكر منهما مصيرا الى
ان الراوي اذا خرج عن كونه مجهولا مردود الرواية واحرى عنه والخلاف في
ذلك يجب بحوا كاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل عما قدمناه والله
اعلم **التاسعة** اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته فمنهم
من رد روايته مطلقا لانه فاسق ببدعته فكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول
يستوي في الفسق المتأول وغيره ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل
الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه سواء كان داعية الى بدعته او لم يكن وغير بعضهم
هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية من الرافضة لانهم
يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وقال قوم تقبل رواية اذا لم يكن داعية ولا تقبل
اذا كان داعية الى بدعته وهذا مذهب اكثر او الاكثر من العلماء وحكى بعض
اصحاب الشافعي رضي الله عنهم خلافا بين اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته
وقال اما اذا كان داعية فلا خلاف بينهم لعدم قبول روايته وقال

ابو حاتم

حاتم بن حبان البستي احد المصنفين من ائمة الحديث الداعية الى البدع لا تحل الاحتجاج
به عند ائمنا فاطبة لا اعلم بينهم فيه خلافا وهذا المذهب الباطل اعلها واولاها بالرد
بعد ما تقدم للسابع عن ائمة الحديث وان كثيرا منهم طالحة بالرواية عن المبتدعة غير
الدعاة وفي الصحيحين كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول والله اعلم
**العاشرة** الباب من الكذب في حديث الناس وغيره من امور الفسق يبطل
روايته الا الباب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه
لا تقبل روايته ابدا وان حسنت توبته على ما ذكر عن غير واحد من اهل العلم منهم
احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري واطلق الامام ابو بكر الصيرفي
الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطناه حديثه
من اهل النقل بكذب وجدناه عليه لم تعد لقبوله بتوبة تظهر ومن صحت توبته لم
تحمله قولنا بعد ذلك ورد كذا ورد ذلك ما اعرفه في الرواية والشهادة وذكر
الامام ابو المظفر السمعاني المروزي ان من كذب في حديث واحد وجب اسقاط
جميع ما رواه من حديثه وهذا ايضا هو ما ذكره الصيرفي والله اعلم **الحادية عشرة**
اذا روى فرعه عن اصله حديثا ورجح المروي عنه فقاله فالمختار انه ان كان حاكما
بفيه فان قال ما رويته او كذب علي او نحو ذلك فقد تعارض الجرحان والجارح
هو الاصل فوجب رد حديث فرعه ذلك لان كون ذلك جرحا له موجب ذلك في حديثه
لانه مكذب لشيخه انما في ذلك وليس قول جرح شيخه له بأولى من قول جرحه
لشيخه فتساقطا اما اذا قال المروي عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك
فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن روى حديثا ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا
للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافا لقوم من اصحاب
ابي حنيفة صاروا الى اسقاطه بذلك وسواء عليه رد هم حديث سلمة بن موسى عن الزهري

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن عروه عن عائشه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكى المراه بغير اذن
وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان خرج قال فسالت الزهري فساله عن
هذا الحديث فلم يعرفه وذكر لي حديث ربيعه الراي عن سهل بن صالح عن ابيه عن
ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين قال عبد الله بن محمد الدراوردي
قال ليث بن سعد فسالته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان
المروي عنه تعدد السهو والنسيان والراوي عنه ثقه حافظ فلا يرد ما لا احتمال
رد به ولهذا كان سهل بعد ذلك يقول حدثني ربيعه عني عن ابي وسهو الحديث
وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها بعد ما حدثوا بها عمن سمعها منهم
فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا وجمع الحافظ
الخطيب ذلك في كتاب احاديث من حدث ونسي ولا حذر ان الملتزم معرض للنسيان
كثير من كره من العلما الرواية عن الاحياء منهم السابق رضي الله عنه قال لا بن
عبد الحكم اتاك الرواية عن الاحياء والله اعلم **الثانيه عشره** من اخذ
على التحديث اجرا منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمه الحديث وروينا عن اسحق بن
ابرهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالاجر فقال لا تكتب عنه وعن احمد بن حنبل وابي حاتم
الرازي نحو ذلك وبرخص ابو نعيم الفضل بن دكين وعثمان بن عبد الله بن المكي واخرون
في اخذ العوض على التحديث وذلك شبيه باخذ الاجره على تعليم القرآن ونحوه عن ان
في هذا من حيث العرف حرمان المروه والطرشانا عليه الا ان يعوض ذلك بقدر سعي ذلك
عنه كما جاز لنحو الشيخ ابو المظفر عن ابنه الحافظ ابي سعد السمعاني ان ابا
الفضل محمد بن ناصر السلامي ذكر ان ابا الحسن الطيوري بعد ذلك لبن الشيخ ابا اسحق
الشيرازي اذا نحو اخذ الاجره على التحديث لبن اصحاب الحديث كانوا ممنوعين
عن الكتب لغيره والله اعلم **الثالثه عشره** لا يقبل روايه من عرف بالتساهل



في سماع الحديث او اسماعه كمن لا مبالي بالهو في مجلس السماع وكمن يحدث لا من
اصل معتمد صحيح ومن هذا الفصل من عرف بقبول التلقين في الحديث ولا تقبل روايته من
كثر السواد والمناكير في حديثه حتى عن سمعه انه قال لا تحل الحديث
السادا لا من اصل السادا ولا تقبل روايه من عرف بكثره السهو في رواياته اذا
لم تحدث من اصل صحيح وكل هذا احكم اقعده بالراوي وضبطه وورد عن
ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه
فلم يرجع عنه واصر على روايه ذلك الحديث سقطت روايته ولم تكتب عنه وفي هذا
نظر وهو عن مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهه العناد او نحو ذلك والله اعلم
**الرابعه عشره** اعرض الناس في هذه الاعصار المتاخره عن اعتبار مجموع ما ذكرنا
من الشروط في روايه الحديث ومسالكه فلم يفيدوا بها في رواياتهم لتعذرها او تعذرها
على كل ما قدمروه وكان عليه من تقدم ووجد ذلك ما قدمناه في اول كتابنا هذا من
كون المعتمد في احوال المحدثين على حفيظه هذه الامه في الاسانيد المتداوله
من ابتداع سلسلتها فلتعتبر من الشروط المذكوره ما يليق بهذا العرض على ما ذكرته ...
ولكن في اهليه الشيخ بكونه مسلما ثابتا عاقلا غير متظاهر بالفسق والسخف وفي
ضبطه بوجود سماعه مساعد من غيرهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه
وقد سهل الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي رحمه الله وانه
ذكر انه قما روينا عنه توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زماننا الذين لا
يحفظون حديثهم ولا يحسنون روايته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرا عليهم بعد ان
تكون القراءه عليهم من اصل سماعهم ووجد ذلك بان قال الاحاديث التي وجدت او
وقفت على صحتها وسمعت وقرئت وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمه الحديث
ولا يجوز ان يدعى فيها على جميعهم وان جاز ان يدعى على بعضهم لعصمان صاحب

الشريعة حفظها. قال: فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه، ومن
جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجة قائمة بحديثه برواية
غيره، والقصد من روايته والسماع منه أن يصير الحديث مسلسلا بحدثنا وأخبرنا، وتبقى
هذه الكرامة التي خصت بها هذه الأمة شرفا لنبينا المصطفى صلى الله عليه وعلى آله
وسلم. **الخامسة عشرة** في بيان الألفاظ المستعملة بين أهل هذا الشأن في
الجرح والتعديل، وقد رتبها أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في كتابه في
الجرح والتعديل فأجاد وأحسن، ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف
إليه ما بلغنا في ذلك عن غيره إن شاء الله تعالى. أما ألفاظ التعديل
فعلى مراتب: الأولى: قال ابن أبي حاتم: إذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن فهو ممن
يحتج بحديثه. قلت: وكذا إذا قيل ثبت أو حجة، وكذا إذا قيل في
العدل إنه حافظ أو ضابط، والله أعلم. الثانية: قال ابن أبي حاتم: إذا قيل إنه
صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وهي المنزلة
الثانية. قلت: هذا كما قال، لأن هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر
في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه، وقد تقدم بيان طريقه في أول هذا النوع، وإن
لم يستوف النظر المعرف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطا مطلقا واحتجنا إلى
حديث من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له أصل من رواية غيره كما تقدم
بيان طريق الاعتبار في النوع الخامس عشر. ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي القدوة
في هذا الشأن أنه حدث فقال: حدثنا أبو خلدة، فقيل له: أكان ثقة؟ فقال: كان
صدوقا وكان مأمونا وكان خيرا، وفي رواية: كان خيارا، الثقة شعبة وسفيان.
ثم إن ذلك مخالف لما ورد عن ابن أبي خيثمة قال: قلت ليحيى بن معين: إنك تقول فلان
ليس به بأس وفلان ضعيف؟ قال: إذا قلت لك ليس به بأس فهو ثقة، وإذا قلت لك هو ضعيف

فليس

فليس هو بثقة لا يكتب حديثه. قلت: ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من
أهل الحديث، فإنه نسبه إلى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن أبي حاتم، والله أعلم.
الثالثة: قال ابن أبي حاتم: إذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب
حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية. الرابعة: قال: إذا قيل صالح الحديث
فإنه يكتب حديثه للاعتبار. قلت: وجاء عن أبي جعفر أحمد بن سنان قال: كان
عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق
فيقول: رجل صالح الحديث، والله أعلم. وأما ألفاظهم في الجرح فهي أيضا على مراتب:
أولاها قولهم لين الحديث. قال ابن أبي حاتم: إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث
فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا. قلت: وسأل حمزة بن يوسف السهمي
أبا الحسن الدارقطني الإمام فقال له: إذا قلت فلان لين إيش تريد به؟ قال: لا يكون ساقطا
متروك الحديث، ولكن مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة. الثانية: قال ابن
أبي حاتم: إذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الأول في كتبة حديثه إلا أنه دونه. الثالثة:
قال ابن أبي حاتم: إذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني، لا يطرح حديثه بل يعتبر به.
الرابعة: إذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط
الحديث لا يكتب حديثه، وهي المنزلة الرابعة. قال الخطيب أبو بكر: أرفع العبارات
في أحوال الرواة أن يقال حجة أو ثقة، وأدونها أن يقال كذاب ساقط. أخبرنا
أبو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الفراوي قراءة عليه بنيسابور قال: أخبرنا
محمد بن إسماعيل الفارسي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ أخبرنا أبو الحسين
بن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا يعقوب بن سفيان قال: سمعت أحمد بن صالح قال:
لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه. ومما لم يشرحه ابن أبي حاتم وغيره
من الألفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم: فلان قد روى الناس عنه، فلان وسط، فلان

شبكة الألوكة www.alukah.net

معارف الحرب فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان لا شيء فلان
ليس بذاك القوي فلان اوهى حديثه ضعيف وهو في الجرح اقل من قولهم فلان ضعيف
الحديث فلان ما اعلم به باسا وهو في التعديل دون قولهم لا باس به وما اشبه ذلك من
اساتها الا انها تطرد سرجاه او اصل اصلناه بنسبه ان شاء الله تعالى به عليها
والله اعلم

## النوع الرابع والعشرون في معرفة كيفية سماع الحديث

وتحمله وصفة ضبطه اعلم ان طرق نقل الحديث وتحمله
على انواع منفرده ولتقدم على بيانها بيان امور احدها ان تحمل قبل وجود الاهلية
فمقبول روايته من تحمل قبل الاسلام وروى بعده وكذلك روايته من سمع قبل البلوغ
وروى بعده ومنع من ذلك قوم واحطا والى الناس فلو اروايه احداث الصحابه
كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير واشباههم من صغار وممن
تحملوه قبل البلوغ وما بعده ولم يروا قديما وحديثا خصوصا الصغار مجالس الحديث
والسماع ويعدون بروايتهم لذلك والله اعلم الثاني قال ابو عبد الله
الزبيري سمعت كتب الحديث على الصغير لانها تجمع العقل قال واجد ان يستعد قبل
تحفظ القرآن والفرائض وورد عن سفيان الثوري قال كان الرجل اذا اراد ان
يطلب الحديث بعد قبل ذلك عشرين سنه وقال موسى بن اسحق كنت
لمالك عن ابي نعيم فقال كان اهل الكوفه لا يخرجون اولادهم في طلب الحديث
صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة وقال موسى بن هرون اهل المدينة
يكتبون لعشر سنين واهل الكوفه لعشرين واهل الشام لثلاث وبقي
بعد ان صار الملحوظ ابعاسلسله الاسناد ان يكتب باسماع الصغير في اول زمان
يصح فيه سماعه واما الاسعال بكتبه الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده فمن حين
يتاهل لذلك ويستعد له وذلك يختلف باحوال الاشخاص وليس يحصر في سن مخصوص

كما سبق ذكره انفا عن ثوم والله اعلم المالكي احتجوا في اول
زمان يصح فيه سماع الصغير بما روياه عن موسى بن هرون الحمال احد الحفاظ الثقات
انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال اذا فرق بين البقرة والدابة وفي روايته بين البقرة
والحمار وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان يقول متى يجوز سماع الصبي الحديث فقال
اذا عقل وضبط وذكر له عن رجل انه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمسة عشر
سنة فانكر قوله وقال بئس القول واحتج ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله
الاسدي عن ابي محمد عبد الله بن محمد الاسدي عن العباس الحافظ عباس بن موسى
السني البصري قال حد اهل الصنعة في ذلك ان اقله سن محمود بن الربيع
وذكر رواية البخاري في صحيحه لعدان بن رحمي يصح سماع الصغير باسناده عن
محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجه مجها في وجهي واما بن خمس
سنين من قلوبي وفي روايه اخرى انه كان بن اربع سنين قلت الحديث بخمس
هو الذي استمر عليه عمل اهل الحديث المتاخرين فمتى كان لابن خمس فصاعدا سمع ومن
لم يبلغ خمسا حضر واحضر والذي يقع في ذلك ان يعتبر في كل صغير حاله على
الخصوص فان وجد مرتفعا عن حال من لا يعقل مما يخطط ويرد الجواب ونحو
ذلك صحح سماعه وان كان دون خمس وان لم يذكر كذلك لم يصح سماعه وان كان
بن خمس بل بن خمسين وقد بلغنا عن ابرهيم بن سعد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع
سنين قد حمل الى المامون وقد اقعد القرآن وبطرق الراي عن اباه اذا احتاج سكت وعن العباس
ابي محمد الاصبهاني قال حضر القرآن ولي خمس سنين وحملت الى ابي بكر بن المقري
لاسمع منه ولي اربع سنين فقال لبعض الحاضرين لا يسمعوا له فما دري فانه صغير
فقال لي ابن المقري اذا سوده الكاغد وعرفها ولم اغلط فيها فقال بن المقري
سمعوا له واقعدوه على واما حديث محمود بن الربيع فمدرك على صحته ذلك من بن خمس سنين

مثل محمود ولا يدل على اسقاط الصحة فمن لم يكن ابن حسن ولا على الصحة فمن كان ابن حسن ولم يسم بمسمى محمود رضي الله عنه والله اعلم

## بيان اقسام طرق

تعلل الحديث بجملته ومجامعها بمسائله اقسام الاول السماع من لفظ الشيخ وهو منقسم الى املاء وحديث من غير املاء وسواء كان من حفظه او من كتابه وهذا القسم اربع الاقسام عند الجماهير وقد مر وبه عن العاصي عاصم بن موسى السبتي احد المتاخرين المطلعين قوله لا خلاف انه حجة في هذا ان يقول السامع منه حدثنا او اخبرنا او اسمعنا او سمعت ولانا نقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان وفلان في هذا نظر وبعض فيما ساغ استعماله من هذه الالفاظ مخصوصا بما سمع من غير لفظ الشيخ على ما يبينه ان شاء الله تعالى ان لا نظلم فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الاثم والالتباس والله اعلم ٥ وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان اربع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثني فانه لا يكاد احد يقول سمعت في احاديث الاجازة والمكاتبة ولا في يدلس ما لم يسمعه وكان بعض اهل العلم يقول فيما اخبره حدثنا وروي عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة وما زال انه حدث اهل المدينة وكان الحسن ادرك بها الا انه لم يسمع منه شيئا فلعله وهم من ابت له سماعا من ابي هريرة والله اعلم ٥ ثم سلوك ذلك قول اخبرنا وهو كثير في الاستعمال اعني ان حمله من اهل العلم كانوا لا يكادون يجرون عما سمعوا من لفظ من حدثهم الا بقولهم اخبرنا سمعت حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبد الله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون وعمرو بن عون ويحيى بن يحيى التميمي واسحق بن راهويه وابو مسهر وداحمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرازيان وغيرهم وذكر الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حتى قدم احمد بن حنبل واسحق بن راهويه فقالا له قل حدثنا فكل ما سمع مع هؤلاء قال حدثنا وما كان

قبل ذلك

قبل ذلك قال اخبرنا وعن محمد بن ابي العوام عن الحافظ قال هشيم ويزيد بن هرون وغندر لا يقولون الا اخبرنا واذا راى حدثنا فهو من خطا الكاتب والله اعلم قلت وكان خطأ وهذا كله دل ان تتبع خصص اخبرنا بما روي على السماع ثم سلوا قول اخبرنا قول اباحنا وبنا ما وهو قليل في الاستعمال قلت اخبرنا اربع من سمعت من وجه اجري وهي انه لفظ يجيء سمعت دلالة على ان السماع رواه الحديث وحاطبه وفي حديث واخبرنا دلالة على انه حاطبه به ورواه له او هو ممن يعلمه ذلك سال الخطيب ابو بكر الحافظ شيخه انا بكر البرقاني الفقيه الحافظ رحمهما الله تعالى عن السر في كونه يقول فيما رواه لهم عن ابي القاسم عبد الله بن ابرهيم الجرجاني الاسدي سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا وذكر له ان ابا القاسم ولا يعلم حضوره ومسمع منه ما يحدث به الشيخ الراحل اليه فقال لك يقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا لان قصده كان الرواية للراحل اليه وحده واما قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان وهو من قبيل قوله حدثنا فلان عن فلان انه لا يروي الا ما سمعه منه في المذاكرة وهو به اشبه من حدثنا وقد حكينا في فصل المعلق عقب النوع الحادي عشر عن كثير من المحدثين استعمال ذلك فيما حدثهم به شيوخهم في المذاكرات والمناظرات واوضح العبارات في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله لي ولنا ونحو ذلك وقد قدمناه في فصل الاسناد المعنعن ان ذلك وما اشبهه من الالفاظ محمول عندهم على السماع اذا عرف لقاءه له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه لا يقول قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان ابو حاتم محمد بن ادريس الحنظلي الرازي يروي عن من خرج كتبه ويقول فيها قال فلان من خرج فحملها الناس عنه واحتجوا بروايته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه وقد خصص الخطيب ابو بكر الحافظ القول بحمل ذلك على السماع مما عرف من عادته مثل ذلك والمحفوظ المعروف عند اهل الحديث ما قدمناه ذكره والله اعلم ٥

## القسم الثاني من اقسام الاخذ والتحمل القراءة على الشيخ

واكثر المحدثين يسمونها عرضا من حيث ان القاري يعرض على الشيخ ما يقرأه كما يعرض القرآن على المقري وسواء كنت انت القاري او قرأ غيرك وانت تسمع او وافق من كتاب او من حفظ او كان الشيخ يحفظ ما يقرؤه عليه او لا يحفظه لكن يمسك اصله هو او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة الا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه ... واجمعوا على انها مثل السماع من لفظ الشيخ في المرتبة او دونه او فوقه وقيل عن ابي حنيفة وابي يوسف وعنهما ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه في المرتبة او دونه او فوقه وروي ذلك عن مالك انفا وروي عن مالك وغيره انهما سواء وقيل ان التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واسباخه من علماء المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم بان القراءة عليه مرتبة ناسة وقيل ان هذا مذهب جمهور اهل المشرق واما العبارة عنها عند الرواية بها فهي على مراتب احدها واسلمها ان يقول قرأت على فلان او قرئ على فلان وانا اسمع واقر به فهذا اتباع من عبر اسكال وسلوك لكل ما لخص من العبارات في السماع من لفظ الشيخ مطلقا اداتي بها هاهنا مقيدة بان يقول حدثنا فلان قراءة عليه او اخبرنا قراءة عليه ونحو ذلك وكذلك اسمعنا قراءة عليه في الشعر واما اطلاق حدثنا واخبرنا في القراءة على الشيخ فقد اجازوا فيه على مذاهب من اهل الحديث من منع منهما جميعا وقيل انه قول ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي واحمد بن حنبل والنسائي وغيرهم ومنهم من ذهب الى تجويز ذلك وانه كالسماع من لفظ الشيخ في جواز اطلاق حدثنا واخبرنا واما ومن قال ان هذا مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وقول الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان واحمد بن حنبل والامام المعدل من وهو مذهب البخاري صاحب الصحيح في جماعة من المحدثين ومن هو لاء

اختار

احدها انها ان يقول اسمعني فلانا وذهب المالكية الى تسويتهما في ذلك والمنع من اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه وهو منقول عن مسلم صاحب الصحيح وجمهور اهل المشرق وذكر صاحب كتاب الانصاف محمد بن الحسن السمسي الجوهري المصري ان هذا مذهب الاكثرين من اصحاب الحديث الذي لا يخصصهم اخبروا بهم جعلوا اخبرنا علما لهم ومقاما يقول فاما له اذا قرأه عليه فلا انه لفظ به لي قال وممن كان يقول من اهل زمانا ابو عبد الرحمن النسائي فجماعة مثله من محدثينا فلان وقيل ان اول من اجرى الفرق بين اللفظ وهذا بمصر وهذا بدعة ان ذلك مروي عن ابن جريج والاوزاعي حكاه عنهما الخطيب ابو بكر الا ان يعني انه اول من تعارف ذلك بمصر والله اعلم فلان الفرق بينهما ما ذهب اليه الشافعي واهل الحديث والاصح لذلك من حيث اللغة على ما تقدم اصطلاح سمعهم اراد وا به التمييز بين النوعين حصل النوع الاول بقولهم اخبرنا لغوة استعاره بالنطق والمشافهة ومن احسن ما يحكى عن مذهب هذا المذهب ما حكاه الحافظ ابو بكر البرقاني عن ابي حاتم محمد بن يعقوب الهروي احد رؤساء اهل الحديث بخراسان انه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربري صحيح البخاري وكان يقول له في كل حديث حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يقول انه انما سمع الكتاب من الفربري قراءة عليه وعاد ابو حاتم قراءة الكتاب كله وقال له في جمعه اخبركم الفربري والله اعلم

## تعريفات

الاول اذا كان اصل الشيخ عند القراءة عليه سليما عن وهو موثوق به مراعى لما تقرأ اهل له لكن كان الشيخ يحفظ ما تقرأ عليه مهو كما لو كان اصله سليما لنفسه وهذا اولى لان العاصد هي ان يحصل عليه وان كان الشيخ لا يحفظ ما تقرأ عليه فهذا اما احتاطوا فيه فرأى بعض ائمة الاصول ان هذا السماع غير صحيح والصحيح انه صحيح وهو عمل معظم السلف واهل الحديث واذا كان

الاصل بدا القاري وهو موفوق به دينا ومعرفه وكذلك الحكم فيه واولى بالصحه واما
اذا كان اصله سندا من لا يوثق بامساكه له ولا يومن اهماله لما قرأ سواء كان سبب
القاري اوسد عوزه في ابه سماع غير معتد به اذا كان السمع غير حافظ للمقروء عليه
والله اعلم الثالثه اذا قرأ القاري على الشيخ فاتلا احرك فلان او قلب
احرفا فلان او نحو ذلك والشيخ ساكت مصغ اليه فاهم له اذا عرف منكر له فهذا كاف
في ذلك واشترط بعض الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ بلفظ او بقطع السمع او اسحق
السراج واوالسمح سليم الرازي وابو نصر الصباغ من اصحابنا الشافعيين قال
ابو نصر ليس له ان يقول حدثني واخبرني وله ان يعمل بما قرئ عليه واذا اراد روايته
عنه قال قرأ علي او قرئ عليه وهو سمع وفي حكايه بعض المصنفين للخلاف
في ذلك بعض الظاهرية شرط اقرار الشيخ عند تمام السماع بان يقول القاري للشيخ
هو كما قرأته عليك ويقول نعم والصحيح ان ذلك غير لازم وان سكوت الشيخ على
الوجه المذكور يازل منزله نطقه بصدق القاري اكثر ما لم ير الظاهرية وهذا
مذهب الجماهير من اصحابنا والمحدثين وغيرهم والله اعلم الثالثه
فيما يرويه عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله تعالى قال الذي اختاره في
الروايه وعمل عليه اكثر مشايخي وائمه عصري ان يقول في الذي سمعه من الحرف
لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما سمعه من الحرف لفظا مع غيره وليس معه احد
مع غيره حدثنا فلان وما قرأ على المحدث نفسه اخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو
حاضر اخبرنا فلان وقد رويناهما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك رضي الله
عنهما وهو حسن وان قال سكن غيره انه من قبل اخبرنا او اخبرنا او من قبل حدثني
او اخبرني لم يرده في ابه كان عند التحمل والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان يقول
لفظ حدثني او اخبرني لان غيره هو الاصل ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني الامام

ع

عن يحيى بن سعيد القطان الامام فيما اذا سكت الشيخ قال اخبرني فلان او قال
حدثنا فلان انه يقول اخبرنا وهذا يعني فيما اذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك ان يقول
حدثنا وهو عندي بوجه ان حدثني اكمل مروءه واخبرنا اعم من روايته فليفعل اذا
سكت على الفور لان عدم الزايد هو الاصل وهذا لطيف مهم واحتج الحافظ احمد
السهمي في اختياره بحكايته قول القطان ما ذكرته لك ان هذا الفصيل من اصله
صحيح وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ عن اهل العلم كافه مختارا اذا سمع
وحده ان يقول حدثنا او نحوه لجواز ذلك لكل واحد في كلام العرب وجايز اذا سمع
في جماعه ان يقول حدثنا لغير المحدث خاصه وحده وغيره والله اعلم الرابع روينا
عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه سمع لفظ الشيخ في قوله حدثنا او اخبرني
وسمع واخبرنا ولا يعده فلا ليس لك فيما يحدثه من الكتب المولفه من
رواياته من بعد ان يسوق في نفس الكتاب ما قبل فيه اخبرنا وكذلك ان
كان في اوايله اخبرنا ثم عاد الاخر خلاف ويفصل سببا لاحتمال ان يكون من قال
ذلك ممن لا يرى التسويه بينهما ولو حدث من ذلك اسنادا عرف من مذهب رجاله
التسويه بينهما فاستمر اخبرهما مقاما الاخر من ما يجوز الروايه بالمعنى وذلك وان كان
فيه خلاف معروف فالذي يراه الاستاع من اجز اصله في ابدال ما وضع في الكتب
المصنفه والجوامع المجموعه على ما سبق ذكره ذلك ان شاء الله تعالى وما ذكره الخطيب
ابو بكر في كفايته من اجراء ذلك الخلاف في هذا محمول عندنا على ما سمعه الطالب
من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مولف والله اعلم الخامس اختلف اهل
العلم في صحه سماع من يتشاغل في اثناء مروي عن الامام ابي هريره الحربي وابي احمد بن عدي
الحافظ والاستاذ ابي اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي وغيرهم نعم ذلك وروينا
عن ابي بكر احمد بن اسحق الصبغي احد ائمه الشافعيين بخراسان انه سئل عمن يكتب في

الاصل بدا القاري وهو موثوق به دينا ومعرفة ذكر لكل الحكم فهو اولى بالصحة واما
اذا كان اصله مدلسا لا يوثق بامساكه له ولا يومن ادخاله لما قرأ سواء كان بدء
القاري او مدعوه في اية سماع عن معلمه به اذا كان الشيخ عن حافظ للمقروء عليه
والله اعلم الى ان قرأ القاري على الشيخ فاذا احمد فلان او قلب
احمد فلانا او كود لكل والشيخ ساكت مصغ اليه فاهم لذلك غير منكر له فهذا كاف
في ذلك واشترط بعض الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ بلفظه او بخطه والشيخ او اسحق
السراج وابو النضر سليم الواري وابو نصر الصباغ من الفقهاء الشافعيين قال
ابو نصر ليس له ان يقول حدثني واخبرني وله ان يعمل بما قرئ عليه واذا اراد روايته
عنه قال قرأت عليه او قرئ عليه وهو يسمع وفي حكاية بعض المصنفين للخلاف
في ذلك ان بعض الظاهرية شرط اقرار الشيخ عند تمام السماع بان يقول القاري للشيخ
هو كما قرأته عليك ويقول نعم والصحيح ان ذلك غير لازم وان سكوت الشيخ على
الوجه المذكور يازل منزلة نطقه بصريح القاري اكثر ما لهؤلاء الظاهرية وهذا
مذهب الجماهير من الفقهاء والمحدثين وغيرهم والله اعلم

فما رويته عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله تعالى قال الذي اختاره في
الرواية وعهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول في الذي سماعه منه من الحديث
لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما سماعه من الحديث لفظا مع غيره وليس معه احد
مع غيره حدثنا فلان وما قرأ على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو
حاضر اخبرنا فلان وقد روينا نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك رضي الله
عنهما وهو حسن وان قال سمعت في سياق عبارته من قبل حدثنا او اخبرنا او من قبل حدثني
او اخبرني لم يرده في اية كان عند التحمل والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان يقول
لفظ حدثني او اخبرني لان غيره هو الاصل ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني الامام

ع

عن يحيى بن سعيد القطان الامام فيما اذا سئل ان السماع قال احدثني فلان وقال
حدثنا فلان انه يقول حدثنا وهذا يقتضي فيما اذا سئل في سماع نفسه في مجلس لكن ان يقول
حدثنا وهو عندي بوجه ان حدثني اكمل مروءة وحدثنا اقصر منه فليفصل اذا
سئل على الفور لان عادة القارئ هو الاصل وهذا لطيف مهم وحكى الحافظ احمد
البيهقي هذا اختيار بعد حكايته قول القطان ما قدمته من ان هذا الفصيل من اصله
صحيح وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ عن اهل العلم كافة مختارا اذا سمع
وحده ان يقول حدثنا او نحوه لموارد ذلك الواحد في كلام العرب وجاز اذا سمع
في جماعة ان يقول حدثني لان المحدث حدثه وحده وغيره والله اعلم

الرابع روينا
عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه سمع لفظ الشيخ في قوله حدثنا او اخبرني
وسمع واخبرنا ولا يعده وقال ليس لك فيما يحدثه من الكتب المؤلفة من
رواياتي من بعد ان يسوغ لك في نفس الكتاب ما قبل فيه اخبرنا وحده لكن وان
كان في اقامته احدهما مقام الاخر خلاف والفصل سهل لاحتمال ان يكون من قال
ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجد من ذلك اسنادا عرف من مذهب رجاله
التسوية بينهما فاقامته احدهما مقام الاخر مما يجوز الرواية بالمعنى وذلك وان كان
فيه خلاف معروف فالذي يراه الاسماع من احواله في ابدال ما وضع في الكتب
المصنفة والمجامع المجموعة على ما سبق ذكره ذلك ان شاء الله تعالى وما ذكره الخطيب
ابو بكر في كفايته من احتراد ذلك الخلاف في هذا محمول عندنا على ما سمعه الطالب
من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مؤلف والله اعلم

الخامس احتج اهل
العلم في صحة سماع من بلغ وقد اقراه بورود عن الامام ابرهيم الحربي وابي احمد بن عدي
الحافظ والاستاذ ابي النحو الاسفرايني الفقيه الاصولي وغيرهم في ذلك وروينا
عن ابي بكر احمد بن النحو الصبغي الحافظ انه سئل عمن بلغ في

السماع فقال يقول حصرت ولا تقل حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى بن هرون الحمال
نحو ذلك وعن ابي حاتم الرازي قال كنت عند عارم وهو يقرأ وكنت عند عمرو بن
مرزوق وهو يقرأ وعن عبد الله بن المبارك انه قرئ عليه وهو يسمع سألت عنه ما يقرأ ولا
فرق بين السماع بحفظ السامع والنسخ من المسمع فلا وحكى من هذا الاطلاق
المفصل وقول لا يصح السماع اذا كان الشيخ بحيث يسمع معه فهم السامع لما يقرأ
حتى يكون الواصل الى سمعه كانه صوت عمل ويصح بحيث اذا كان لا يسمع معه الفهم
كما مر وروينا عن الحافظ العالم ابي الحسن الدارقطني انه حضر في حداثته مجلس
اسمعيل الصفار فجلس شيخ جرا كان معه واسمعيل يملي فقال له بعض الحاضرين
لا تضيع شيئا عنك واسمع فقال فهمي للاملاء خلاف فهمك فقال لخطأ كم املي
الشيخ من حديث الى الآن فقال لا تعلم الدارقطني املا بما به عشر حديثا فهذا
الاحاديث فوجدوه كما قال ثم قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن فلان عن فلان
وهو كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان وهو كذا ولم يزل يذكر اسانيد
الاحاديث وصورتها على ترتيبها في الاملاء الى ان على آخرها فعجب الناس منه والله اعلم

## السادس ما ذكرنا في النسخ من الفصل يجري مثله فيما اذا كان الشيخ او
## السامع يخرف او كان القارئ حصر العبارة بغلط في الاسراع او كان يمينم بحيث
## يخفى بعض الكلم او كان السامع نعسا عن القارئ وما اشبه ذلك ثم الظاهر انه
## يعفى كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ويصح للشيخ ان يجيز لجميع
## السامعين رواية جميع الحروف الكتاب الذي سمعوه وان جرى على كل منهم اسم السماع
## واذا بلغ الاخير منهم جملة ذلك كتابه فله ان يجيز لهم جميعا رواية هذا الكتاب واجرى له روايته
## عني ونحو هذا كما كان يفعل الشيوخ قديما ويروينه عن الفقيه ابي محمد بن ابي عبد الله
## بن عتاب الاندلسي عن ابيه رحمهم الله انه قال لا عماء في السماع عن الاجازة لانه قد يغلط

القارئ

السماع يقول حصرت ولا تقل حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى بن هرون الحمال
نحو ذلك وعن ابي حاتم الرازي قال كنت عند عارم وهو يقرأ وكنت عند عمرو بن
مرزوق وهو يقرأ وعن عبد الله بن المبارك انه قرئ عليه وهو يسمع سألت عنه ما يقرأ ولا
فرق بين السماع بحفظ السامع والنسخ من المسمع فلا وحكى من هذا الاطلاق
المفصل وقول لا يصح السماع اذا كان الشيخ بحيث يسمع معه فهم السامع لما يقرأ
حتى يكون الواصل الى سمعه كانه صوت عمل ويصح بحيث اذا كان لا يسمع معه الفهم
كما مر وروينا عن الحافظ العالم ابي الحسن الدارقطني انه حضر في حداثته مجلس
اسمعيل الصفار فجلس شيخ جرا كان معه واسمعيل يملي فقال له بعض الحاضرين
لا تضيع شيئا عنك واسمع فقال فهمي للاملاء خلاف فهمك فقال لخطأ كم املي
الشيخ من حديث الى الآن فقال لا تعلم الدارقطني املا بما به عشر حديثا فهذا
الاحاديث فوجدوه كما قال ثم قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن فلان عن فلان
وهو كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان وهو كذا ولم يزل يذكر اسانيد
الاحاديث وصورتها على ترتيبها في الاملاء الى ان على آخرها فعجب الناس منه والله اعلم

## السادس ما ذكرنا في النسخ من الفصل يجري مثله فيما اذا كان الشيخ او
## السامع يخرف او كان القارئ حصر العبارة بغلط في الاسراع او كان يمينم بحيث
## يخفى بعض الكلم او كان السامع نعسا عن القارئ وما اشبه ذلك ثم الظاهر انه
## يعفى عن ذلك القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ويصح للشيخ ان يجيز لجميع
## السامعين رواية جميع الحروف الكتاب الذي سمعوه وان جرى على كل منهم اسم السماع
## واذا بلغ الاخير منهم جملة ذلك كتابه فله ان يجيز لهم جميعا رواية هذا الكتاب واجرى له روايته
## عني ونحو هذا كما كان يفعل الشيوخ قديما ويروينه عن الفقيه ابي محمد بن ابي عبد الله
## بن عتاب الاندلسي عن ابيه رحمهم الله انه قال لا عماء في السماع عن الاجازة لانه قد يغلط

القارئ ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ او يكون القاري ويغفل السامع فيصلح له ما وقع
بالاجازة هذا الذي ذكرناه لجمهور حسن وورد وروينا عن صالح بن احمد الحافظ قال
قلت لابي الشيخ يعتمد الخروف فيه كذبي وكذبي ولا يفهم عنه فترى ان يروي
ذلك عنه قال ارجو ان لا يضيق هذا وبلغني عن سالم المخرمي
قال سمعت عبيد يقول يا عمرو بن دينار يرحل حديثا عمرو بن دينار لكل درهم من حملنا
عانة البول والالف فاذا امل له فلا حديثا عمرو وقال لا اقول لابي لما سمع من قوله حدثنا
فلان اخبرني وهو حق ذكره الرحام فلا فكان كثير
من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالس تحديثهم حذاقي ويبالغ الوقار مولفه وسلفهم عنهم
المسلمون ويكتبون عنهم بواسطة سلف المسلمين فاخبار عمرو احمد لهم رواية ذلك عن
المملي روينا عن الاعمش رضي الله عنه قال كنا نجلس الى ابراهيم فتسمع الحلقة فربما
نحدث الحديث فلا اسمعه من يحيى عنه فاسأل لعلهم نعسوا عما قال لم يرووه وما سمعوا
منه وعن حماد بن زيد انه سأله رجل عن مثل ذلك فقال ما اما اسمعك كله فلست قال
استفهم من يملك ذلك وعن ابن عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا
يسمعون قال يسمع انت قال نعم قال فاسمعهم وابى احرون ذلك وروينا عن حلف
بن تميم قال سمعت من سفين الثوري عشرة الاف حديث او نحوها وكنت استفهم
جليسي فقلت لزائده فقال لا تحدث منها الا بما تحفظ فعلك وسمع اذنك قال
فانتهيت وعن ابي نعيم انه كان يروي فيما سقط عنه من الحروف الواحد والاثنين
مما سمعه من سفين والاعمش واستفهمه من اصحابه ان يرويه على اصحابه لا يرى عيبا ذلك
واتساعا له فلا الاول اشاهل بعيد ومر وينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ
الاصبهاني انه قال لو احرص من اصحابه ما فلان يكفيك من السماع شيء هذا اما
متاول او مروك على وايله تم وحدث عن عبد الغني بن سعيد الحافظ عن حمزة بن محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحافظ باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال لا كمل من الحديث سمه قال
عبد العزيز قال الباحره يعني اذا سئل عن اول شيء عرفه وليس يعني المسهل في السماع
والله اعلم السماع نصح السماع ممن هو دون احتاب اذا عرف صوته فما اذا
احدث بلفظه واذا عرف صوته سمع منه فما اذا قرئ عليه وسعني ان يجوز الاعتماد
في معرفة صوته وحضوره على حد من يوثق به وقد كانوا يسمعون من عائشة وغيرها
من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء احتاب ويروونه عنهن اعتمادا على
الصوت واحتج عبد العزيز بن سعيد الحافظ في ذلك بقول الله صلى الله عليه وسلم ان
بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وروى باسناده عن سعيد
انه قال اذا حدثك المحدث فلم يرو وجهه فلا تروعنه فلعله شيطان قد تصور في صورته
قول حسن واحتجنا والله اعلم العاشر من سمع من شيخ حديثا فقال له
لا تروه عني اولا تدري ما رواه عني او قال لست احدثك به او رجع عن احاديث
اذا كتب به فلا تروه عني عن مسدد لك الى انه اخطأ به او شك فيه وجود ذلك بل
منعه من روايته عنه مع جزمه بانه حديثه وروايته فذلك غير مبطل لسماعه ولا
مانع له من روايته عنه وسأل الحافظ ابو سعد بن عبد الرحمن السماوري الاستاذ
ابا اسحق الاسفرايني رحمهما الله عن محدث حضر مجلس السماع وقد اخبر عنهم بسماع منه من
غير علم المحدث به هل يجوز له رواية ذلك عنه فاجاب بانه يجوز وقال المحدث
اذا حدث كم ولا اجيز فلا يا لم يصرح والله اعلم

## القسم الثالث

## من اقسام طرق نقل الحديث وتحمله الاجازة وهي متنوعة انواعا

اولها ان يجيز لمعين في معين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني
او ما اشتمل عليه فهرستي هذه فهذا اعلا انواع الاجازة المجردة عن المناولة
وزعم بعضهم انه لا خلاف في جوازها ولا خلاف فيها اهل الظاهر وانما خلافهم

في غير هذا النوع وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي واطلق ذلك الحلاف وقال
لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وادعى الاجماع
من غير تفصيل وحكى الخلاف في العمل بها فلم [illegible] هذا باطل بما تقدم
في جواز الرواية بالاجازة جماعات من اهل الحديث والفقهاء والاصوليين وذلك
اجرى الرواسي عن الشافعي رضي الله عنه روى عن صاحبه الربيع بن سليمان قال
كان الشافعي لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع انا اخالف الشافعي في هذا
وقد قال بابطالها جماعة من الشافعيين منهم القاضي حسين بن محمد المروروذي
وابو الحسن الماوردي في كتابه الحاوي وغيرهما الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو
جازت الاجازة لبطلت الرحلة وروى ايضا هذا الكلام عن سعيد وغيره وممن ابطلها
من اهل الحديث الامام ابراهيم بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني
الملقب بانا الشيخ والحافظ ابو نصر الوائلي السجزي وحكى ابو نصر فساد ها عن بعض
اصحابه قال [illegible] ابو نصر وسمعت جماعة من اهل العلم يقولون قول المحدث فلان
لك ان تروي عني جميع ما صح عندك ان رويته عني ما لا يجوز في الشرع لان السامع
لا يصح روايته ما لا يسمع فلم [illegible] وهذا شبيه بما حكاه ابو بكر محمد بن رباب
الطبري احد من ابطل الاجازة من الشافعية عن ابي طاهر الدباس احد ائمة
الحنفية قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكانه يقول اجزت
لك ان تكذب علي ثم ان الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير اهل العلم من اهل
الحديث وغيرهم العمل بجواز الاجازة واباحة الرواية بها وفي الاحتجاج لذلك عموض
وبحسبه ان يقول اذا اجاز له ان يروي عنه مروياته فقد اجازه بها فحكمه حكم ما لو
اجازه تفصيلا واجازه بها عن موقوف على التصريح بلفظها كما في المراد على
السمع كما سنوضحه ايضا الغرض حصول الافهام والافهام وذلك يحصل بالاجازة المفهمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

والله اعلم ثم ان كان محور الروايه بالاجاره بحل العمل بالمروى بها حلالا فالمرفال
من اهل الظاهر ومن تابعهما انه لا يجب العمل به وانه حار بحرى المرسل وهذا باطل
لانه ليس في الاجاره ما يصلح في ايصال المفعول بما وفي العمه به والله اعلم

**النوع الثاني من انواع الاجاره** ان يحر لمعين في عمر معين مثل
ان يقول احرتك او لكم جميع مسمى علي او جميع مرو بالي وما اشبه ذلك فالخلاف
في هذا النوع اقوي واكثر والجمهور من العلماء من المحدثين والفقها وغيرهم
على جواز الروايه بها ايضا وعلى الحاق العمل بما روي بها بشرطه والله اعلم

**النوع الثالث من انواع الاجاره** ان يحر لعمر معين بوصف الجموم
مثل ان يقول احرتك احد هذين او احرتك لكل احد او احرتك لمن ادرك رمادي وما
اشبه ذلك فهذا نوع يتكلم فيه المتاخرون ممن جوز اصل الاجاره واحتملوا
في جوازه فان كان ذلك مفيدا بوصف حاضر او نحوه فهو الى الجواز اقرب وممن جوز
ذلك كله ابو بكر الخطيب الحافظ وروينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ انه
قال احرت لمن قال لا اله الا الله وجوز العاصي ابو الطيب الطبري احد الفقها
المحققين فيما حكاه عن الخطيب الاجاره لجميع المسلمين من كان منهم موجودا عند
الاجاره واجاز ابو محمد بن سعد احد الجله من سيوخ الاندلس لكل من دخل وطبه
من طلبة العلم ووافقه على جوازه لكل منهم ابو عبد الله بن عتاب رضي الله عنهم واما
من سال الحارمي ابا بكر عن الاجاره العامه هذه فكان من جوابه ان من ادرك
من الخياط فحوالي العلاء الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز فلم
ولم يروا ولم يسمع عن احد ممن يعتد به انه استعمل هذه الاجاره وروى بها ولا عن السرد
المساحره الذين سوغوها والاجاره في اصلها ضعف ويزداد هذا النوع والاشكال
ضعفا كثيرا لاسيما احتماله والله اعلم

**النوع الرابع من انواع**

**الاجاره** الاجاره للمجهول او المجهول وتنقسم بدليها الاجاره المعلقه
بالشرط وذلك مثل ان يقول احرت لمحمد بن خالد الدمشقي وهو وذلك جماعه مشتركون
وهذا الاشتهار والشهرة لا يعين المحارله منهم او يقول احرت لفلان ان روى عني
كتاب السنن وهو يروي جماعه من كتب السنن المعروفه مدة كذا لا يعين فهذه اجاره
فاسده لا فائده لها وليس من هذا القبيل ما اذا اجار لجماعه مسمين معينين باشخاصهم
والمحرر جاهل باعيانهم غير عارف بهم فهذا غرر واضح كما لا يخفى على من عرفه به اذا
حضر شخصه في الجماعه منه والله اعلم وان اجار للمسمين المنتشرين في الاستجاره
ولم يعرفهم باعيانهم ولا باشخاصهم ولم يعرف عددهم ولم يسم اسماءهم واجرا فواحدا
فسقى ان يصح ذلك ايضا كما يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا
ولم يعرف عددهم ولا يسمي اشخاصهم واجرا واجرا واذا قال احرت لمن سالاني
او نحو ذلك فهذا فيه جهاله ويعلق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى القاضي
ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سئاله الخطيب الحافظ عن ذلك وعلل بانه اجاره لمجهول
ومعلوم كقوله احرت لبعض الناس من غير تعيين وقد تعلل ذلك ايضا مما فيها من التعليق
كالشرط فانما تفسد بالجهاله تفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم وحكى الخطيب
عن ابي يعلى بن الفراء الحنبلي وابي الفضل بن عمرو بن المالكي انهما اجازا ذلك وهو قول
الليث كانوا مساجح مع اجتهادهم بعدا ادا ذلك وهذه الجهاله مرتفع في ما ياتي الحال عند
وجود المشه بخلاف الجهاله الواقعه فيما اذا اجار لبعض الناس واذا قال احرت
لمن سالاني وهو كما لو قال احرت لمن سالاني بداهه اكثر جهاله وابسار من حيث
انها تفضي الى مسببه من لا يحصر عددهم بخلاف ذلك كله فهذا فيما اذا اجار لمن شا الاجار
منه له فان اجار لمن سا الروايه عنه فهذا اولي بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجاره
تعويض الروايه منها الى مسببه المحارله فكان هذا مع كونه تضمنه التعليق يضبطها

نعصبه الاطلاق وحكايه للحال لا تعلقها في الحقيقه ولهذا احاز بعض ايمه السا
في المنع ان يقول لعبدك هذا بكري ان شئت وقول قلت وحمل بحط الى الفتح محمد
بن الحسين الاردي المرضي الحافظ احرى روايه ذلك لجمع من احب ان يروي ذلك
عني اما اذا قال احرتك لعلاني بكري وكري ان شاء والله عني او لك ان شئت
او احببت او اردت فالاظهر الاقوى ان ذلك كله اراد فيه الجهاله وحقيقه
العقد ولم يرد به صيغه والله اعلم وا لعلم عند الله تعالى

## النوع الخامس من انواع الاجاره

الاجاره للمعدوم ولذكر فيه الاجاره للطفل
الصغير هذا نوع خاص فيه وقوم من المتاخرين واحلقوا في جوازه ومثاله ان يقول
احرتك لمن يولد لفلان فان عطف المعدوم في ذلك على الموجود مان قال احرتك
لفلان ولمن يولد له او احرتك ولولدك وعبدك ما سافلوا كان ذلك اقرب الى الجواز
من الاول ولعل ذلك احار اصحاب الشافعي رضي الله عنه في الوقف القسم الثاني
دون الاول وهذا احار اصحاب مالك وابي حنيفه او من قال ذلك منهم في الوقف القسمين
كلاهما وعلل هذا الثاني في الاجاره من المحررين المتاخرين ابو بكر بن داود البيجما
فاما روياعنه انه سئل الاجاره تعالى هذا احرتك ولاولادك ولحمل الجاريه تعني
الذين لم يولدوا بعد واما الاجاره للمعدوم فراسا من غير عطف على موجود فاجازها
الخطيب ابو بكر الحافظ وذكر انه سمع ابا يعلى بن الفراء الحنبلي واما القاضي
عمر بن المالكي فحكى جوازه كذلك ايضا ابو نصر الصباغ الفقيه وقال
ذهب قوم الى انه لا يجوز لان لم يخلق قال وهذا انما ذهب اليه من يعتبر ان المجاز
اذن في الروايه لا يجاز فيه ثم من بطلان هذه الاجاره وهو الذي استمر عليه راي سبحه
القاضي ابي الطيب الطبري الامام وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لان الاجاره
في حكم الاخبار حكمه ما قدمناه في سائر صحه اصل الاجاره وكما لا تصح

الاجار

الاجار للمعدوم لا تصح الاجاره للمعدوم كما لا تصح الاذن في باب الوكاله
للمعدوم لو وقعه في حاله لا تصح سماعه قال الخطيب سال القاضي ابا الطيب
الطبري عن الاجاره للطفل الصغير هل يعتبر سنه او تمييزه كما يعتبر ذلك في صحه
سماعه قال لا يعتبر ذلك قال فعلت له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجاره لمن لا
تصح سماعه قال فيلزم ان يحرم الغائب عنه ولا يصح السماع له واصح الخطب
لصحتها للطفل لان الاجاره انما هي اباحه المجير للمحار له ان يروي عنه والاباحه تصح
للعاقل وغير العاقل قال وعلى هذا ابيح كافه سوحا المحررون للاطفال الغائبين عنهم
من غير ان يسالوا عن مبلغ اسنانهم وحال تمييزهم ولم يروهم احاروا لمن لم يكن مولودا في
الحال فلان كانهم رووا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل الحديث
لمولده بعد حصول اهليته حرصا على توسع المسلم الى بقاء الاسناد الذي اختص
به هذه الامه وتعريفه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

## النوع السادس من انواع الاجاره

اجاره ما لم يسمعه المجير ولم يتحمله اذا اصلا لغير المجاز له
المجاز له اذا تحمله المجير بعد ذلك اخبرني من اخبر عن العاصي عباس بن مرتين من رصلا
وهو بالمغرب قال هذا الذي ادركنا عليه من المشايخ ورايت بعض المتاخرين والعصريين
تصعوبه ثم حكى عن ابي الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبه انه سئل الاجاره لجميع
ما رواه الى يومنا هذا وما يرويه بعد فامتنع من ذلك بعض السايلين فقال له بعض اصحابه
يا هذا انعطل ما لم يا حذه هذا المحال فقال له عباس هذا هو الصحيح فلان
سقى ان بني هذا على ان الاجاره في حكم الاخبار بالمجاز حمله او هي اذن فاذا جعلت
في حكم الاخبار لم تصح هذه الاجاره اذ كذب بحتا لا يحل عنده منه واذا جعلت
اذنا انبنا هذا على الخلاف في تصحيح الاذن في باب الوكاله فيما لم يملك الاذن الموكل
بعد سئل ان يوكل في بيع العبد الذي يريد ان يشتريه وقد اجاز ذلك بعض اصحاب



شبكة الألوكة www.alukah.net

الشايع والصحيح بطلان هذه الاجازه وعلى هذا اسمعن عاصم يزداد يروى بالاجازه عن
سمع اجازله جميع مسموعاته مثلا ان يحصى يعلم ان ذاك الذى يزداد روايته عند ما
سمعه قبل تاريخ الاجازه واما اذا قال اجزت لك ماصح وسمع عندك من مسموعاتى بهذا
ليس من هذا القبيل وقد نقله الخطيب الدارقطنى وغيره وجاز ان يروى يزداد عنه ماصح عنده
بعد الاجازه انه سمعه قبل الاجازه وبخود لك وان اقتصر على قوله ماصح عندك فالمعتبر
ولم يعلم وما صح ليس المراد اجزت لك ان تروى عنى ماصح عندك اذا انه صحه ذلك عنده
حاله الروايه والله اعلم **النوع السابع من انواع الاجازه**
اجازه المجاز مثل ان يقول الشيخ اجزت لك مجازاتى او اجزت لك روايه ما اجزى رواته
مع من ذكر بعض من لا يعتد به من المتاخرين والصحيح والذى عليه العمل ان ذلك جايز
ولا يشترط ذكر ما اسمع من يوكيل الوكيل بعد ان الموكل وجوز عن ابى عمرو
السفاقسى الحافظ المغربى وابى سعد ابا نعيم الحافظ الاصبهانى يقول
الاجازه على الاجازه فوبه جازه وحكى الخطيب الحافظ جوز ذلك عن الحافظ الامام
ابى الحسن الدارقطنى والحافظ ابى العباس المعروف بابن عقده الكوفى وعنهما وردان
الفقيه الزاهد نصر ابراهيم المقدسى يروى بالاجازه عن الاجازه حتى ربما وابى ٢ روايه
عن اجازات ثلث وبعضى لم يروى بالاجازه عن الاجازه ان يناول كتبه اجازه مع سحه
ومعظمها حتى لا يروى بما لم يدرج بحها فاذا كان مثلا صور اجازه مع سحه
اجزت له ماصح عنده من سماعاتى وراى سماعه من مسموعات مع سحه وليس له ان يروى
ذلك عن سحه عنه حتى يستبين انه مما كان يدرج عنده الا ان سحه كونه من سماعات سحه
الى ملك اجازته ولا تكفى بمجرد سحه ذلك عنده الا ان علا بخطه ونسخه ومن لا
يعطى هذا واما له يكن عاره والله اعلم هذه انواع الاجازه التى يمس الحاجه
الى بيانها ويتركب منها انواع اخر يسهل على المتامل حكمها مما املناه ان شا الله تعالى

٤ انا

برا ماتيه على امور احدها روينا عن ابى الحسن احمد بن فارس الادبى رحمه الله
قال معنى الاجازه فى كلام العرب ماخوذ من جواز الماء ليبلغ سقاه المال من
الماشيه والحرث يقال منه اجزت فلانا فالحارى اذا اسقاك ما لا رضك او ماشيتك
كذلك طالب العلم يسال المحدث العالم ان يجيزه علمه فيجيزه فقد
فللمجيز على هذا ان يقول اجزت فلانا مسموعاتى او مروياتى ونحو ذلك ويحتاج الذى
الى ذكر لفظ الروايه او نحو ذلك ويحتاج الذى ذكر من يجعل الاجازه بمعنى السموع
والاذن والاباحه وذلك هو المعروف وهو ان يجيز لفلان روايه مسموعاتى فقط
ومن يقول منهم اجزت له مسموعاتى فعلى سبيل الحذف من عن لا يخفى بطره والله اعلم
الثانى انما يستحسن الاجازه اذا كان المجيز عالما بما يجيز والمجاز له من اهل
العلم لانها توسع ورخص بها اهل العلم لمسيس الحاجه اليها وبانه تضمن فى ذلك
تحمله شرطا فيها وحكاه ابو العباس الوليد بن بكر المالكى عن مالك رضى الله عنه
وقال الحافظ ابو عمرو الصحيح انها لا تكون الا لعالم بالصناعه وفى معين
لا تشكل اسناده والله اعلم الثالث سمع للمجيز اذا كتب الاجازه ان
يسقط بها فان اقتصر على الكتابه كان ذلك اجازه جايزه اذا اقر بصحة الاجازه عند
ابما اكثر مريبه من الاجازه المخطوط بها وعند مستعمل صحيح ذلك يجوز هذه الكتابه
فى باب الروايه الذى جعل فيه القراءه على الشيخ مع انه لم يلفظ بما روى عليه اجاز له
بما روى عليه عاما بعد عام وبيانه والله اعلم **القسم الرابع من اقسام**
**طرق تحمل الحديث** وبلغنه المناوله وهى على نوعين احدهما المناوله
المقرونه بالاجازه وهى على انواع الاجازه على الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ
الى الطالب اصل سماعه او فرعا مقابلا به ويقول هذا سماعى او روايتى عن فلان فاروه عنى
واجز لك روايته عنى ثم يملكه اياه ويقول جزه وانسخه وقابل ثم رده الى او يجوز

هذا ومنها انطلاق الطالب الى الشيخ بكتاب او جزء من حديثه يعرضه عليه
فيتأمله الشيخ وهو يقرؤه او يسقطه ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو
حديثي عن فلان او رواني عن شيوخي فيه فاروه عني او احرص لك رواية عني وهذا قد
سماه عرضا واحرص ايضا له اريب عرضا وقد سبق حكاية ابي القاسم البغوي
انما يسمى عرضا فليس ذلك لخلوص القراءة وهذا عرض المناولة والله اعلم وهذه المناولة
المقرونة بالاجازة حالة محل السماع عند ما لك وجماعة من اصحاب ابن الحديث
وحكى الامام ابو عبد الله الحافظ النيسابوري في عرض المناولة المذكور عن كثير
من المحدثين انه سماع وهذا مطرح حتى شاركوا بما تأتله من صور المناولة المقرونة بالاجازة
فمن حكى الحاكم ذلك عنهم من سماك الزهري وربيعة الرأي ويحيى بن سعيد الانصاري
ومالك بن انس الامام في احدى الروايتين عنه وهشام بن عروة وابن عيينة من المكيين
وعلقمة وابراهيم النخعي والشعبي في جماعة من الكوفيين وقتادة وابو الطفيل
وابو المتوكل الناجي في طائفة من البصريين وبريد بن عبد الله بن ابي بردة والقاسم
من المدنيين واحدون من الشاميين والحمادان ويونس ورد الحاكم طائفة من متأخريهم على ذلك
وفي كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في
عرض المناولة وساوى الجميع مساواة واحدا والصحيح ان ذلك عند حال محل السماع
وانه منحط عن درجة التحديث بلفظ الاخبار قراءة وقد قال الحاكم في هذا
القرن امامها الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام وانهم لم يزالوا يسمعون ويعطون به
قال الشافعي رحمه الله والاوزاعي والثوري ومالك والمزني وابو حنيفة وسفيان
الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه قال وعلة
عدها انهما واتيه ذهبوا الى انه يدرك والله اعلم ومنها ان يناول الشيخ
الطالب كتابه ويحل له روايته عنهم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا

ساغر

هذا او منها انطلاق الطالب الى الشيخ بكتاب او جزء من حديثه يعرضه عليه
فيتأمله الشيخ وهو يقرؤه او يسقطه ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو
حديثي عن فلان او رواني عن شيوخي فيه فاروه عني او احرص لك رواية عني وهذا قد
سماه عرضا واحرص ايضا له اريب عرضا وقد سبق حكاية ابي القاسم البغوي
انما يسمى عرضا فليس ذلك لخلوص القراءة وهذا عرض المناولة والله اعلم وهذه المناولة
المقرونة بالاجازة حالة محل السماع عند ما لك وجماعة من اصحاب ابن الحديث
وحكى الامام ابو عبد الله الحافظ النيسابوري في عرض المناولة المذكور عن كثير
من المحدثين انه سماع وهذا مطرح حتى شاركوا بما تأتله من صور المناولة المقرونة بالاجازة
فمن حكى الحاكم ذلك عنهم من سماك الزهري وربيعة الرأي ويحيى بن سعيد الانصاري
ومالك بن انس الامام في احدى الروايتين عنه وهشام بن عروة وابن عيينة من المكيين
وعلقمة وابراهيم النخعي والشعبي في جماعة من الكوفيين وقتادة وابو الطفيل
وابو المتوكل الناجي في طائفة من البصريين وبريد بن عبد الله بن ابي بردة والقاسم
من المدنيين واحدون من الشاميين والحمادان ويونس ورد الحاكم طائفة من متأخريهم على ذلك
وفي كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في
عرض المناولة وساوى الجميع مساواة واحدا والصحيح ان ذلك عند حال محل السماع
وانه منحط عن درجة التحديث بلفظ الاخبار قراءة وقد قال الحاكم في هذا
القرن امامها الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام وانهم لم يزالوا يسمعون ويعطون به
قال الشافعي رحمه الله والاوزاعي والثوري ومالك والمزني وابو حنيفة وسفيان
الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه قال وعلة
عدها انهما واتيه ذهبوا الى انه يدرك والله اعلم ومنها ان يناول الشيخ
الطالب كتابه ويحل له روايته عنهم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا
معاعد عما سبق لعدم احوال الطالب على ما تحمله وعدله فيه وحاز له روايته ذلك عنه
اذا ظهر بالكتاب او بما هو مقابل به على وجه يثق معه بموافقته لما تناولته الاجازة
عاما هو معتبر في الاجازات المجردة عن المناولة لم ان المناولة في مثل هذا الاكتفاء
يظهر حصول مزيته عدا على الاجازة الواقعة في معين كل ذلك من عبر مناولة وقد صار
عبر واحد من الفقهاء والاصوليين الى انه لا اثر لها ولا فائدة عبر ان سوق اهل
الحديث في القديم والحديث او من حكى ذلك عنهم يميزون لذلك مرتبة متأخرة عن السماع
عبد الله مبارك وتعالى ومنها ان يأتي الطالب الشيخ بكتاب او جزء فيقول
هذا روايتك فناولنيه واجز لي روايته فيحيله الى ذلك من غير ان يطرفه ويحور روايته
لجمعه فهذا لا يجوز ولا يصح فان كان الطالب موثوقا بخبره ومعرفته جاز الاعتماد
عليه في ذلك وكان ذلك اجازة جائزة كما جاز في القراءة على الشيخ الاعتماد على
الطالب حتى يكون هو القارئ من الاصل اذا كان موثوقا به معروفا ودينا وقال
الخطيب ابو بكر رحمه الله ولو قال اجزت لك ما في هذا الكتاب على ان كان الذي
مع قراءتي من الغلط والوهم كان ذلك جائزا حسنا والله اعلم السابع المناولة
المجردة عن الاجازة مان يناوله الكتاب كما تقدم ذكره اولا ويقتصر على قوله هذا
من حديثي او من سماعي ولا يقول اروه عني او احرص لك روايته عني ونحو ذلك فهذه
مناولة محللة لا تجوز الرواية بها وعدها بعض اصحاب الحديث والاصوليين عن المحدثين
الذين اجازوها وسوغوا الرواية بها وحكى الخطيب عن طائفة من اهل العلم انهم صححوها
واجازوا الرواية بها وسبق ذكر ابن الله سبحانه وتعالى من اجاز الرواية بمجرد اعلام
الشيخ الطالب ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا يرد على ذلك ويرجح ما فيه من
المناولة وانما لا تخلو من اشعار ما بالادن في الرواية والله اعلم القول
في عبارة الراوي بطرق المناولة والاجازة حكي عن قوم من المحدثين ومن بعدهم

انهم جوزوا اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية بالمناولة حكى ذلك عن الزهري ومالك
وغيرهما وهو لاء يجمع من سبق الحكاية عنهم انهم جعلوا عرض المناولة المقرونة
بالاجازة سماعا وحكى ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكان الحافظ
ابو نعيم الاصبهاني صاحب المصنفات الكثيرة في علم الحديث يطلق اخبرنا فيما قرئ عليه
بالاجازة وروينا عنه انه قال انما اذا اطلق حدثنا فهو سماعي واذا قال اخبرنا على
الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتب الي او ذكر لي
في الرواية عنه وكان ابو عبد الله المرزباني الاجازي صاحب المصنفات في علم الخبر
يروي اكثر ما في كتبه اجازة من غير سماع ويقول في الاجازة اخبرنا ولا يستعمل
وكان ذلك فيما حكاه الخطيب عما عتبه والصحيح المختار الذي عند الجمهور واياه
اختار اهل التحري والورع والمنع من ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوهما من العبارات
وتخصيص ذلك بسبق به من بعد هذه العبارات فيقول اخبرنا او حدثنا فلان
مناولة واجازة واخبرنا اجازة واخبرنا مناولة او اخبرنا اذنا او في اذنه او فيما اذن
لي فيه او فيما اطلق لي في روايته عنه او يقول اجازني فلان او اجاز لي فلان او كتبي
وكتبي او ناولني فلان وما اشبه ذلك من العبارات وخصوص من الاجازة بعبارات
لم يسلموا فيها من التدليس او طرق منه كعبارة من يقول في الاجازة اخبرنا مشافهة
اذا كان قد شافهه بالاجازة لفظا وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة
او فيما كتب الي او في كتابه اذا كان قد اجازه بخطه فهذا وان تعارفه في ذلك
طائفة من المحدثين فلا يخلو عن طرق من التدليس لما فيه من الاشتراك والايهام
مما اذا كتب المجاز ذلك الحديث بعينه وورد عن الاوزاعي انه خص الاجازة بقوله
حدثنا للمشافهة واقراءه عليه بقوله اخبرنا واصطلح قوم من المتاخرين على اطلاق
اما ما في الاجازة وهو اجازة الولد من يكثر صحبة الوجازة في الاجازة وقد كان



اباه ما عدا الموطأ فيما يعد مرتبة اجازة وانى هذا لحافظ المغرب ابو بكر البيهقي
اذ كان يقول اباني فلان اجازة وقد اشتهر عليه الاصطلاح المتاخرون والله اعلم
وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله انه قال الذي اجازه وعهدت
عليه اكثر مشايخي واعمد عمري ان يقول فيما عرض علي المحدث واجاز له رواية سماعا
اباني فلان وفيما كتب اليه المحدث من مدينته ولم يشافهه بالاجازة كتب الي فلان وروينا
عن ابي عمرو بن ابي جعفر بن حمدان النيسابوري قال سمعت ابي يقول كل ما
قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة قلت [redacted] وورد عن قوم من
الرواة التعبير عن الاجازة بقولهم اخبرنا فلان او فلانا احدثه او اخبره وبلغني ذلك
عن الامام ابي سليمان الخطابي انه اجازة او حكاه وهذا اصطلاح بعيد عن الاشعار
بالاجازة وهو مما اذا سمع منه الاستاد فحسن واجاز له ما رواه ورب قائل كلمة ان
في قوله اخبرني فلان او فلانا اخبره فيها اشعار بوجود اصل الاجازة وان اصل الخبر
به ولم يذكره متصلا قلت [redacted] وكثيرا ما يعبر الرواة المتاخرون
عن الاجازة الواقعة في روايه من فوق الشيخ المسمع بكلمة عن فيقول اخبرهم
اذا سمع على شيخ باجازته عن شيخه فرأى على فلان عن فلان وذلك دون فيما اذا كان
قد سمع منه باجازته عن شيخه فرأى على فلان ان لم يكن سماعا فانه يشاكل وحرف
عن مرتبتين السماع والاجازة صادق عليهما والله اعلم ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا
واخبرنا في الاجازة لا يزول باباحة المجيز له ذلك كما اعتاده قوم من المتاخرين في قولهم
في اجازاتهم لمن يجوز له ان يروي عنا ما شاء حدثنا وان شاء قال اخبرنا فليعلم ذلك والعلم
عند الله تبارك وتعالى

## القسم الخامس من اقسام طرق نقل الحديث

وهي كيفية المكاتبة وهي ان يكتب الشيخ الى الطالب وهي ان يكتب
الشيخ الى الطالب وهو غائب شيئا من حديثه خطه او يكتب له ذلك وهو حاضر ويلحق

بذلك ما اذا امر غيره ان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم انما ينقسم الى امرين
احدهما ان يعود المكاتبة عن الاجازة والثاني ان يعود الى الاجازة ان يكتب
اليه وتقول اجزت لك ما كتبته لك او ما كتبته اليك ونحو ذلك من عبارات
الاجازة ٥ اما الاول وهو اذا اقتصر على المكاتبة فقد اختار الرواية بها
كثير من المحدثين والمتاخرين منهم ايوب السختياني ومنصور والليث بن سعد
وقاله عمر واحد من التابعين وحكاها ابو المظفر السمعاني عن اكثر اهل
الاجازة وانه صار عمر واختر من الاصوليين واما ذلك يوم احرون وانيه صار من
التابعين القاضي الماوردي وقطع به في كتاب الحاوي والاول المذهب هو
الصحيح المشهور من اهل الحديث وكثير اما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم
كتب الي فلان قال حدثنا فلان والمراد به هذا وذلك معمول به عندهم معدود في
المسند الموصول وفيها اسعار قوي بمعنى الاجازة معنى وان لم يسمع والاجازة لفظا
فقد تضمنت الاجازة معنى يكفي في ذلك ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان
لم يعلم الله عليه ومن الناس من قال الخط شبيه الخط ولا يجوز الاعتماد على ذلك وهذا
غير مرضي لورد ذلك نادرا والظاهر ان خط الانسان لا يشبه غيره ولا يقع فيه التباس
ثم ذهب عمر واحد من علماء المحدثين واكثرهم منهم الليث بن سعد ومنصور الى جواز
اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية بالمكاتبة والمختار قول من يقول فيها كتب
الي فلان قال حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح الذي عليه اهل
التحري والوراهة وهكذا لو قال اخبرني مكاتبة او كتابة ونحو ذلك
من العبارات اما المكاتبة المقرونة بلفظ الاجازة فهي صحيحة والعمل بها
بالمناولة المقرونة بالاجازة والله اعلم ٥

## القسم السادس من اقسام الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي لفظا لسان هذا الحديث وهذا

الكتاب



الكتاب سماعه من فلان او رواية معتمدا على ذلك من غير ان يقول اذن لي
رواية ونحو ذلك فهذا عند كثير من طرق يجوز الرواية ذلك عنه وبه قال حكى ذلك عن
ترجمة وطوائف من المحدثين والفقهاء والاصوليين والظاهرية وبه قطع ابو نصر بن
الصباغ من الشافعيين واجازه وقطع ابو العباس الوليد بن بكر العمري المالكي
وكذلك الوجازة في يجوز الوجازة وحكى القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي
صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي عن بعض اهل الظاهر انه ذهب الى ذلك
واصح له وراد قال لو قال اهذه رواية ولكن لا ارويها عني كان له ان يرويها
عنه كما لو سمع منه حديثا ثم قال له لا ارويه عني ولا اجيزه لك لم يضر ذلك
وجمهور هؤلاء اعتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فانه اذا قرأ عليه سماع حديثه
وافرمانه رواية عن فلان جاز له ان يرويه عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل
له اروه عني او اذنت لك في روايته عني والله اعلم والمختار ما ذكر عن عمر واحد
من المحدثين وعمر هم مراده لا يجوز الرواية لذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي
من الشافعيين ولم يذكر عن ذلك وهذا لانه قد يكون ذلك مسموعه وروايته ثم نسيا
بادر في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته بالحال يعرفه فيه ولم يوجد منه اللفظ
ولا اشارة من له يلفظ به وهو بلفظ القارئ عليه وهو يسمع ويقرره حتى
يكون قول الراوي عنه الشيخ ذلك حديثا واخبرنا صرفا وان لم يأذن له فيه
واما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته شيئا ولكن لم
يسمعه ان يشهد على شهادته اذا لم يأذن له ولم يشهده على شهادته وذلك مما تساوت
فيه الشهادة والرواية لان المعنى يجمع سهما في ذلك وان اختلفا في غيره ثم انه يجب
العمل بما ذكره الاذاجح اسناده وان لم يجز له روايته عنه لان ذلك يكفي
في صحته في نفسه والله اعلم ٥

## القسم السابع من اقسام الاخذ

والتمل الوصيه بالكتاب لمن يروى الراوى بكتاب مروية عن مرويه اوسفره
لشخص فورى عن بعض السلف رضى الله عنهم انه حور بذلك روايه الموصى له لذلك
عن الموصى الراوي وهذا بعد جدًا وهو اما ان له عالم او مناول على انه اراد الروايه
عما سمل الوجاده التى يأتى شرحها ان شا الله تعالى وهذا رجح بعضهم لذلك تسميته
بسم الاعلام وقسم المناوله ولا يصح لذلك فان يقول مرجوعا الروايه بمجرد
الاعلام والمناوله مسندا ذكرناه لا يجوز مثله ولا فوت منه هاهنا والله اعلم

**القسم الثامن من الوجاده** وهى مصدر لوجد يجد موليد غير
مسموع من العرب رويناعن المعافا بن زكريا النهروانى العلامه فى العلوم ان
المولدين ذعوا تولهم وجاده مما احذ من العلم من صحفه من غير سماع ولا احاره
ولا مناوله من يعزبى العرب بين مصادر وجد للمميزين المعانى المختلفه يعنى قولهم
وجدضالته وجدانا ومطلوبه وجودًا وفى الغضب موجده وفى الغنا وجدا وفى
الحزن وجدا مثال الوجاده ان يقف على كتاب سحفى فيه احاديث
يرويها بخطه ولم يلقه اوليفه ولكن لم يسمع منه ذلك الذى وجده بخطه ولا له
منه اجازه ولا نحوها فله ان يقول وجدت بخط فلان اوقرات بخط فلان اوفى
كتاب فلان بخطه اخبرنا فلان عن فلان وبذكر الذى وجده سنخه وبسوق تلك
الاسانيد والمتن او يقول وجدت اوقرات بخط فلان عن فلان وبذكر الذى وجده ومن
فوقه هذا الذى اسمر عليه العمل وربما وجد بما وهو من باب المنقطع والمرسل غير
انه احرسوبا من الاتصال بقوله وجدت بخط فلان وربما دلس بعضهم بذكر
الذى وجد بخطه وقال فيه عن فلان او قال فلان وذلك مدلس قبيح اذا كان يحب
يوهم سماعهم منه على ما سوغ بعض المدلسين وجاز بعضهم فاطلق فيه حدثنا او
اخبرنا واعتمد ذلك على فاعله واذا وجد بخاتى ما ليف سحفى وليس بخطه فله ان يقول

ذكر

ذكر فلان اوقال فلان اخبرنا فلان اوذكر فلان عن فلان وهذا منقطع لم يواجد
سويا من الاتصال وهذا كله اذا ويناه بخط المذكور اوكتابه فان لم يكن كذلك
فليقل بلغنى عن فلان اوبحدث عن فلان اونحو ذلك من العبارات ليصح بالمستند
فيه بان يقول بعض ما قاله من يعتمد قرات فى كتاب فلان بخطه واخبرنى فلان
انه بخطه اويقول وجدت فى كتاب ظننت انه بخط فلان وفى كتاب ذكر كاتبه
انه فلان بن فلان اوفى كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من كتاب
منسوب الى مصنف فلا يقول قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحه النسخه فان
فاتهما هو اولقه عنه باصول معتمده كما بينا عليه فى احد النوع الاول واذا
لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغنى عن فلان انه ذكر كذا وكذا ووجدت فى
نسخه من الكتاب المعانى وما اشبه هذا من العبارات وقد تسامح الناس فى هذه
الازمان باطلاق اللفظ الجازم فى ذلك من غير تحرز وتثبت فطالع احدهم كتابا
منسوبا الى مصنف معين ونقل منه عنه من غير ان يوثق بصحه النسخه فاذا قال فلان
كذا وكذا اوذكر فلان كذا وكذا فلعله ما وقع له ذلك الا كذا وكان المطالع
عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه فى الغالب مواضع الاسقاط والسقط وما احل من جهته
من غيرها رجوانا نحو ذلك اطلاق اللفظ الجازم فيما يحكيه من ذلك والى هذا فيما
احسب اشار جمع كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى
هذا كله كلام فى كيفيه العمل بطريق الوجاده واما جواز العمل اعتمادا على ما
يوجد به منها فقد روينا عن بعض المالكيه ان معظم المحدثين والفقهاء من المالكيين
وغيرهم لا يروون العمل بذلك وحكى عن الشافعى وطائفه من اصحابه جواز العمل
به قلت قطع بعض المحققين من اصحابنا فى اصول الفقه بوجوب العمل
عند حصول الثقه به وقال لو عرض ما ذكرناه على جمله المحدثين لاتوه وما قطع

ه هو الذي لا يحه عنزه في الاعصار المتاخره وانه لو توقف العمل فيما على الروايه
لا شتراط العمل بالمقبول لغدر سرط الروايه فيما على ما تقدم في النوع الاول والله
اعلم

## النوع الخامس والعشرون في كتابه الحديث

وكيفيه ضبط الكتاب في كتابه الحديث ولقد احسن الصدر الاول رضي الله
عنهم في كتابه الحديث فمنهم من كره كتابه الحديث والعلم وامر واحفظه ومنهم
من اجاز ذلك وممن روينا عنه كراهه ذلك عمر بن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى
وابو سعد الخدري في جماعه اخرين من الصحابه والتابعين وروينا عن ابي سعد الخدري
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيا الا القران ومن كتب عني شيا غير
القران فليمحه اخرجه مسلم في صحيحه وممن روينا عنه اباحه ذلك او فعله علي وابنه
الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع اخرين من الصحابه والتابعين رضي الله
عنهم اجمعين ومن صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الدال على جواز ذلك
حديث ابي شاه اليمني في اليمانيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب له سنا
سمعه من خطبته عام فتح مكه وقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه وقوله
صلى الله عليه وسلم ادن في الكتابه لمن حكى عليه السنان وغيرها عن الكتابه عنه
من وثق بحفظه مخافه الاتكال على الكتاب ادعى عن كتابه ذلك عنه من خاف
عليهم اختلاط ذلك بصحف القران العظيم وادن في كتابته حين امر من ذلك واخبرنا
ابو الفتح بن عبد المنعم الفراوي قراءه عليه بنيسابور اخبرها الله اخبرنا ابو المعالي
الفارسي اخبرنا الحافظ ابو بكر البيهقي اخبرنا ابو الحسين بن بشران اخبرنا ابو عمرو
بن السماك حدثنا حنبل بن اسحق حدثنا سليمان بن احمد حدثنا الوليد هو ابن مسلم قال
كان الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريما تلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في الكتب
دخل فيه غير اهله قال ابو داود الخلاف واجمع المسلمون على ما سوى ذلك وبالجمله



ولو لا ما دونه في الكتب لدرس في الاعصار المتاخره والله اعلم ثم ان عامه الحديث
وطلبته صرفوا همتهم الى ضبط ما يكتبونه او يحملونه خطا الغير من مرويا تهم على الوجه
الذي رووه مشكلا ونقطا ومن معرفتهم الالتباس وكثيرا ما يتساهل في ذلك الواثق
بحفظه وسقطه وذلك وخيم العاقبه فان الانسان معرض للنسيان واول الناس
واعلمهم المكثور بمن استحفظه وسكله بمن اشكل عليه لا سيما ان سمعه
سقيم الواضح الذي لا يتكاد يلتبس وقد احسن من قال اما تسكل فما تسكل وواثق
بخط كتاب تمام الخط ودونه على ابن هيم العدادي فيه ان اهل العلم يكرهون
الابهام والاعراب الا في الملتبس وحكى عنه عن قوم انه سمع ان تسكل ما تسكل
وما لا تسكل وذلك لبن المبري او عمر المخرمي في العلم لا يميز ما تسكل مما لا تسكل
ولاصوات الاعراب من خطابه والله اعلم وهذا بان امور مفسده في ذلك احدها
سمع ان يكون اعتماده من بين ما يلتبس بضبط الملتبس من اسما الناس اكثر فاسما لا
تشرد كما تعنى ولا تستبدل عليها بما قبل وبعد الثاني يسبق الالفاظ
المسكله ان يكثر ضبطها فان يضطهاني من الكتاب ثم يكتبها فيما له ذلك في
الحاشيه مفرده مضبوطه فان ذلك ابلغ في اباتها والبعد من التباسها وما ضبطه في اثنا
الاسطر زيادا حله نقطا عيره وشكله مما فوقه وتحته لاشتماء عدد قه الخط وضيق
الاسطر وهذا اخر ما رسم جماعه من اهل الضبط والله اعلم المال

ذكره الخطا لرمي من عزى عدد بعضيه روينا عن حنبل بن اسحق قال رايت ابي احمد بن
حنبل واتا اكتب خطا دقيقا فقال لا تعمل اخر ما تكون اليه تحوج وبلغنا عن بعض
المشايخ انه كان اذا راى خطا دقيقا قال هذا خط من لا يوثق بالخلف من الله
والعذر في ذلك هو مثل ان لا يجد في الورق سعه او يكون رحالا يحتاج الى حمل الخط
ليحمل عليه مجلد كتابه ونحو هذا الرابع يحتاج له في خطه المحفوظ

المشق والعليق بلغنا عن ابن قتيبة قال قال عمر رضي الله عنه شر الكتابة المشق
وشر القراءة الهذرمة واجود الخط الله والله اعلم الحـــ من كما يضبط
الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي ان يضبط المهملات غير المعجمة بعلامة الاهمال
ليدل بها عدم اعجامها وسهل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يجعل النقط
النقط الذي فوق المعجم وحدها كما شاكلها من المهملات فيقط الراء والدال
والطاء والعين ونحوها من المهملات وذكر بعض هؤلاء ان النقط التي تحت السين المهملة
تكون مبسوطة صعدا الى فوق السين المعجمة تكون كالاماني ومن الناس من يجعل علامة
الاهمال فوق الحروف المهملة كعلامة الطمر مصحفة على قفاها ومنهم من يجعل تحت
الحاء المهملة حامة مردودة صغيرة وكذلك الدال والطاء والعاد والسين والعين
وسائر الحروف المهملة المشبهة مثل ذلك فهذه وجوه من علامات الاهمال
سالمة مقبولة وهناك من العلامات ما هو موجود في كثير من الكتب الحديثة ولا
نطيل له كثيرون كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من
يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة السـ ادس لا ينبغي ان يصطلح مع نفسه
في كتابه بما لا يفهمه غيره فموضع غيره في حيره كمثل من يجمع في كتابه تمرا واما
مختلفة ويرمز الى رواية كل راو بحرف واحد من اسمه او حرفين وما اشبه ذلك فان
من رجع الى اول كتابه او آخره مراده سلك العلامات والرموز فلا باس ومع ذلك فالاولى
ان يجنب الرمز ويكتب عند كل راو اسم راو بما يكمله محققا ولا يعتمد على
العلامة بعضه والله اعلم السـ انع ينبغي ان يجعل بين كل حديث
داره مفصل سماعا وبمرور ممن بلغنا عنه ذلك من الائمة ابو الوناد واحمد بن حنبل
وابرهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير الطبري رضي الله عنهم واسحق الخطيب الحافظ
ان يكون الدارات عمودا فاذا عارض بكل حديث نزع من عرضه خط في الدارة التي

يليه

يليه نقطة او خطا في وسطها خطا قال وقد كان بعض اهل العلم لا يعد من سماعه
الا ما كان كذلك وفي معناه والله اعلم الـ من ويكره له في مثل عبد الله
بن فلان بن فلان ان يكتب عبد في احد سطرا والهاء في اول سطر السطر الاخر وكذلك
يكره في عبد الرحمن بن فلان وفي سائر الاسماء المشتملة على العبد لله تعالى ان يكتب
عبد في احد سطر واسم الله مع سائر الاسماء في اول السطر الاخر وهكذا يكره
ان يكتب قال رسول في احد السطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم
وما اشبه ذلك والله اعلم الـ اسع ينبغي له ان يحافظ على كتابة الصلوة
والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره ولا يسام من يكرر
ذلك عند تكريره فان ذلك من اكبر الفوائد التي يحصلها طالب الحديث وكتبه
ومن اهمل ذلك حرم حظا عظيما وقد روينا لاهل ذلك مناما من طالعه ومن كتبه
من ذلك فهو دعابته لا كلام لرويه وذلك لا تقيد فيما لرواية ولا سيما فيه عبا
جاء في الاصل وهكذا في الامر في الباعلى الله سبحانه عند ذكر اسمه بجوعز وجل وبارك
وتعالى وما اشبهها ذلك فاذا وجد شيء من ذلك فينبغي ان الرواية كان العجابة باسانيده
وصحته اكثر وما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه من اغفال
ذلك عند ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم فلعل سببه انه كان يرى العمل في ذلك
بالرواية وعمل عليها فيما في ذلك في جميع من وقفه من الرواة قال الخطيب
ابو بكر يعني انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بطقا لا خطا قال وقد
خالفه غيره من الائمة المتقدمين في ذلك ورواه عن عباس الدوري وعباس بن عبد العظيم
العنبري قال ما برحنا الصلوة عار رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل حديث
سمعناه وربما غلطنا فبيض الكتاب في كل حديث حتى يرجع اليه ثم لبحث اسانيدها
بعض احدهما ان يكتبها موصولة معنى بان لا تكتب صورة وامرا اليها لحرف او

خود لك والسابق ان يكتبهما موصولة معنى بان لا تكتب وسلم وان وجد لك في
خط بعض المقدمين سمعت ابا القاسم منصور بن عبد المنعم وام المؤمنين ابا القاسم بنوائي
عليهما فلا اسمعنا ابا الربكان عبد الله بن محمد المراوي لعطا قال سمعت المهري
طرفة بن محمد بن سوار سمعت عبد الله بن محمد بن اسحق الحافظ قال سمعت ابي حمزة الكناني
يقول كنا نكتب الحديث وكنا نكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وما اكتب
وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم في المسلم فقال لي مالك لا تتم الصلوة علي قال
ما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه وسلم الا كتبت وسلم وقع في الاصل في شيخ المهري
طرفة عبد الله وانما هو عبد الله بن الصغير ومحمد بن اسحق ابوه هو عبد الله بن منده يقول له
الحافظ اذا مجرور قلت وكره ابضا الانصال عما قوله عليه السلام
والله اعلم بالصواب الفصل العاشر في الطالب معارضة كتابه باصل سماعه
وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وان كان اجازه رواية عن عروة بن الزبير رضي الله عنه
انه قال لابنه هشام كتبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب
ورويناه عن الشافعي الامام وعن يحيى بن ابي كثير والامر كتب ولم يعارض كمن
دخل الخلاء ولم يستنج وعن الاحوص قال اذا سمع الكتاب ولم يعارض بنسخ ولم
يعارض حرج اعجميا ان اصل المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب
الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه اياه كتابه لما يجب لذلك من وجوه الاحتياط والاتقان
من الحابس ومالم يجتمع فيه هذه الاوصاف ينقص عن مرتبته بقدر ما فاته منها وما ذكرناه
اولى من الاطلاق الذي للفصل الخامس ردي الحافظ الهروي قوله اصح والمعارضة مع
نفسك وبحذاء بطر معه في نسخة من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة لاسيما
اذا اراد النقل منها وقد روي عن يحيى بن معين انه سئل عن من لم ينظر في الكتاب والمحدث
هو اهل لجواز التحديث بذلك فقال اما عندي فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ هكذا

سماعهم

شماعهم فلت وهذا من مذاهب اهل التسديد في الرواية وسيأتي
ذكر مذهبهم ان شاء الله تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع وان لم
يطرأ ضلا في الكتاب حاله القراءة وانه لا يشترط ان يعارضه بنفسه بل يكفيه
معارضة نسخته باصل الراوي وان لم يكن ذلك بحاله القراءة وان كان المقابلة
على يدي عدل اذا كان ثقة موثوقا بضبطه فلت ويجوز ان يكون معارضته
بفرع قد وصل المقابلة المشروطة باصل نسخه اصل السماع وذكر ذلك اذا قابل باصل
اصل النسخ المقابل به اصل الشيخ ليزداد الوصل المطلوب ان يكون كتاب الطالب
مطابقا لاصل سماعه وكتاب نسخته وسواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة ولا
يجزي ذلك عند من قال لا يصح معارضته مع احد غير نفسه ولا يعارض غيره ولا يكون بينه
وبين كتاب الشيخ واسطة ويقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفا حرفا حتى يكون على
ثقة ويقين من مطابقتها له وهذا مذهب مرذول وهو من مذاهب اهل التسديد المرفضة
في اعصارنا والله اعلم اما اذا لم يعارض كتابه بالاصل اصلا فقد تسامح الاستاذ
ابو اسحق الاسفرائني في جواز روايته منه فاجاز ذلك واجازه ابو بكر الخطيب
ايضا وبين شرطه فذكر انه يشترط ان يكون نسخته نقلت من الاصل وان يبين عند الرواية
انه لم يعارض وحكي عن شيخه ابي بكر البرقاني انه سئل اذا كان الاستاذ على هذا
للرجل ان يحدث عما كتب ولم يعارض باصله قال نعم ولكن لا بد ان يبين انه لم يعارض
قال وهذا مذهب ابي بكر البرقاني فانه روى لنا احاديث كثيرة قال فيها
اخبرنا فلان ولم اعارض بالاصل فلت ولا بد من شرط ثالث وهو ان يكون
ما قابل النسخة من الاصل عدد سقيم النقل فقليل السقط بل صحيح النقل قليل السقط
ثم انه ينبغي ان يراعي في كتاب نسخته بالنسبة الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه
من كتابه ولا يكون كتابه من الطلبة ادرا وسماع شيخ بكتاب قرأه عليه من اي نسخة

اسقط والله اعلم الحاكي عسر المحارتي وكتبه بحرج الشافطي
الحواشي وسمي اللحق يعني الحاء ان تخط من موضع سقوطه من السطر خطا صاعدا
الى فوق ثم يعطف من السطر ثم عطف يسيره الى جهة الحاشية التي يكتب فيها
اللحق ويداوي الحاشية بكتبه اللحق معادلا للخط المعطف ولكن ذلك في حاشية
دار اليمين واذا كان ما وسط الورقة او اسفل منه ولكنه صاعدا الى اعلى الورقة
لانه لابد الى اسفل ملـــــ واذا كان اللحق سطرين او سطورا فلا
بد ان يسطر سطوره من اسفل الى اعلى بل بد منه من اعلى الى اسفل بحيث يكون منتهاها الى
جهة باطن الورقة اذا كان البحرج من قبل اليمين واذا كان من جهة الشمال وضع
منتهاها الى جهة ظهر الورقة ثم يكتب عبارتها اللحوح ومنهم من يكتب مع صح
رح ومنهم من يكتب لحوا لكلمة المتصلة به داخل الكاف في موضع البحرج
ليودن بها ان الكلام وهذا احسار بعض اهل الصفة من اهل المغرب واحسار الفاضل
ابي محمد بن حلاد صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق مع طايفة
وليس ذلك بمرضي اذ ورد كلمة بحرج في الكلام مكتوبة حقيقة بهذا الكتب توقع
بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه واحسار الفاضل بن حلاد انها في كتابه ان يمد
عطفة خط البحرج من موضعه حتى يلحقه باول اللحق في الحاشية وهذا ايضا غير
مرضي فانه فان كان قد زاده بيان مفهوم للكتاب وليس له لاسيما عند كثرة
الالحاقات واما احترازه كتبه اللحق صاعدا الى اعلى الورقة للبحرج بعده بعض اخر
فلا البحرج ما يعابله من الحاشية وارعاله لو كان كذلك لاول بارلا الى اسفل واذا كتب
الاول صاعدا فما البحرج بعد ذلك من بعض بحرج ما يعابله من الحاشية وارعاله وقلنا انها
بحرجه من جهة اليمين لانه لو حرجه الى جهة الشمال ربما ظهر بعده في السطر بعينه
بعض حرف فارجعه وراءه انها الى جهة الشمال انها وقع من البحرج اشكال

وان حرج الماتي الى جهة اليمين الف عطفه بحرج جهة الشمال وعطفه بحرج جهة
اليمين او بالعكس وانسه ذلك العرف على ما سبقا خلافا واذا احرج الاول الى جهة اليمين
وانه حتيد بحرج الماتي الى جهة الشمال ولا يلتفت ولا يلزم اشكال اللهم الا ان
يحاذي الفصل الى اخر السطر ولا وجه حينئذ الا بحرجه الى جهة الشمال لعربه منها
ولا يمنعه العلة المذكورة من حيث انها لا تحتي ظهور بعض بعده واذا كان الفصل في
اول السطر يعني ما لكد بحرجه الى جهة الشمال لعربه منها الى جهة اليمين لما ذكرناه
من العرب مع امن واما بحرج الحواشي من سرح او بيته على غلط او احلاف رواية
او سجه او نحو ذلك مما ليس من الاصل بعرفه العاصي الحافظ عاصم رحمه الله الي
انه لا بحرج لان الخط بحرج للامر بحل اللبس وبحث من الاصل وانه لا بحرج الا لما
هو من بعض الاصل لكن ربما حمل على الحرف المقصود بذلك البحرج علامة كالصبه
او الصحيح ابدا بانه ولـــــ البحرج اولى وادل وفي بعض هذا البحرج ما
يمنع الالتباس بهذا البحرج كما ان البحرج لما هو من بعض الاصل في ان خط ذلك البحرج
نفع من الكلمين اللذين بينهما سقط الشافط وخط هذا البحرج نفع على بعض الكلمة
التي من اجلها حرج البحرج في الحاشية والله اعلم

## الثاني عشر وشان الحذاق المتقنين العنايه بالصحيح والنصيب والتمريض

اما الصحيح فهو كتابه صح على الكلام او عنده ولا يعتمد ذلك الا ان صح روايه
ومعنى انه عرضه للسماع او للخلاف وكتب عليه لبعرف انه لم يعتمد عنه وانه قد ضبط
وصح على ذلك الوجه واما النصيب وبسمى ايضا التمريض يجعل على ما صح روده
كذلك من جهة النقل عبر انه واسد لفظا او معنى او ضعيفا او ما فيه مثل ان يكون
عبر جايز من حيث العربية او يكون سادا عند اهلها يا باه اكثرهم او مصححا او ضعيف
من جملة الكلام كله او اكثره وما انسه ذلك معتمد على ما هذا استعمله حذاق اهله

سل الصاد ولا تلزق بالكلمة المعلم عليها كي لا تطمس رأوكاه صادا التصحيح
بعدها دون ما كتب كذلك لتفرق بين ما صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها
وبين ما صح من جهة الرواية دون غيرها فلم يكمل عليه التصحيح وكتب وما ص
عاصر وما ص اسعارا سقطه ومرضه مع صحته بعلله وروايته وبسقام لكل من يطرز
في كتابه على انه وقف عليه ونقله على ما هو عليه ولعل غيره قد يحرج له وجها
صحيحا او يظهر له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر الان ولو عرد ذلك واصلحه على ما
عنده لكان معرضا لما وقع فيه غيره واخل من المحاسن الذين عدوا وظهر الصواب
فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه واما تسميه ذلك صبه فقد نقلها عن ابي القاسم
ابرهيم بن محمد اللغوي المعروف بابن الاطليلي انه ذلك يكون الحرف معلقا بها لم يحته
لغراه كما ان الصبه معلقها ذلك [redacted] ولانما لما كانت على كلام
فيه حلل اسميت الصبه التي تحعل على كسر او خلل فاسعرها اسمها ومثل ذلك
غير مستكر في باب الاستعارات ومن مواضع النصب ان يقع في الاسناد ارسال
او انقطاع فمن دعائم نصبت مواضع الارسال والانقطاع ردلك من نقل ما سبق
ذكره من النصب على الكلام الناقص ويوجد في بعض اصول الحرب القديمة في
الاسناد الذي يجمع فيها جماعة معطوفة اسماؤهم بعضها على بعض علامة نسبه
الصبه فيما بين اسمائهم فيتوهم من لا خبرة له انها صبه وليست صبه وكانها علامة
وصل فيما سيما انت باكيا للعطف حوفا من ان يجعل عن مكان الواو والقلم
عند الله تعالى يرى ان يعمم ربما احضر علامة التصحيح فحاز صورة ما شبه صورة
النصب والعطف من حيث ما اوتيه الانسان والله اعلم

## الثالث عشر

اذا وقع في الكتاب ما لبس منه فانه نهى عنه ما الضرب او الحذاء او
المحو او غير ذلك والضرب احسن من الحك والمحو روينا عن الفاضي ابي محمد بن حلاد



رحمه الله قال قال ابو عيسى الحك تمحه واحسني من اخبرني عن العاصي عاصر قال
سمعت سحنون ابن سعيد بن ابي العاصي الاسدي يحكي عن بعض سروخه انه كان
يقول كان السوح يكرهون حضور السكين مجلس التماع حتى لا تسرتي لان
ما نشر منه ربما نصح في رواية اخرى وقد تسمع الكاف منه اخرى عاصح اخر
تكون ما سر وحل من رواية هذا صحيحا في رواية الاخر فيحاج الى الحاقه بعد ان تشر
وهو اذا حط عليه من رواية الاول وصح عند الاخر اكتفى بعلامة الاخر عليه
بتصحيحهم انهم احلوا في كيفية الضرب وروينا عن ابي محمد بن حلاد قال احود
الضرب ان لا تطمس المضروب عليه بل تخط من فوقهم خطا خفيفا تدرك منه ما اعطاه له
وتقرأ من تحته ما حط عليه وروينا عن العاصي عاصر ما معناه ان اختار الضابطين
احلت في الضرب فاكثرهم على رد الخط عليه مخلطا ما الكلمات المضروب عليها
وسمي ذلك السوق انما ومنهم من لا يخلطه وينسه فوقه لكنه يعطف طرفي الخط
على اول المضروب عليه واخره ومنهم من يسمح هذا ويراه تسويدا ويطلب سائل الحرف
على اول الكلام المضروب عليه بعضه واخره ولذلك في اخره واذا كثر الكلام المضروب
عليه فقد يعاد ذلك في اول كل سطر منه واخره وقد يكتفي بالحوبة على اول الكلام
واخره اجمع من الاسباح من يسمح الضرب والمحو ويكتفي بدائره صغيره اول
الزيادة واخرها وسمها صغيرا كما سميها اهل الحساب وربما كتب بعضهم عليه
لا في اوله والى في اخره ومثل هذا الحسن فما صح في روايه وسقط في روايه اخرى واما
الضرب على الحرف المكرر فقد تقدم ما الكلام فيه الفاضي ابو محمد بن حلاد الرامهرمزي
رحمه الله على مقدمته فروينا عنه قال قال بعض اصحابنا اولاهما بان يطلق الثاني
لان الاول كتب على صواب والثاني كتب على الخطا فالخطا اولى بالابطال وقال
اخرون انما الكلام علامة لما نعرفا فاولى الحرف بالابقاء له ما عليه واجودهما صورة

وحا الماشي عياض احرا متصلا بمتصلا احسنا فراى ان يكرر الحرف ان كان في اول
سطر فلصرف على اولها الباقي صيانه لاول السطر عن السواد والتشويه وان كان
في احر سطر فلصرف على اولها صيانه لاحر السطر فان سلامه اوائل السطور واواخرها
عن ذلك اولى فان لم يواخرها في احر سطر والاخر في اول سطر اخر فلصرف على الذي
في احر السطر فان اول السطر اولى بالمراعاه فان كان المكرر في المضاف او المضاف
اليه او في الصفه او في الموصوف او نحو ذلك لم يراع حينيذ اول السطر او اخره بل يراعى
الاتصال بين المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا يفصل بالضرب بينهما ويضرب
على الحرف المطروق من المكرر دون المتوسط واما المحو فعارض الكشط في حكمه
الذي تقدم ذكره وتنوع طرقه ومن اعرفها مع انه اسلمها ما روى عن يحيى بن سعيد
السوحي المالكي انه كان يمحو الكتاب الذي يعرضه والى هذا ابو مي مار وياعن ابرهيم النخعي
رضي الله عنه انه كان يقول من المروه ان يرى في ثوب الرجل وسخه مدادا والله اعلم

## الرابع عشر ليكن فيما اختلف فيه الرواه فاما ضبط ما

اختلف فيه في كتابه خذا التمييز بينهما كلا اختلط وتشتبه فتعتمد عليه امرهما
وتسئله ان يجعل اولا من كتابه على روايه خاصه ثم ما كانت من زياده لروايه
اخرى الحقها او من بعض اعلم عليه او من حاشيه كتبه اما في الحاشيه او عرضا معينا
في كل ذلك من رواه مذاكرا اسمه بعلامه فارز مرا اليه بحرف او اكثر تعليه ما فاتنا
ذكره مراعيا بين المراجعه لذلك في اول كتابه او اخره كلا يطول عهده به فينسى او يضع
كتابه الى غيره فيقع من زيوره في حيره وعمى وقد يدفع الى الاقتصار على المزور عنه
كثره الروايات المختلفه واكثر ما يعتصم في التمييز بان حق الروايه الملحقه بالحرف
تعاد ذلك ابو ذر الهروي من المشارقه وابو الحسن القابسي من المغاربه تبع كثير من المشايخ
واهل الفضل واذا كان في الروايه الملحقه زياده على الذي في سائر الكتاب كتبتها



بالحمره وان كان فيها نقص والزياده في الروايه التي في سائر الكتاب حوى عليها بالحمره
ثم على ما عمل ذلك يلتمس من له الروايه المعلمه بالحمره في اول الكتاب او اخره على ما سوى الله
اعلم

## الخامس عشر على كتبه الحديث الاقتصار على المرتضى من طرقها

واخرها اعترانه شاغل ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس اما اخرها فكتبتها سطرها
الاخير وهو الناوالنون والالف وربما اقتصر على الضمير منها وهو النون والالف واما
اخرنا فكتبتها الضمير المذكور مع الالف وربما اقتصر على الضمير منها وهو الالف
والنون واما اخرنا فكتبتها الضمير المذكور مع الالف اولا ولا بأس بحسن ما يفعله
طالبه من كتابه اخرنا ما لالف مع علامه حرنا المذكوره اولا وان كان الحافظ
السهمي ممن يفعله ويذكر في علامه اخرنا بعد الالف وفي علامه حرنا دال في
اولها وممن رايت في خطه الدال في علامه حرنا هو الحافظ ابو عبد الله الحاكم
وابو عبد الرحمن السلمي والحافظ احمد السهمي رضي الله عنهم والله اعلم واذا كان
للحرف اسنادان او اكثر وانهم يكون بعد الانتقال من اسناد الى اسناد ما صورته
ح وهي حاء مهمله ولم نار عن احد ممن نعتمد نار لامرها عبارة وحرف خط
فالظاهر ان الحافظ ابا عمر الطلمنكي والحافظ ابا مسلم عمر بن عبد الله الجاري والفقيه
المحدث ابا سعيد الحبلي رحمهم الله في مكاتبهما بدلا عنها ح مهرجه وهذا اسعد
بكونها رمزا الى صحة وحسن اسناد صحة هاها للانتهاء ان حديث هذا الاسناد سقط وللا
ركب الاسناد الثاني على الاسناد الاول فجعل اسنادا واحدا وحكى بعض من رحمهم
واياه الرحله كراسان عمر وصفه بالفضل من الاصبهانيين اسنادا حاصله من التحويل اذا
مر اسنادا الى اسناد احر وداكر فيما بعض اهل العلم من المغرب وحكيت له عن بعض
من لقيت من الحديث اسنادا حاصله اشاره الى قولنا الحديث والى اهل المغرب
وما عرفت بهم احلافا فجعلوها حاصله وبعول احدهم اذا وصل اليها الحديث

وذكر انه سمع بعض العداديين يذكر انها انما حاتمه وتقول لحرهم اذا
وصل الحديث وان منهم من يقول اذا انتهى القراءة حاتمه وسالت ابا الحافظ
الرحال ابا محمد عبد القادر بن عبد الله الرهاوي رحمه الله عنهما فذكر انها هجاس
خليل اى تحول بين الاسطر قال ولا يلقط شئ عدا لا سيما انتهى القراءة واكثر
كونها من الحديث وعدد لكن ولم يعرف عن هذا عن احد من مشايخه وشيوخهم عدد كانوا
حاط الحديث في وقته واحترازا منا والله الموفق ان يقول القارئ عدا لا سيما انتهى القراءة
حاتمه فانه احوط الوجوه واعدلها والعلم عند الله تعالى

## السادس عشر

ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي للطالب اذا كتب بعد السماع اسم الشيخ الذي سمع
الكتاب منه وكتبه وبلغه مع سوء ما سمعه منه على نسخته قال واذا كتب
الكتاب المسموع ينبغي ان يكتب في وسط السمعة اسم من سمع معه وما يخ وقت السماع
واذا كتب ذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب وكلما انتقله سوحا فلا
كتبه السمع حدد كره احوط له واحرى بان لا يحتاج عامن يحاج اليه ولا باس بان يكتب
اخر الكتاب وفي ظهره وحتى لا يحتاج موضعه وينبغي ان يكون السمع خطا بعض موثوق
به غير مجهول الخط ولا ضعيف جيد وان لا يكتب الشيخ السمع خطه بالصحيح وهكذا
لا باس على صاحب الكتاب اذا كان موثوقا به ان يعتمد على اسماع شماعه خط نفسه وقال ما
فعل الفقهاء ذلك وقد حدثني بعض اشياخ ابو المطفر الحافظ ابو سعد السمعاني عن نفسه
عن حرزه من الاصبهانيين ان عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن منده قرا سعد اذحرا على ابي
احمد الغرضي وساله خطه لكتاب رحمه فقال له ابو احمد ما بي عليك ما تصدق
فكل اذا عرفت به لا تكذبك احد ونصدق فيما تقول وتقل واذا كان عدد ذلك فلو قال لك
ما هذا خطي ابو احمد الغرضي ما دا تقول لهم ان علم كتاب السمع البحري والاحاطة
وسماع السامع والمسموع منه بلغ عدد يحمل ومحاسبة الناس اهل فمن بلغ اسمه



والحد من اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد فان كان سبب السماع عدد حاضر في جميعه
لكن ابنه معتمدا على احضار من يحضره من حاضره فلا باس بذلك ان شاء الله تعالى بمان
من بيت سماعه في كتابه فصح به كما بيناه ومنعه من يعمل سماعه ومن نسخ الكتاب
واذا اعاره اياه فلا يسطيبه روينا عن الزهري ورويناعن الفضيل بن عياض رضي الله عنه
انه قال اذا كرو عمل الكتب قال له وما عمل الكتب قال احتسابها على اصحابها وروينا
عن الفضيل بن عياض رضي الله عنه انه قال ليس من يعمل العمل الورع ولا من يعمل الحكما
ان يحرم سماع رجل فيحبسه عنه ومن يعمل ذلك فقد ظلم نفسه وفي روايه ولا من يعمل
العلما ان يحرم سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه وان منعه اياه فقد روينا ان رجلا اد
عار جلا الكوفه سماعا منعه اياه فحاكما الى ابي صيما حفص بن غياث فعال القاضي
الكتاب احوج اليك كسك فما كان من سماع هذا الرجل فحط ذلك اكرمك الله وما
كان بخطه اعفاك منه قال رجلا سالت ابا عبد الله الزبيري هذا فقال لا يحي
وهذا الذي حكم احتى من هذا لان صاحب الكتاب ذا عار ماه باستماع صاحبه
معه قال ابن رجلا وقال غيره ليس بشئ وروى الخطيب الحافظ ابو بكر عن
اسمعيل بن اسحق القاضي انه حكم اليه في ذلك واطرق ملليا ثم قال للمدعي عليه ان كان
سماعه في كتابك بخطك فلا يمكن ان يغيره وان كان سماعه في كتابك بخط غيرك فانت
اعلم فلعله حفص بن غياث معاود في الطبعة الاولى من اصحاب
ابي حنيفة وابو عبد الله الزبيري من ائمة اصحاب الشافعي واسمعيل بن اسحق قاضي اصحاب
مالك واما ثم وقد تعاصر ابو الهيثم في ذلك ورجع حاصلها الى ان سماع غيره اذا ثبت
في كتابه برضاه فليس له اعارته اياه وقد كان لا يسلم وجهه وجهه فان ذلك يعمر له
سماده له عنده فعليه اداؤها ما حوته وان كان فيه بدل ماله كما يلزم مبتاع
الشاة اداؤها وان كان فيه بدل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لاداتها والعلم عند الله تعالى

م اذا سمع الكتاب فلا يعمل بسماعه الى نسخه الا بعد المقابله المرضيه وهكذا لا سبيل لاحد
ان يعمل بسماعا الى نسخ من النسخ او يبسه فيما عدا السماع اسرا الا بعد المقابله المرضيه
بالمسموع كلا بغير احرسكل النسخه غير المقابله الا ان يسمع مع العمل وعده كون

## النوع السادس والعشرون في صفه روايه الحديث

وشرط اداءه وما يتعلق بذلك وقد سوى كثير منه
في صمن النوع قبله شذ ذو مرمى الروايه فافرطوا وتساهل فيها آخرون فشرطوا من
مراعاه التشديد مرهقه من قال لا تصح الا سماع راويها من حفظه ويذكره
وذلك مروى عن مالك وابي حنيفه رضي الله عنهما وذهب اليه من اصحاب الشافعي
ابو بكر الصيرفي المروزي ومنهم من اختار الاعتماد على الروايه على كتابه
عند له او اعاره كتابه او اخرجه من يده لم يرو الروايه منه لعدم عنه وقد سهل
حكينا المذاهب عن اهل التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاحتمال
والتحمل من اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفه وتناولوا نواحي طعوا في السنن
واخبر انهم حملهم الجهل والسذره على ان رووها من نسخ مشتراه او مستعاره غير
مقابله بعدهم الحاكم ابو عبد الله الحافظ في طبقات المحدثين وقال وهم يقولون
انهم في رواياتهما جادون قال وهذا مما كدر على الناس وبعاطاه قوم من اكابر
العلماء والمعروفين بالصلاح قلت ومن المتساهلين عبد الله بن لهيعه
المصري بارك الاصحاح رواياته مع حلاله لتساهله ذكر عن يحيى بن حسان انه راى
قوما معهم جزء سمعوه من ابن لهيعه فطرقه واذا السرقه حديث من حديث ابن لهيعه فخاطب
ابن لهيعه فاخبره بذلك فقال ما اصنع بعجوز يكتب ويمحو لون هذا من حديثك فاحدثهم
به ومثل هذا واقع من سوح رحالنا بحي الى احرهم الطالب بجزء او كتاب يقول هذا
روايتك فيمكنه من رواته عليه معللا له من غير ان يجعل له الثقه بصحه ذلك

والصواب

والصواب ما عليه الجمهور وهو الوسط بين الافراط والتفريط فاذا قام الراوي في الاحد
والتحمل بالشرط الذي يعد مرسخه وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق
ذكره مجاز له الروايه منه وان اعاره وعاين عليه اذا كان الغالب من امره سلامته
من التبديل والتغيير لاسيما اذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير شيء منه وبدل لغيره
وبذلك وقال ابن الاعتماد في باب الروايه في عالب الظن واذا حصل احرا ولم يشرط
مزيد عليه والله اعلم

**تقريعات** احدها اذا كان الراوي
ضريرا ولم يحفظ حديثه من فمه من حدثه واستعان بالماموثين في ضبط سماعه وحفظ
كتابه ثم عند روايته في المراه منه عليه واحاط في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه
الظن بالسلامه من التغيير صحت روايته عند اثر الحلاف والمنع من مثل ذلك من الضرير
قال الخطيب الحافظ والسماع من الضرير الامي والضرير الذي لم يحفظ من
الحديث ما سمعاه منه لكنه كتب لهما بخطه واجازه ولم يمنع منه غير واحد من العلما
ورخص فيه بعضهم والله اعلم

الثاني اذا سمع كتابا ثم اراد روايته
من نسخه لبس فيما سماعه ولا هي مقابله بنسخه سماعه غير انه سمع منها على شيخه ثم
نحو له ذلك بخط ما الامام ابو نصر الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه وذكر ذلك لو كان
فيما سماع نسخه او روى منها فقه عن شيخه فالجور له الروايه منها اعتمادا على مجرد
ذلك اذا لا بد من ان يكون معها وايد لسنى نسخه سماعه ثم وجد الخطب
قد خلى بصرا وذلك عن اكثر اهل الحديث وذكر فيما اذا وجد اصل المحدث قد لم
يكتب فيه سماعه او وجد نسخه كشيخ بسكون نفسه الى صحتها ان عامه
اصحاب الحديث هو امن روايته من ذلك وحكاه عن ابي السختياني ومحمد بن بكر
البرساني الوجه فيه قلت اللهم الا ان يكون له اجازه من
شيخه عامه لمرويه او نحو ذلك يجوز له حينئذ الروايه منها اذ ليس فيه اكثر من روايه

تلك الزيادات بالاجازة فلم يسقط الحرف او حرفا من غير بيان الاجازة فيهما والامر في ذلك قريب يقع مثله في التسامح وقد حكيناه في ما تقدم انه لا عاصي في كل تسامح عن الاجازة لنفع ما اسقط في التسامع على وجه التسمح وغيره من كلمات او اكثر من ذلك ما لم يذكر لفظها فان كان الذي في النسخة سماع شيخه او هي بموجوده على شيخه او مروية عن شيخه فينبغي له حتما في روايته عنها ان يكون له اجازة شاملة من شيخه او شيخه اجازة شاملة من شيخه وهذا مستحسن هذا ما الله له وله الحمد والحاجة اليه ماسة في زماننا جدا والله اعلم الثالث اذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظه نظر فان كان انما حفظ ذلك من كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان حفظه من فم المحدث فليعتمد حفظه دون ما في كتابه اذا لم يشكل وجه ذكر الامرين في روايته فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا هكذا في بعض نسخه وغيره وهكذا في اذا خالفه فيما يحفظه بعض الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا وقاله فلان او قال لنا غيري كذا وكذا او نسبه هذا من الكلام كذلك يفعل سفين الثوري وغيره والله اعلم الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه ذلك فعند ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي انه لا يجوز له رواته ومذهب الشافعي واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه يجوز له روايته فلما هذا الخلاف فبنى ان مبني على الخلاف المتقدم في جواز اعتماد الراوي على كتابه في ضبط ما يسمعه فان ضبط اصل السماع كضبط المسموع كما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث يجوز الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز له ان يروي ما فيه فان كان لا يذكر احاديثه حدثنا حدثنا ذكر ذلك لكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من يوثق به والكتاب مصون بحيث

تعلب

يغلب على الظن سلامته ذلك من سقوط او تزوير او تغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك وهذا اذا لم يشكل فيه وسكت نفسه الى صحة ذلك فان لم يسكن فيه لم يجز الاعتماد عليه والله اعلم الخامس اذا اراد رواية ما سمعه على شيخه دون خطه فان لم يذكر عالما عارفا ما لا لفاظ ومقاصدها جاز له ان يحدث بما يحتمل معانيها بصيرا بما يحيل المعاني منها ولا يجوز له ذلك وعليه ان لا يروي ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير واما اذا كان عالما عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث وارباب الفقه والاصول فجوزه اكثرهم ولم يجزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والاصوليين من السلف وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واجازه في غيره والاصح جواز ذلك في الجميع اذا كان عارفا عالما بما وصفناه واطلعنا انه ادى معنى اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي يسهل به احوال الصحابة والسلف الاولين وكثيرا ما كانوا يسألون عن معنى واحد في امر واحد بالفاظ مختلفة وما ذلك الا لان معولهم كان على المعنى دون اللفظ تمام ان هذا الخلاف لا يراه حادثا ولا احواه الناس فيما نعلم مما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شيء من كتاب مصنف وتب بدله فيه لفظا اخر بمعناه فان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره والله اعلم السادس اذا سمع لمن روى حديثا بالمعنى ان يسمعه فان يقول او كما قال او نحو هذا او ما اشبه ذلك من الالفاظ روى ذلك من الصحابة عن ابي مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله عنهم قال الخطيب والصحابة ادرى باللسان واعلم بالحلو بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا خوفا من الزلل لمعرفتهم بمعاني الرواية على المعنى من الخطر فلما واذا شبه

على القارئ مما تقراه لغطه وراها على وجه تسكن فيه ثم قال او كما قال فهذا
حسن وهو الصواب في مسئلة لفظ قوله او كما قال يتضمن اخباره من الراوي واداءه في
روايته صوابها عنه اداما ثم لا تشترط اوادد لكن يلفظ الاخباره لما اداه وقرنا والله اعلم
السابع هل يجوز اختصار الحديث الواحد وروايته بعضه دون بعض اختلف
اهل العلم فيه فمنهم من منع من ذلك مطلقا بناء على الاول المانع من النقل بالمعنى
مطلقا ومنهم من منع ذلك مع تجويزه النقل بالمعنى اذا لم يدر رواه على التمام مرة اخرى
ولم تعلم ان عدد رواه على التمام ومنهم من جوز ذلك واطلق ولم يفصل وقد روينا
عن مجاهد انه قال لبعض من الحديث ما سبك ولا تردفيه والصحيح التفصيل
وانه يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله عن متعلق
به بحيث لا يختل الباقي ولا يتخلف الذي نقله بما تعلق بتركه هذا اذا كان رفع المنزلة بحيث لا يسطو الله في ذلك
بعضه نقله او لا تاما ثم نقله ناقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما فاما اذا لم يكن كذلك
فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من روى حديثا على التمام وحفظه ثم روى مرة اخرى
على النقصان لم يتهم بانه زاد في اول مرة ما لم يكن سمعه او انه نسي في الثاني باقي
الحديث لعله ضبطه وكثرة غلطه تواخذه ان سمي هذه الظنة من نفسه وذكر
الامام ابو الفتح سليم بن ايوب الرازي الفقيه ان من روى بعض الحديث اراد ان يسقل
تمامه وكان ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في تركه لزياده وكما انما
فلا يجوز من كان هذا حاله فليس له من الامر اياما يروي الحديث على تمام اذا
كان قد بعض عليه اذا تمامه لانه اذا رواه او لا ناقصا اخرج باقيه عن حد الاحتجاج
به وداس ان لا يرويه اصلا فضعفه راسا وبين ان يرويه متمما فيه نصف ثمرة لسقوط



الحجة فيه والعلم عند الله تعالى واما اذا قطع المصنف من الحديث الواحد وذكر
في الابواب منه الى الجواز اقرب ومن المنع اقرب وقد فعله مالك والبخاري وغيرهما من
ائمة الحديث ولا كلام في كراهيته والله اعلم السابع من يتعين للتحديث ان لا يروي حديثه
رواه لحفظ او مصحف روينا عن المزني سمعت الشافعي رحمه الله يقول اذا حدث
حديثا او بلغه عن اصل يعرفه
حديثا ابو بكر بن ابي المعالي الفراوي فراه عليه حديثا الامام ابو حازم ابو عبد الله
محمد بن الفضل الفراوي اخبرنا ابو الحسن عبد الغافر بن محمد الفارسي اخبرنا الامام ابو
سليمان حمد بن محمد الخطابي حدثني محمد بن معاذ قال اخبرنا بعض اصحابنا عن ابي
داود السجستاني قال سمعت الاصمعي يقول ان احق ما احتاط عليه طالب العلم اذا لم يعرف
النحو ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار
لانه لم يكن يلحن فيما روي عنه ولحن فيه كذب عليه قال فحي على طالب
الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من سيئ اللحن والتحريف ومعنى ما روينا عن
سعيد قال من طلب الحديث ولم يسمع القرآن مثله مثل رجل عليه برنس ليس له راس
او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار
عليه مخلاة لا سعر فيها واما الصحف فسئل السلامة منه الاحرى ان لا يروي
اهل العلم والضبط فان من حرم ذلك وكان احفظ وتعلم من يطول الكتاب كان من سلامة
التحريف ولم يعلم من البدل والتصحيف والله اعلم الثامن اذا وقع في روايته
لحن او تحريف فقد احجم عنه جماعة ممن كان يرى انه يروى على الخطا كما سمعه وذهب
جماعة ذلك من الماضين محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن شخبرة وهذا على وجه ابتاع
اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى ومنهم من راى تغييره واصلاحه وروايته على الصواب
روينا ذلك عن الاوزاعي وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين
والفقهاء في اللحن الذي لا يحيل المعنى واما ما يحيله فلا يقدم على مذهب يجوز روايته

الحرب بالمعنى ومن سنوانه قول الاكثرين واما اصلاح دلك وتغيره في كتابه وا
له والصواب تركه وتغيره وما وقع في الاصل على ما هو عليه من النصب عليه وبان الصواب
جارًا في الحاشية فان دلك اجمع للمصلحين والنبي للمفسدين وقد روينا ان بعض اصحاب الحرب
راى في المنام وكانه قد مزمن شقيه او لسانه شيء فسئل له في دلك فقال لغطه
من حلت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تماثر اي تغيري هذا وكثير ما ترى ما
يوهمه كثير من اهل العلم خطاء وربما عدوه صوابا وهو قبيح وان جرى واستعرب
لا سيما فيما يعدونه خطاء من جهة العربية ودلك لكثرة لغات العرب وتشعبها ورونا
عن عبد الله بن احمد بن حنبل قال كان اذا مر بالي لحن فاحش غيره واذا كان الحاشية لا
يركه قال الكرخي قال السيح واخبرني بعض اشياخنا عمن اخبره عن العامري
الخياط عباس بما معناه واختصاره ان الذي استمر عليه على اكثر الاسلاف ان
يعلوا الرواية كما وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى الحرف من القرآن
اسموف الرواية فيما في الكتب على خلاف اللاوه المجمع عليها ومن عادتهم دلك
في الشواذ ومن دلك ما وقع في الصحيحين والموطا وغيرها لكن اهل المعرفة منهم
يميزون غلطا بما عدا الرواية والسماع والقراءة في حواشي الكتب مع تقريرهم ما في
الاصول على ما بلغهم ومنهم من جسر على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام
بن احمد الكناني الوشي فانه لكثرة مطالعته واتقانه ويوفور فهمه وجوده ذهنه
جسر على الاصلاح كثيرا وغلط في اشياء من دلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه والواجب
سد باب التغيير والاصلاح للملا يجسر على دلك من لا يحسن وهو اسلم مع التنبيه على
ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية او من جهة
الرواية وان ساغ قراءة او لا على الصواب ثم قال وقع عند شيخنا او في رواية او من
طريق فلان كذا وكذا وهذا اولى من الاول كما يقول على رسول الله
صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم ما لم يغير واصلح ما يعمل عليه في الاصلاح ان يكون ما يصلح به الفاسد
قد ورد في احاديث احرى فاردت ذكره امن من ان يكون معمولا غير رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم يغير والله اعلم الفاسد اذا كان الاصلاح بزيادة شيء قد سقط فان لم
يكن في دلك معارضة في المعنى فالامر فيه على ما سنورد دلك كحديث ما روي عن مالك رضي
الله عنه انه قال له ارايت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قهقه الراوي
والالف والمعنى واحد افعال اذا كان الاصلاح بالزيادة
تشتمل على معنى معارض لما وقع في الاصل ما ذكرنا فيه الحكم بانه مذكور في الاصل مغفور با
لله تعالى على ما سقط للمسلم في مغفرة الخطاء من ان يقول على ما سمعه ما لم يعلم حدث
ابو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له حدث قال فيه عن بخته قال ابو نعيم
انما هو من بخيه ولكنه قال بخته واذا كان من دون موضع الكلام الساقط معلوما
انه قد اتى به وانما اسقطه من بعده فتته وجه اخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه
من الكتاب مع كمله نعي كما فعل الخطيب الحافظ اذ روى عن ابي عمرو بن مهدي
عن الغافقي المحاملي باسناده عن عمرو عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله قال الخطيب
كذا في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدني الي راسه فالحفاظ ذكر عائشة اذ لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك
وهكذا روايات عمرة واحرى من سمع حديثا فعليه مثل هذا ثم ذكر باسناده عن
احمد بن حنبل رضي الله عنه قال سمعت وكيعا يقول اذا اسقطت في الحديث
شعبة فلا وهذا اذا كان سمعه فرواه له على الخطاء فاما اذا وجد
ذلك في كتابه وعلمت على يقين ان ذلك من الكتاب لا من سمعه فصححها هي اصلاح
ذلك في كتابه وفي روايته عن محدثه به معادكر ابو داود انه قال لاحمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ن حنبل وحدث في كتابي حجاج عن جرير عن ابي فروة يحدث لي ان اصلحه ن حريج
قال ارجو ان يكون هذا لا باس به والله اعلم وهذا من مثل ما اداد ن من كتابه
بعض الاسناد او المتن فانه يحدث له اسد راكه من كتاب غيره اذا عرف صحته
وشك نفسه الى ان ذكر هو الساقط من كتابه وان كان في المحدثين من لا يستحب
ذلك ومن فعل ذلك نعم ن حماد روى عن يحيى ن معين عنه قال الخطيب
الحافظ وليس ذلك في حال الرواية كان ادلى وهكذا الحكم في استساغ الحافظ
ما شك فيه من كتاب غيره او من حفظه وذلك مروي عن غير واحد من اهل الحديث
منهم عاصم وابو عوانة واحمد ن حنبل وكان يعظم شن ما نسخه فيه غيره يقول
حدثنا فلان وشيخ فلان كما روى عن يزيد ن هرون انه قال احدثنا عاصم وشيخ
سمعه عن عبد الله ن شيخ وهكذا الامر فيما اذا وجد في اصل كتابه كلمة من غير
العربية او غيرها غير مقيده واشكل عليه فحاير ان يسال عنها اهل العلم بما يروونها
عاما يجوز ونه به روى مثل ذلك عن اسحق ن راهويه واحمد ن حنبل وغيرهما رضي الله عنهم

**الحادي عشر** اذا كان الحديث على الراوي عن اثنين او اكثر وبين رواتهما
تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع بينهما بالاسناد ثم يسوق الحديث على
لفظ احدهما خاصة ويقول احدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا
لفظ فلان قال او قالا احدثنا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات ولمسلم صاحب
الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى حسنة مثل قوله حدثنا ابو كامل الجحدري عن
الاعمش وشا والحديث فاعاده ثم ما ذكر احدهما خاصة اشعارا بان اللفظ المذكور
له واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل احدث لفظ هذا ومعنى لفظ ذاك وقال
احدثنا فلان وفلان وبعارة في اللفظ قالا احدثنا فلان فهذا عندي ممنوع على مذهب
من يجوز الرواية بالمعنى وهو قول ابي داود صاحب السنن حدثنا مسدد وابو بكر

المعنى

المعنى فالاحوط ابو الاحوص مع اساءه لهذا في كتابه يحتمل ان يكون من قبل الاول
ويكون اللفظ لمسدد وهو افقه او نوبه في المعنى ويحتمل ان يكون من قبل الثاني فلا يكون
مدارد لفظ احدهما خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا الاحتمال يقرب في
قوله حدثنا مسلم ن ابرهيم وموسى ن اسمعيل المعنى واحد قالا احدثنا ابان واما اذا
جمع من حدثه رواه هذا بعينه في المعنى وليس مما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت
عن البيان لذلك فهذا مما عدته البخاري ادعى وهذا لا باس به على مذهب من يجوز
الرواية بالمعنى واذا سمع كتابا مصنفا من جماعة ثم قابل نسخته باصل احدهم دون
بعض واراد ان يذكر جميعهم في الاسناد فيقول والفظ لفلان كما سبق
فهذا يحتمل ان يكون كالاول لان ما اورده قد سمعه بعضه ممن ذكره بلفظه
ويحتمل ان لا يكون لانه لا علم عنده بكيفيته رواه الاحوص حتى يحكم عنهما خلافا ما
سوى ذلك اطلع على رواية غيره من حيث اللفظ اليه وعلى موافقتهما من حيث المعنى
فاحفظ ذلك والله اعلم **الثاني عشر** ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه من
رجال الاسناد على ما ذكره شيخه حدث عليه من غير فصل فيجوز ان ابي يفصل حاذ
مثلا ان يقول هو ن فلان الفلاني او يعني ن فلان ونحو ذلك وقد ذكر الحافظ الامام
ابو بكر الرعاني رحمه الله في كتاب اللفظ باسناده عن عجاب المدني قال
اذا حدث الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه فاحسن ان ينسبه فقل حدثنا فلان ان
فلان ن فلان حدثه واما اذا كان شيخه قد ذكر نسبه فحدثه في اول
كتاب او جزء او اول حديث منه واقصر فيما بعده من الاحاديث على اسم الشيخ او
بعض نسبه مثاله ان الراوي حدث عن الرواي واول في اوله احدثنا
منصور ن عبد المنعم ن عبد الله الرواي قال احدثنا فلان واول في ما بعد احاديثه
احدثنا منصور احدثنا منصور فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزء ان يروي عني الاحاديث

الي بعد الحرف الخول متفرقه ويقول في كل واحد منهما اخبرني فلان قال اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال اخبرنا فلان وان لم يذكر له ذلك في كل واحد منهما اعتمادا على ذكر ذلك له اولا فهذا مذهب الخطيب الحافظ عند اكثر اهل العلم انهم احتاروه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول انبأني او نبأني فلان وروى باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان اذا حدث الرجل عن منصور قال انبأني فلان وروى عن الزهري باسناده عن علي المديني مثل ما ذكره عنه ثم ذكر انه هو الذي راى ابا بكر احمد بن علي الاصبهاني يرسل بشاور بفعل وكان احد الحفاظ المجودين ومن اهل الورع والدين وانه سأله عن احاديث ذكرها له فقال فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ان ابا يعلى احمد بن علي بن المثنى الموصلي اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقرئ ان ابا بكر احمد بن زنجويه اخبرهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد بن سفيان الصفار اخبرهم فذكر له انما احاديث سمعتها قراءة علي سوخته في جملة تشتمل على اسماء الذين حدثوهم بها في اولها واقصرها في بعضها على ذكر اسمائهم قال وكان غيره يقول في مثل هذا اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان هو ابن فلان ثم ينسبه الى منتهاه قال وهذا الذي استحسنه لئن قوما من الرواة كانوا يقولون فيما اخبرهم اخبرنا فلان ان فلانا حدثهم فلما جمع هذا الخرسوته حاكره واولاها ان يقول هو من فلان او نبأني فلان ثم ان يقول ان فلان بن فلان ثم ان يذكر المذكور في اول الخبر بعينه من غير فصل والله اعلم الثالث عشر حرف العادة كرر وقال ونحوه فمن رجال الاسناد خطأ ولا بد من ذكر حال القراءة لغطا وربما فعل غيره من ذلك ما اذا كان في اسناد الاسناد روى عن فلان اخبرك فلان فسمعني للقاري ان يقول فيه قال له اخبرك فلان ووقع في بعض ذلك روى عن فلان حدثنا فلان فهذا مذكوفه قال فعال روى عن فلان قال اخبرنا فلان ووجد في بعض ما رويناه



واذا ذكر ذلك قال كما في قوله في كتاب البخاري حدثنا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حدثوا احاديثي الخطأ على القاري ان يلفظ بها جميعا والله اعلم

الرابع عشر الترجمة المشهورة المشتملة على احاديث باسناد واحد كصحيفة همام بن منبه عن ابي هريرة رواها عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والاجزاء ومن امثلة الاسناد في اول كل حديث منها وبعضها في اول بعضها دون بعض وكذلك الخوض من مجالس سماعها ويدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث بعده وبإزائه بالاسناد اوله وذلك هو الاغلب والاكثر واذا اراد من كان سماعه على هذا الوجه تمرين بكل الاحاديث ورواية كل حديث منها بالاسناد المذكور في اولها حاز له ذلك عند الاكثرين منهم وكيع بن الجراح ويحيى بن معين وابو بكر الاسمعيلي وهذا لان الجميع معطوف على الاول فالاسناد الاول فالاسناد المذكور اولا في حكم المذكور في كل حديث وهو كما به يقطع المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور في اوله ومن المحدثين من ابى اوادى من مثل الاحاديث المدرجة بالاسناد المذكور اولا وراه مدلسا وسأل بعض اهل الحديث الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك فقال لا يجوز وعلى هذا من كان سماعه على هذا الوجه فطريقه ان يبين ويحكي ذلك كما جرى كما فعله مسلم في صحيحه في صحيفة همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى معذا احدكم فجاء الخ ان يقول له ثم ذكر الحديث وهكذا يفعل كثير من المؤلفين والله اعلم الخامس عشر اذا ادرج ذكر المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد ثم ذكر الاسناد عقبه على الاتصال مثل ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول روى عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم كذى وكذى ثم يقول لصاحبه فلان قال اخبرنا فلان وفلان وسوق
الاسناد حتى يصل بما قلناه فهذا الذى ذكرناه اذا قدم الاسناد فى كونه بصورة المسند
لامرسلا له فلو اراد من سمعه منه هكذا ان يقدم الاسناد ويؤخر المتن ويلفقه كذلك
فقد ورد عن بعض من يقدم من المحدثين ان له ذلك فلا شئ ان يكون فيه
خلاف يجوز الخلاف فى تقديم بعض متن الحديث على بعض وقد حكى الخطيب المنع من ذلك
على القول بان الرواية على المعنى لا يجوز والجواز على القول بان الرواية على المعنى
يجوز ولا يجرى مثل هذا فى ذلك والله اعلم واما ما يفعله بعضهم من اعاده ذكر الاسناد
فى اخر الكلام او الخبر بعد ذكره اولا فهذا لا يرفع الخلاف الذى يقدم ذكره فى
ايراد كل حديث بذكر الاسناد عقيبه وانما كونه لا يقع متصلا بكل واحد منهما
ولكنه يعيد ذكره احتياطا وبعضهم اختاره بما لعله من اعلى انواع الاحتياط
والله اعلم السادس عشر اذا روى المحدث الحديث باسناد ثم اسقط الاسناد
الاخير وقال عقيبه مثله او اراد الراوى عنه ان يعطف على الاسناد الثانى ويسوق
لفظ الحديث المذكور عقيب الاسناد الاول فالاظهر المنع من ذلك روينا عن
ابى بكر الخطيب الحافظ رحمه الله قال كان سفيه لا يحدث كذا وقال بعض
اهل العلم يجوز وذلك اذا عرف ان المحدث ضابط يحفظ ما يرجع الى تمييز الالفاظ
وعد الحروف فان لم يعرف ذلك منه لم يحدث كذا وكان عمر واحد من اهل العلم اذا روى
مثل هذا اورد الاسناد ويقول مثل حديث قبل منه لدى وكرى ثم نسوقه وكذلك
اذا كان المحدث وقال نحوه قال وهذا هو الذى اختاره اخبرنا ابو احمد
عبد الوهاب بن ابى منصور على بن عبد العزيز العبادى بسرخس قال سوق بها قرئ عليه بها اخبرنا
والدى رحمه الله اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد الرفيعى اخبرنا ابو القسم بن حبابه
اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد البغوى اخبرنا عمرو بن محمد الناقد اخبرنا وكيع قال

قال سفيه فلان عن فلان مثله لا نحوى قال وكيع وقال سفيان الثورى نحوى
واما اذا قال نحوه او نحو ذلك عند بعضهم كما اذا قال بمثله معناه اسناده عن وكيع
قال سفيان اذا قال نحوه او نحو حديث وقال سفيه نحوه شكه وعن يحيى بن معين
انه اختار ما اورده ذكره فى قوله مثله ونحوه فى قوله نحوه قال الخطيب
وهذا القول عندى مذهب من لم يجز الرواية على المعنى واما على مذهب من اجازها فلا فرق
بين مثله ونحوه وذلك هذا له لعلو ما رويناه عن مسعود بن عاصم السجزى انه
سمع الحاكم ابا عبد الله الحافظ يقول ان من ملازم الحريرى عن الضبط والاتقان ان
يفرق بين ان يقول مثله او يقول نحوه فلا يحل له ان يقول له مثله الا بعد ان يعلم انهما على
لفظ واحد ويحل ان يقول نحوه اذا كان على مثل معناه والله اعلم السابع
عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه الا طرفا قال وقد كثر
الحديث او قال وذكر الحديث بطوله فاراد الراوى عنه ان يروى عنه الحديث بكماله
وبطوله فهذا اولى بالجمع مما شوهد كثره وفى قوله مثله او نحوه مطرقه ان سمى ذلك بان يعين
ما ذكره الشيخ على وجهه ويقول قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول والحديث
بطوله هو كذا وكذا وسوقه الى اخره وسأل بعض اهل الحديث ابا اسحاق ابراهيم
بن محمد السامغانى المقدم فى الفقه والاصول عن ذلك فقال لا نحو بل سمع على هذا
الوصف ان يروى الحديث عن فيه من الالفاظ على التفصيل وسأل ابو بكر البرقانى الحافظ
الفقيه اما ذكر الاسماعيلى الحافظ انه سمع ابا اسامة حديث على الشيخ فقال وذكر
الحديث هل يجوز ان يحدث بجميع الحديث فقال اذا عرف المحدث والقارئ ذلك الحديث
فارجو ان يجوز ذلك والسماع اولى ان يقول كما كان وقد اذا جوز ذلك
فالمحفوظ انه يطرق الاجازة فلم يذكره الشيخ لكنها اجازة اكده فوقه
من جهاز على يده فجاز لهذا ان يكون اولى سماعا ادراج الذى عليه من عبارة اراد له بلفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى رسول الله

الاحاره والله اعلم الـــــ من عشر الطاهراه لاكور بعد عن النبي صلى الله
عليه وسلم وكرابا لعكس وان حارت الروايه بالمعنى فان شرط دلكان لا يخلف
المعنى والمعنى في هدا مختلف وتد عن عبد الله بن احمد بن حنبل انه راى اباه اداكان
في الكتاب الذي قال الحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صرت وكنت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الـــــ الخطيب ابو بكر هدا عندنا لا رم
وانما احب احمد اتباع الحدث في لفظه والا يتعدى فيه الرخص في دلكم دكر باسناده
عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي يكون في الحدث قال الـــــ رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجعل الانسان قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ارجو ان لا يكون
به باس وذكر الخطيب بسنده عن حماد بن سلمة انه كان يحدث وبين يديه عطاء وعمرو
يجعلا يعبران النبي صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لهما حماد اما ان لا تفعلا فوالله لا يحدث ابدا والله اعلم التاسع عشر اداكان سماعه
على صفه فيها بعض الوهن فعليه ان يدكرها في حاله الروايه فان في اغفالها نوع من
التدليس وفيما مضى لنا امثله كثيره ومن امثله ما اداحدث الحدث من حفظه في حاله
المداكره فقال حدثنا فلان مداكره او حدثني المداكره فقد كان عرضا خذ من
مقدمي العلما بعد دلك وكان جماعه من حفاظهم يمنعون من ان يكتب عنهم في المداكره
شيء منهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعه الرازي وروياه عن ابن المبارك وغيره ودلك
لما قد يقع فيما من المسامحه مع ان الحفظ حوان ولدلك امنع جماعه من اعلام الحفاظ
من روايه ما خطوه الا من كتبهم منهم احمد بن حنبل رضي الله عنهم اجمعين

العشرون اداكان الحدث عن رجلين احدهما مجروح حسن ان يكون عن بان
الثاني وابان بن ابي عياش عن انس فلا يحسن اسقاط المجروح من الاسناد والاقتصار
على ذكر الثقه خوفا من ان يكون قوله عن المجروح شيء لم يدركه الثقه قال الـــــ نحوا

من دلك احمد بن حنبل ان الحفظ ابو بكر الخطيب وكان مسلم بن الحجاج
في مثل هدا ربما اسقط المجروح من الاسناد وبدكر الثقه ثم يقول واحكى به عن
المجروح قال الـــــ وهدا القول لا ناس به قلت الـــــ وهكدا يقع اداكان
كان الحدث عن رجلين بعيد ان لا يسقط احدهما سه لطرو مثل الاحتمال المدكور
اليه وان كان مجروح الاسقاط به اقل لم يمنع دلك في الصورتين اسماع مجروح
لين الظاهر اتباع الرواسي وما دكرمن الاحتمال نادر يعتبر فانه من الادراج الدي
لا يجوز تعمده كما سبق في نوع المدرج والله اعلم الحادي والعشرون
اداسمع بعض حدث من شيخ وبعضه من شيخ اخر يخالطه ولم يميزه وعن الحدث
حمله انهما سيان او عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه دكر دلك حاز كما فعل الزهري
في حدث الافك حدث به عن عروه وعن المسيب وعلقمه عن وقاص الليثي وعبد الله بن
عبد الله بن عتبه عن عائشه قال وكلهم حدثني طائفه من حديثها قالوا قالت
الحدث كما انه ما من شيء من دلك الحدث الا وهو في الحكم دانه رواه عن احدا الرجلين
على الابهام حتى اداكان احدهما محروحا لم يجز الاحتجاج بشيء من دلك الحدث
وعن جابر لا يجوز بعد احتلاط دلك ان يسقط دكر احدا الرواسي ويروي الحدث
عن الاخر وجوزه بعضهم دكرهما جميعا مرويا بالاقتصار على ان بعضه عن احدهما
وبعضه عن الاخر والله اعلم

## النوع السابع والعشرون

## معرفه آداب المحدث

وهدا مبني طرفا منها اقصه الانواع التي قبله علم
الحدث علم شريف نباست مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وبالورع مساوي الاخلاق
ومشائن الشيم وهو من علوم الاخره لا من علوم الدنيا فمن اراد الله تعالى لاسماع الحدث
او لافاده شيء من علومه وليقدم تصحيح النيه واخلاصها ولتطهر قبله من الاعراض
الدنيويه وادناسها وليجدد قبله حث الرغبه ورعوناتها وقد احلف في النص الدي



شبكة الألوكة www.alukah.net

اذا بلغه استحى له البصري لاستماع الحديث والانصات لروايته والذي يقوله انه متى احتج الى ما عنده استحى له البصري لروايته ويسره في اي سن كان وروينا عن الدامغاني الفاضل ابي محمد بن خلاد رحمه الله انه قال الذي يصح عندي من طريق الاثر والنظر في الحد الذي اذا بلغه الناقل حسن به ان يحدث هو ان يستوفي الخمسين لانها انتهاء الكمال وفيها مجتمع الاشد قال الله تعالى حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة

احد خمسين مجتمع اشدي وبحدي مداوره السوء

قال وليس يمكن ان يحدث عند استيفاء الاربعين لانها حد الاستواء ومنتهى الكمال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين وفي الاربعين تناهى عن ممته الانسان وقوته وبلوغ عقله وتجود رايه وانكر العاصي عاصر ذلك عن ابن خلاد وقال كم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته الى هذا السن ومات قبله وقد يسر الحديث والعلم ما لا يحصى هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين وكذلك ابراهيم النخعي وهذا مالك بن انس جلس للناس ابن سبع وعشرين وقيل سبع عشرة والناس متوافرون وسيوخه احياء وكذلك محمد بن ادريس الشافعي وقد احتج عنه العلم في سن الحداثة واستدل لذلك على ما ذكره ابن خلاد عن مسلم وهو محمول عندي انه قاله فيمن يقدر للمحدث اسوا من نفسه من عجز براعه في العلم يحمل له قبل السن الذي ذكره فهذا انما سعى له ذلك بعد استيفاء السن المذكور فانه مظنه الاحتياج الى ما عنده واما الذين ذكرهم عاصر في حدود ذلك فالظاهر ان ذلك لبراعه منهم في العلم وقد مت ظهر لهم معها الاحتياج اليه فحدثوا قبل ذلك او لانهم سئلوا ذلك اما لصيح السوال او لنوبه الحال واما السن الذي اذا بلغه المحدث ابيح له الامساك عن التحديث فهو السن الذي يختبر عليه فيه من الهرم والخرف ويكاد عليه فيه ان يخلط ويدري

ما لس

ما لس يحدثه والناس في بلوغ هذا السن سواء ومن يحسن احلامهم احوالهم وهكذا اذا عمي وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية قال ابن خلاد احب الي ان يمسك في الناس لانه حرام فان كان عقله ما ساء ورايه مجتمعا يعرف حديثه ونومه منه ويحرى ان يحدث احتسابا رجونا له خيرا ووجهه ما قاله ان من بلغ الناس صعب حاله في العالم وخف عليه الاحتمال والاحتمال وان لا يفرط الانسان خلط كما ان نومه واحد من الفاظ مهم عند الرواة وسعد بن ابي وقاص وقد حدث كثيرا حتى بعد محاوره هذا السن فساعدهم الفرض الاوسط وختم الاسلامه مهم اسن من مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي اوفى من الصحابه ومالك والليث وابن عيينه وعلي بن الحديني وعدد كثير من المتقدمين والمتاخرين ومنهم عدد احدثوا بعد استيفاء مايه سنه منهم الحسن بن عرفه وابو العيس الغوي وابو اسحق الهجيمي والقاضي ابو الطيب الطبري رضي الله عنهم اجمعين بمراه لا يسع للمحدث ان يحدث بخصه من هو اولى منه بذلك كان ابرهم والسعي اذا اجمعا لم يكلم ابرهم بسي وراد بعضهم بكره الرواية شاذ فيه من المحدثين من هو اولى منه لسنه او لغير ذلك روينا عن يحيى بن معين قال اذا حدث في بلده فمثل ابي مسهر فحسن للحي ان يحدث عنه الا ان ابا زرعه يحدث ببلده وفيهما من هو اولى بالتحديث منه فهو احمق ويبغي للمحدث اذا التمس منه ما لعلمه عند غيره في بلده او غيره اسنادا عاما من اسناده او ارجح من وجه احر ان يعلم الطالب ويرشده اليه فان الذي يصحه ولا يسمع من يحدث احق لكونه عند صحيح اليه فيه فانه يرجى له حصول السه من بعد روينا عن معمر قال كان الرجل ان الرجل ليطلب العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى يكون لله عز وجل ولكن حدثنا على نيته مبتغيا جزيل اجره وهذا كان في السلف رضي الله عنهم من سالف الناس عاد وجد منهم عروه بن الزبير رضي الله عنهما والقاسم بن محمد رضي الله عنه فيما احرماه ابو القاسم

المرادي بنيسابور اخبرنا ابو المعالي العارضي اخبرنا ابو بكر البيهقي الحافظ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني
حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال كان مالك بن انس اذا اراد ان يحدث
وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه توقار وهيبة وحدث فسئل
له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احدث
الا على طهارة متمكنا وكان يكره ان يحدث في الطريق او وهو قائم مستعجلا وقال
احب ان اعظم ما احدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ايضا عنه
انه كان يغتسل اذا لك ويتبخر ويتطيب قال ورفع اصواتهم في مجلسه وزجر وقال
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فمن رفع صوته عند
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاد ان يرفع صوته فوق صوت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروينا اولفظا عن محمد بن احمد بن عبد الله المقيه انه قال
العارف لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام لاحدث فانه يكتب عليه خطيئة
ويمحى له مع اهل مجلسه ما ورد عن حبيب بن ابي ثابت انه قال من السنة اذا حدث
الرجل لقوم ان يسلم عليهم جميعا والله اعلم ولا سرد الحديث سردا يمنع السامع
من ادراك بعضه ولا يفتح مجلسه ولا يختمه بذكر ودعاء يلوم الحال ومن ابلغ ما
يستحب ان يقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال والصلوة والسلام
الاتمان الاكملان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره
الغافلون اللهم صل عليه وعلى اله وسائر النبيين والملائكة المقربين وسائر العالمين بهدايته
ما بقي ان يسأله السائلون ويستحب للمحدث العارف عند مجلسه لاملاء الحديث فانه
من اعلى مراتب الراوين والسماع فيه من احسن وجوه التحمل وهما معنى واقواها ولينجز
مسلما بلغ عنه اذا كثر الجمع وذلك ان اكثر المحدثين المصنفين كمثل ذلك

ثم

ومن يروي عنه ذلك مالك وسعيد وروح وابو عاصم ويزيد بن هرون في عدد كثير
من الاعلام السالفين ولكن مسلما محمل ما سقطا في الاتباع في مثل ما رويناه ان يزيد بن
هرون سئل عن حديث فقال حدثناه عنه فلان فصاح به مسلم ما ما حاجة بنا عنه بن فلان
له عنه بن فلان ولكن قل على موضع مر فوع من كتبي او عنه من حفظي والفائدة
في اسقاط المستملي يوصل من يسمع لفظ الملي على بعد منه الى يفهمه وتحقيقه ما ملاء المستملي
واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك حوالة روايته لذلك عن الملي
مطلقا من غير بيان الحال فيه وهذا كلام مد بعد مر في النوع الرابع والعشرين في صحة
اصاخة المجلس نفراه فان لي من القوم ان يعطشهم فاذا وقع استصبا المستملي اهل المجلس
ان كان فيه لعطشهم يستملي ويحمد الله تعالى ويصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم
ويجري الاتباع في ذلك كله يقول من ذكرت او ما دون رحمك الله
او غفر الله لك او نحو ذلك وكلما اسمى الي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه
وذكر الخطيب اسم يزيد صوته بذلك واذا اسمى الي ذكر الصحابي قال رضي الله عنه
ويحسن بالمحدث المتأخر على سبيله حاله الرواية عنه بما هو اهل له بعد ان يعلل ذلك عن واحد
من السلف والعلماء كما روي عن عطاء ابن ابي رباح انه كان اذا حدث عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال حدثني البحر وعن وكيع انه قال حدثنا سفيان امير المؤمنين
في الحديث وانهم من ذلك الا ان عاله عند ذكره ولا باس بذكر من روي
عنه بما يعرف به من لقب كعبد الله محمد بن جعفر صاحب سعته ولو بلغت محمد
بن سليمان المصيصي او نسبته الى امه عروبا كعلي بن سبته الصحابي وهو ابن امه وميسه
امه وقد حدثه امرأته او وصف بصفة تعرف في جده عروبا كسلمى الاعمش
وعاصم الاحول الا ما كرهه من ذلك كما في اسمعيل بن ابرهيم بن المعروف بعلية
سماه احمد بن حنبل وقال قل اسمعيل بن ابرهيم فانه بلغني انه كان يكره ان ينسب الى

انه تعالى ووفقنا منك يا معلم الخير وبدا سحب للاملى ان يجمع فى املايه من الروايه عن
جماعه من شيوخه معدما للاملى اسنادا واولى من روحه اخر وعلى عن كل شيخ منهم
حديثا واخبارا وكان ما على سنده وقصته فانه احسن واليق وينبغى ما يملى ويحدث
المستفاد منه وتلمه على ما فيه من فائده وعلو وفصله ويجب ما لا يحتمله عقول
الحاضرين وما يخشى فيه من دخول الوهم عليهم فى فهمه وكان مراده عمر واحد من
المذكورين جمع الاملاء من الحكايات والنوادر والاسانيد باسانيدها وذلك
حسن واذا قصد المحدث عن يخرج ما يمليه فاستعان بمعتمد حفاظ وفقه فخرجه له فلا بأس
بذلك قال الخطيب كان جماعه من شيوخنا يفعلون ذلك واذا اخرجوا الاجزاء
فلا عناء عن مقابلته واتقانه واصلاح ما يستدرك منه بديع العلم وطيبانه هذه عيون من
ادب المحدث احراها بها معرض عن الطول عما لتزم مهمانها وهو طاهر لبس من
مستنبطها والله الموفق وهو اعلم **النوع الثامن والعشرون معرفه**
**ادب طالب الحديث** وقد اندرج طرف منه فى ضمن ما تقدم وقال ما علمته
بعض الاخلاص والحذر من ان يجره وصله الى شئ من الاعراض الدنيويه روينا عن
حماد بن سلمه رضى الله عنه انه قال من طلب الحديث لغير الله مكرنه وروينا
عن سفيان الثورى رضى الله عنه قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث لمن اراد
الله به وروينا نحوه عن ابن المبارك رضى الله عنه ومن اوفى الوجوه فى اصلاح النيه
فيه ما رويناه عن ابى عمرو اسمعيل بن نجيد انه سال ابا جعفر احمد بن حمدان وكان عدلا
صالحا فقال له ما تنويه اذا كتب الحديث فقال النيه بروون ان عبد ذكر الصالحين
من الرحمه قال نعم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم راس الصالحين وليسال
الله تبارك وتعالى التيسير والتاييد والتوفيق والتسديد ولينا خر نيته ما لا خلاق
الرديه والاداب الرصيه فقد روينا عن ابى عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث



فقد طلب اعلى الامور فالذى ينبغى ان يكون حريصا على ان يكون فى النفس الذى يصحب الاسناد اسماع الحديث
وتكتبه احلاق شيوخه فى اول النوع الرابع والعشرون واذا احرفه فليسمع عن
شاب جهده واجتهاده وبدا بالسماع من اسن شيوخ مصره من الاولى فالاولى من حيث العلم
والشهره او الورع او غير ذلك واذا فرغ من سماع الهوائى والجهمات التى بلده فليرحل
الى غيره روينا عن يحيى بن معين انه قال اربعه لا يونس منهم رشدا حارس الدرب
ومنادى القاضى وبن الحرب ورحل بكتب الحديث فى بلده ولم يرحل فى طلب الحديث
وروينا عن احمد بن حنبل رضى الله عنه انه قيل له ارحل الرجل فى طلب العلو قال لا
والله سبيدا لقد كان عليه والاسود بن علقمه الحديث عن عمر رضى الله عنه فلا سمعهما
حتى يحدثا الى عمر فيسمعانه منه وعن ابراهيم بن ادهم رضى الله عنه قال ان الله
تعالى يدفع البلاء عن هذه الامه برحله اصحاب الحديث ولا يحمله الحرص والشره
على السماع اهل فى السماع والنقل والاحتمال بما شرطا عليه فى ذلك على ما تقدم شرحه
وليستعمل ما سمعه من الاحاديث الوارده فى الصلوه والتسبيح وغيرهما من الاعمال
الصالحه وقد اكد تركوه الحديث على ما رويناه عن العبد الصالح بشر بن الحرث الحافى
رضى الله عنه وروينا عنه انه قال يا اصحاب الحديث ما اقواركوه هذا الحديث اعلموا
من كل ما سمعتم حديث بخمسه احاديث وروينا عن عمر بن يونس الملائى رضى الله عنه قال
اذا ملكت من الحديث ما عملت به ولو مره تكن من اهله وروينا عن وكيع قال اذا
اردت ان يحفظ الحديث فاعمل به ولفظ شيخه ومن سمع منه وقد كل من احتمال الحديث
والعلم ولا تسهل عليه ولا تطول بحيث يضجره فانه يحمل على فاعل ذلك ان يحرم الاستماع
وقد روينا عن الزهرى انه قال اذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب ومن طلب
من الطلبه لسماع صحيح وكتمه عنه لعذر فيه عسى كان حذرا ان لم يسمعه وذلك
من اللوم الذى يقبح فمن حمله الطلبه الوصفا ومن اول فائده طلب الحديث الافاده

روينا عن مالك رضي الله عنه انه قال من بركة الحديث افادة بعضهم بعضا وروينا
عن ابن عون بن ابرهيم بن راهويه انه قال لبعض من سمع منه وجماعة اتبع من كتابهم ما قرأ
فقال انهم لا يمكنوني قال اداوالله لا يعلمون درر انا اوانما سمعوا هذا السماع والله
ما افلحوا ولا نجحوا افلـــــ ودرر انا نحن اوانما سمعوا السماع فما
افلحوا ولا نجحوا وسال الله العافية ولكن من يمنعه الحياء والكبر عن كثير من
الطلب وقد روينا عن مجاهد رضي الله عنه انه قال لا يتعلم مستحي ولا مستكبر
وروينا عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهما انهما قالا من روى وجمع روى علما ولا يبالي
ان لم يكتب عمن دونه ما سمعه منه روينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال
لا يسأل الرجل من اصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه
وليس هو من صنع سيء من رقه في الاستكثار من السماع لما ذكرناه وصيانة
وليس من ذلك قول ابي حاتم الرازي اذا كتب فهمت واذا حدث فتش ولكن ليسمع
ما ينتفع اليه من كان ادعى على التمام وقد قال ابن المبارك رضي الله عنه
ما انتجب على عالم قط الا ندم وروينا عنه انه قال لا يستحي على عالم الا ندم وروينا
اولعلها عن يحيى بن معين انه قال سئل مسلم المعنى بالحديث حتى لا سمعه المدامة فقال ما
له الحال عن الاسماع واخرج الى الاسماع والاسماع ولي ذلك بنفسه اذ كان
اهلا ممتراعا رفا بما يصلح للاسماع والاحتياط اذ كان واقفا على ذلك اسماع بعض الحفاظ
لشيخ له وقد كان جماعة من الحفاظ مصرين للاسماع على الشيوخ والطلبة يسمع ويكتب
باسمائهم منهم ابرهيم بن ارمة الاصبهاني وابو عبد الله الحسين بن محمد المعروف بعبدان
العمل وابو الحسن الدارقطني وابو بكر الخطيب واخرون وكان العادة جارية برسم
الحافظ الحافظ علامة في اصل السماع على ما ينتخبه فكان العتيقي ابو الحسن يعلم بصاد
ممدودة وابو محمد الخلال بطاء ممدودة وابو الفضل الفلكي بصورة هجرين وكلهم يعلم بحمرة

الخاتم

الخاسية اليمنى من الورقة وعلم الدارقطني في الخاسية اليسرى بخط عريض بالحمرة وكان
ابو القاسم اللالكائي الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة على اول اسناد الحديث وكتبه
دون معرفة ولا يحتاج في ذلك الى الحازم لسمع لطالب الحديث ان يقتصر على سماع
الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد انتفع بنفسه من عدة اوجه فوائد وغير
في عداد اهل الحديث ثم لم يزل على اوصار من المسمين المفوضين المحصلين عاملون منه عاطلون
اسند ابو المظفر بن الحافظ الى سعد السمعاني رحمه الله لفظا عنه مرفوعا قال
اسند ما قرئ لفظا او قراءة عليه قال اسند ما حمد بن ناصر السلامي من لفظه
قال اسند ما الاديب العاضل قاسم بن الحسين لفظه

يا طالب العلم الذي دهته همته الرواية
كن في الرواية دا العناية بالرواية والدراية
وارو الغليل وراعه فالعلم ليس له نهاية

ولعدم العناية بالصحيح لم يسند ابو داود السجستاني وكتاب الدارمي فقط
لشكلهما وفهم المعانيها ولا يحتاج عن كتاب السيد الكبير المسمى فاما لا يعلم مثله
في بابه ثم نشاء ما يمس حاجة صاحب الحديث اليه من كتب المشايخ كمسند احمد ومن كتب
الجوامع المصنفة في الاحكام المشتملة على المسانيد وغيرها وموطأ مالك هو المقدم
منها ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب
العلل عن الدارقطني من كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن اجلها تاريخ البخاري
الكبير وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ومن كتب الضبط المشتمل على الاسماء
ومن اكملها كتاب الاكمال لابن ماكولا ولكن كلما مر به اسم مشكل
او كلمة من حرف مشكلة بحر عنها فلما قليلا مع الايام والليالي وذلك احرى ان يمنع
ضبطه ومن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين سعد بن علية ومعمر وروينا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب العلم جمله واما مدرك العلم حارسا وحارس
وليكن الاعوان من سادة قوم قال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ بالاعوان ثم ان المذاكره
مما يحفظ من اقوى الاسباب الاصباغ به وروى عن علقمة عن البحتري قال من يذاكر والحديث
فان حاله وذكره عن ابرهيم النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث فليحدث به ولو ان يحدث
به من لا يسمعه وليستعد بالتخريج والتاليف والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له
فانه كما قال الخطيب الحافظ بالحفظ ويذكي القلب ويشحذ الطبع ويحد الخاطر ويكسف
الملبس ويكسب جميل الذكر ويحلبه الى احراز الرهو وتقلد تاميهم في علم الحديث ويعد
على عوامصه ويسس الخفي من قوايده الامر بعد ذلك وحدث الصوري الحافظ محمد بن سا
قال رايت ابا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا ابا عبد الله حرج صنيف
فان يحال سكر وشه هذا ما يراني فيرحمني وبين ذلك وللعلماء بالحديث في تصنيفه
طريقان احدهما التصنيف على الابواب وهو تحريكه على احكام الفقه وغيرها وسوقه
انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب باب والثاني تصنيف على المسانيد
وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت انواعه ولمن اختار ذلك ان يتمم على حروف
المعجم وانما يتمم وله ان يتمم على القبايل فيذكر بني هاشم ثم الاوس فالخزرج فنسا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يرتب على شرف الصحابة فيذكر ابا بكر ثم عمر ثم عثمان
ثم اهل الدار ثم من اسلم وهاجر الى المدينة وبعض مكة وبعض باصاغر الصحابة كابن
الطفيل وطرايفهم ثم النساء وهذا احسن والاول اسهل في ذلك من وجوه اليه عمد ذلك
من اعلى المراتب في تصنيفه تصنيفه معللا بان يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواية
فيه كما فعل الدقوقي في مسنده ومما يعتنون به في التاليف جمع السوح اي جمع
حديث سوح مخصوص كل واحد منهم على انفراده قال عمر بن سعيد
الدارمي يقال من لم يجمع حديث هولا الخمسة فهو مفلس في الحديث شعبة وسفيان

وما لك

وحماد بن زيد وابن عيينة وهم اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون حديثهم
على الدين ذكرهم الدارمي منهم ابو اسحاق السبيعي والزهري والاوزاعي ويجمعون ايضا
البراجم وهي اسانيد يجمعون فيها ما لجمع والتاليف مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر
وترجمة سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وترجمة هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
في اشباه لذلك كثيرة ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب الكتب المصنفة الجامعة للاحكام
مفردة وبما بالتاليف فصار مفرده كما لحوباني رويه الله عز وجل وباب
رفع اليدين وباب المراة خلف الامام وعود ذلك وبعضهم احاديث فيجمعون طرقها
من كتب مفرده نحو طرق حديث فضل العلم وحديث العسل ويوم الجمعة وعود ذلك وكثير
من ابواب كما شاهدنا فرادوا احاديثه بالجمع والتصنيف وعليه في كل ذلك الصحيح
فالصحيح والحسن من فضل المكاره ونحوه ملحقا عن حمزة بن محمد الكناني انه خرج حديثا
واحدا من نحو مايتي طريق فاعجبه ذلك فراى يحيى بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال
له احسن ان يرحل هذا الى العالم الكاتم لعله ان يخرج الى الناس ما يصنفه
تصنيفا لا بعد عمله ونحريره واعاده الطرفة وتكريره ولسن ان يجمع ما لم يسمع اهل
بعد لاحتمال تمريه واقامة فايدة جمعه كلا يكون حكمه ما رواه عن علي ابن المديني
اذا راى الحديث اول ما يكتب الحديث يجمع حديث العسل وحديث من كذب فاكتب
على وفاه لا يبلغ ثم ان هذا الكتاب يدخل الى هذا السار مفتح عن اصوله وفروعه
سائح لمصطلحاتي اهله ومقاصدهم ومهماتهم الى بعض المحدث الجهابذة نقدا فاحسنا
هو ان شاء الله حديث بار يعد من الصحابة ونسال الله سبحانه تصله العميم وهو اعلم

## التاسع والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل

اصل الاسناد اولا حصيصة فاصله من حصاص هذه الامة وسنة باتفاقهم من المسن
المذكر روى مسلم عن عمرو وجه عن عبد الله بن المبارك انه قال الاسناد من الدين

لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء وطلب العلو فيه سنة انقطاع ولذلك استحب الرحلة فيه
عما سوى ذكره قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الاسناد العالي سنة
عمن سلف وقد روينا ان يحيى بن معين رضي الله عنه قيل له في مرضه الذي مات فيه
ما تشتهي قال بيت خال واسناد عالي وقلت العلو بعد الاتساد من الخلل لان
كل واحد من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا في قليل فله جهات
الخلل وذكر بعضهم كثيرة جهات الخلل وهذا جلي واضح ٥ ثم ان العلو المطلوب
في رواية الحديث على اقسام حسنه اولها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
باسناد نظيف عن صحيف وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن محمد بن اسلم الطوسي
الزاهد العالم رضي الله عنه انه قال قرب الاسناد قرب اودنو به الى الله تعالى وهذا
كما قال لان قرب الاسناد قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب
اليه قرب الى الله عز وجل الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب
من امام من ائمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الامام وان لم يكن عاليا بالنسبة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام الحاكم يوهم الى القرب من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا لعدد من العلو المطلوب اصلا وهذا غلط من قائله لان القرب منه
صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف عن صحيف اولى واراك ولا نازع في هذا من له مسكة
من معرفة وكان الحاكم اراد بذلك ان اسناد العلو للاسناد القريب من امام وان
لم يكن قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والانكار عامر اعى في ذلك يجرد
قرب الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان اسنادا ضعيفا ولهذا
مثل ذلك بحديث ابي هريرة ودينار والاصح واشباههم والله اعلم الثالث
العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة
وذلك ايضا اشهر اخرا من الموافقات والابدال والمشاورة والمصافحة وقد ذكرنا عنا

المحدثين

المحدثين الماهرين بهذا النوع وممن وجدت هذا النوع في كلامه ابو بكر الخطيب الحافظ
وبعض شيوخه وابو نصر الوائلي وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم وممن بعدهم
اما الموافقة فهي ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه ملاقيا لبعد دا قل من العدد الذي
يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ اذا رويته عن مسلم عنه واما البدل فهو ان
يقع لك مثل هذا العلو عن شيخ عن شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وقد يرد
البدل الى الموافقة فيما ذكرناه انه موافقة حاله في شيخ شيخ مسلم ولو لم
يذكر ذلك عاليا هو ايضا موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه الا اسم الموافقة والبدل لعدم
الالتفات اليه واما المساواة فهي في اصطلاحنا ان يقل العدد في اسناد ك لا الى شيخ
مسلم واما اليه ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو اقرب من ذلك الصحابي مثلا من العدد بين
مسلم وبين ذلك الصحابي فيكون بدل ذلك مساويا لمسلم ملاقيا في قرب الاسناد وعدد رجاله
واما المصافحة فهي ان يقع هذه المساواة الى وصفناها لشيخك لا لك فتقع
بذلك مصافحة اذ يكون كأنك لقيت مسلما في ذلك الحديث وصافحته به لكونك قد
لقيت شيخك المساوي لمسلم فان كان المساواة لشيخ شيخك كأنك المصافحة لشيخك بقول
كأن شيخي سمع مسلما وصافحه وان كانت المساواة لشيخ شيخك فانا المصافحة كشيخ شيخك
يقول كأن شيخي سمع مسلما وصافحه وكذا لا يذكر ذلك في ذلك بشيء بل يقول كأن
فلان اسمعه من مسلم من غير ان يقول فيه شيخي او شيخ شيخي لا يخفى على المتأمل ان في
المساواة او المصافحة الواحد لك لا تلقى اسنادك واسناد مسلم او نحوه الا بعد اعن
شيخ مسلم فلقاؤك في الصحابي او دونه منه فان كانت المصافحة التي يذكرها الشيخ لك
بالمرة وكم من رجال اسنادك امكن لها الاسناد من قبل عن شيخ مسلم او اساهه واذا
حلت المصافحة حينئذ الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى مساواة او مصافحة محضة
واحاصلها ان بعض من تقدم من رواه اسنادك العالي ساواه او صافح مسلما او البخاري لكونه

سمع ممن سمع من شيخهما مع ما حوطته عن طبقتهما ويوجد في كثير من العوالي المخرجة
لمن يكلم اولا في هذا النوع وطبقتهم المصطلحات تبع المواقات والابدال لما ذكرناه
ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو بالغ لزول اذ لو لا زول لذكر الامام في اسناده ثم لعل
اني اشاركه وكتب ذا وراى بمرو على شيخنا المكرم ابي المطهر عبد الرحيم بن الحافظ
المصقلي سعد السمعاني رحمهم الله في اربعين ابي الزكاء الغزاوي حديثا ادعى فيه
انه كان سمعه هزارا وسمعه من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر لست لك بعال
ولكنه للبخاري بازل وهذا احسن لطيف تحرير وجه هذا النوع من العلو والله اعلم
الرابع من انواع العلو العلو المستفاد من تعدد رواة الراوي عنه
ما رويناه عن شيخ احمدي نه عن واحد عن السلفي الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ
اعلى من رواية ابي بكر شيخ احمدي نه عن واحد عن ابي بكر بن خلف عن الحاكم وان
تساوى الاسنادان في العدد لتقدم وفاة السلفي على وفاة ابن خلف لان السلفي مات سنة
ثمان وخمسين وابن خلف سنة ست وثمانين وابن نظيفه وروينا عن ابي يعلى
الخليلي عن عبد الله الحاتمي الحافظ رحمه الله قال ويكون الاسناد اعلو على عدده بتقدم
موت راويه وان كانا متساويين في العدد مثل ذلك من حديث نعيم بن حماد
ثم ان هذا الكلام في العلو المبني على ما تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ الى شيخ وفاس
راويه واما العلو المستفاد من تجدد تقدم وفاة الحاكم عن عبطر الى فاسه فراو واجنبي
تقدحه بعض اهل هذا الشان بخمس سنة وكل ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري
قال سمعت احمد بن عبيد الدمشقي وكان من اركان الحديث نقول اسناده خمسة
من موتى الشيخ اسناد علوي ما روي عن ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا
مر على الاسناد بلوغ سنة فهو عال وهذا اوسع من الاول والله اعلم الخامس
العلو المستفاد من تقدم السماع انبأنا عن محمد بن ناصر الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ
قال

قال من العلو تقدم السماع فلـــــ وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور
قبله وفيه ما لا يدخل في ذلك مثل ان يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع احدهما
من شيخه سنة مثلا وسماع الاخر من اربعين سنة فاذا ساوى المتاخر المتقدم في العدد فالاسناد
الى الاول الذي تقدم سماعه اعلى بهذه انواع العلو على الاسقط والاضاح الثاني
ولله سبحانه الحمد كله واما ما رويناه عن الحافظ ابي طاهر السلفي رحمه الله من قوله
في ابيات له بل علو الحديث من اول الحفظ والاتقان وصحة الاسناد واما ما رويناه عن الوزير
نظام الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان بعد رواته عنه فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المعتبر واطلاقه من اهل الحديث
واما هو علو من حيث المعنى فحسب والله اعلم **فصل** واما النزول فهو ضد
العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده قسم من اقسام العلو على نحو ما
تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعل قائلا يقول النزول ضد العلو ثم
عرف العلو وعرف ضده وليس كذلك فالنزول مراتب لا تعرف الا باهل الصنعة
الى آخر كلامه فهذا ليس نفيا لكون النزول ضدا للعلو على الوجه الذي ذكرته بل
نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك بين مما ذكره هو في معرفة العلو فانه جعل كلا منهما
متميزا فالنزول اذا علم عبد الله شارك في علمه ثم ان النزول مفصول مرفوع عنه
والتفصيل للعلو على ما تقدم بيانه ودليله وحكي ابن حلاد عن بعض اهل المصطلح
انه قال النزول في الاسناد افضل واصح له تمسكا بما معناه انه يكثر الاحتياط والتحري
لتعدد الرواة وتحريجه وكلما ازدادوا كان الاحتياط اكثر وهذا مذهب
ضعيف ضعف الحجة وقد رويناه عن عبد الله بن المبارك المروزي وابي عمر والمستملي النيسابوري
انهما قالا النزول سوء وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول مخصوص بضعف النزول قال
النزول اذا تعدد رواة العلو طريقا الى ما يريده راجحه على ما يريده العلو وهو مختار عمر مردويه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والله اعلم **النوع الموفي ثلثين معرفه المشهور من الحديث**

ومعنى المشهور مفهوم وهو منقسم الى صحيح كقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال
بالنيات وانما لامرئ ما نوى وحسن كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وكما ملفقا
عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الاسواق ليس لها اصل من بسر بن عبيد الله الخولاني
ومرادي دنيا فاحضه يوم القيمة ويحكم يوم صومكم والنبايل حرز لوحيا
عاوين وبقسم من رحمه احرى انما هو مشهور بين اهل الحديث وعدهم كقوله
صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه واستاهه والي ما هو مشهور
بين اهل الحديث خاصة دون عدهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري عن
سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت
شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث صحيح في الصحيح
وله رواه عن انس عن ابي مجلز ورواه عن ابي مجلز عن التيمي ورواه عن التيمي عن
الانصاري ولا نعلم ذلك الا اهل الصنعة واما عدهم فلا يسعرونه من حيث ان
التيمي عن الانصاري يروى عن انس وهو هكذا يروى عن انس وهو من المشهور
المرار الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص
المشعر بمعناه الخاص وان كان الخطيب الحافظ قد ذكره في كلامه ما يسعرنا به ابعد
فيه عن اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا يشمله صناعتهم ولهذا قد يوجد في رواياتهم
فانه عباره عن الخبر الذي يقبله من يجعل العلم بصدقه ضروريا ولهي اسناده من اجتماع
هذا الشرط في رواته من اوله الى منتهاه ومن سئل عن ابراز مثال لذلك فمما روي من
الحديث اعياه بطلبه وحصر الاعمال ما ليست من ذلك بسبيل وان نقله عددا اكثر
وزاده ان ذلك طرى عليه في وسط اسناده ولم يجر في اوايله على ما سنوه وكرره



لهم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ورواه سبعة عشر رجلا من
الصحابة رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن نحو عشرة منهم وذكر
الخطيب البغدادي الحافظ الجليل في مسنده انه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نحو من اربعين رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم
اثنان وسبعون نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة فان لم يسمع الا بواحد
اجمع على روايته العشرة عنه ولا يعرف حديث روي عن اكثر من سبعين نفسا من
الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد فلله
وبلغ بهم بعض اهل العلم في الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك عددا لتواتر
لم يزل عددا رويناه في ارديادو هم حراعلى الموالي والاسمرار والله اعلم

**النوع الحادي والثلثون معرفه الغريب من الحديث والعزيز**

روينا عن ابي عبد الله بن ابي منده الحافظ الاصبهاني انه قال الغريب من الحديث
كحديث الزهري وقتادة واشباههما من الائمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل
بالحديث عنهم سمي غريبا فاذا روى عنهم رجلان فصاعدا سموه عزيزا
فاذا روى الجماعة عنهم حديثا سمي مشهورا قلت الحديث الذي
يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغرابة وكذلك الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بامر
لا يذكر فيه غيره اما في متنه واما في اسناده وليس كل ما يعد في انواع الافراد
معدودا من انواع الغرابة كما في الافراد المضاف الى البلاد على ما سنوضحه
ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجة في الصحيح والى غير صحيح وذلك هو
الغالب على الغرائب روينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال عامة
هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء وينقسم الغريب ايضا
من وجه آخر منه ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث الذي يتفرد برواية متنه

راو واحد ومنه ما هو عرب متنا واسنادا الاول الحديث الذي متنه معروف مروي
عن جماعه من الصحابه او اكثر واعظمهم روايه عن صحابي واحد كان عزيزا من ذلك الوجه
مع ان متنه غير عزيب ومن ذلك غرائب الصحيح في اشاره المعول الصحيحه وهذا
الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه ولا ندري هذا النوع سمعت ولا اوجد
اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث المرد عمن يرد به
رواه عنه عدد كثير وربما نعت غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير غريب
اسنادا لكن بالنظر الى احد طرق الاسناد فان اسناده متصف بالغرابه في طرقه
الاول متصف بالشهره في طرقه الاخر كحديث الاعمال بالنيات وكثير
الغرائب التي اشتمل عليها الصحيح المشهوره والله اعلم **النوع الثاني**
**والثلثون معرفه غريب الحديث** وهو عباره عما وقع في متون
الاحاديث من الالفاظ الغامضه البعيده من الفهم لقله استعمالها هذا في مبهم
يتجه حمله باهل الحديث خاصه بل باهل العلم عامه والحوض فيه ليس بالهين والخائض
فيه خليق بالتحري جدير بالتوقي روينا عن المهروي قال سئل احمد بن حنبل عن حرف
من غريب الحديث فقال سلوا اصحاب الغريب فاني اكره ان اتكلم في قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن وسمعنا عن الباريخي محمد بن عبد الملك
قال حدثني ابو قلابه عبد الملك بن محمد قال قيل للاصمعي يا ابا سعيد ما معنى قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحار احرى بسقيه فقال انا لا افسر حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم ان السفن المربوم ان عبر
واحد من العلماء صعوبه في ذلك ولحسن اوردنا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ قال
اول من صنف الغريب في الاسلام النضر شميل ومنهم من خالفه فقال اول
من صنف فيه ابو عبيده معمر بن المثنى وكانا هما معتمدان وصنف بعد ذلك ابو عبيد

القاسم بن سلام كتابه المشهور بجمع واحد واسمعني بوقع من اهل العلم بموقع جليل
وصار مرجوعا في هذا الشان بعد الفتى ما قال ابو عبيد وضع فيه كتابه المشهور
ثم تبع ابو سليمان الخطابي ما قالا بما وضع في ذلك كتابه المشهور فهذه الكتب الثلثه
امهات الكتب المؤلفه في ذلك ودونها محامع تشتمل من ذلك على زوائد وفوائد كثيره
ولا بد لي ان اعلد منها الامكان مصنفوها ائمه حفاظ واولى ما اعتمد عليه في تفسير
غريب الحديث ان يطلبه مفسرا في بعض الروايات الحديث نحو ما روي في حديث
صاد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما حان لك حسا ما هو قال الذرح
فهذا حري معناه واعمل وهذه لوم ما لا يصح وفي معرفه علوم الحديث للحاكم
انه الذرح بمعنى الذرح الذي هو الجماع وهذا الخليط فاحش بعيط العالم والمومن وانما
معنى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اذا جمعت لك ممرا اما هو فقال
الذرح بضم الذال يعني الذحان والذرح هو الذحان في لغه ادني بعض رواة الحديث
ما يفهم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اذبحان حسا وحاله يوم
ما الشمامذحان منين فقال لي صاد هو الذرح فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم احسا فلن تعدو وقد ذكر وهذا ما صحيح خرجه الترمذي وغيره
فاذا كل من صاد من ذلك هذه الكلمه بحسب على عاده الكهان في احطاء بعض
الشياطين من عدوه على تمام السان وهذا قال له احسا فلن تعدو
فادرك اي فلا مزيد لك على ادراك الكهان والله اعلم **النوع الثالث**
**والثلثون معرفه المسلسل** من الحديث المسلسل من نعوت
الاسانيد وهو عباره عن تتابع رجال الاسناد وتواردهم فيه واجراء احد
على صفه او حاله وسمتهم ذلك الى ما يكون صفه للروايه والحمل الى ما يكون صفه
للراوي او حاله لهم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم او الاداء فالاول نحو ذلك سمتهم

الى ما لخصه ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الى ثمانية انواع والذى ذكره فيما اظهر صوره وامثله ثمانية انواع ولا انحصار لذلك فى ثمانية كما ذكرناه ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل لما تسلسل بسمعت فلانا قال سمعت فلانا الى آخر الاسناد او بسلسل بحدثنا او اخبرنا الى آخره ومن ذلك اخبرنا والله فلان قال اخبرنا والله فلان او نحوه ومثال ما يرجع الى صفات الرواة واسمائهم ونحوها اسناد حديث اللهم اغفر على سبيل الذكر والدعاء لمسلسل بقولهم الى آخر فعلته وحديث المسلسل بالمحدثين فى اسناد لذلك مرة وبالفقهاء مرة وبالنحاة اخرى كثيرة وحكمها ما كان فيه دلالة على اتصال التسلسل وعدم التدليس ومن فضائله التسلسل اسناده على مريده الضبط من الرواة وقلما تسلم المسلسلات من ضعف اعنى فى وصف التسلسل لا فى اصل المروى ومن المسلسل ما سقط تسلسله فى وسط اسناده وذلك يعرف فيه وهو كالمسلسل بانه اول حديث سمعه على ما هو الصحيح فى ذلك والله اعلم

## النوع الرابع والثلثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

هذا من مهمات علوم الحديث روينا عن الزهرى رضى الله عنه انه قال اعيا الفقهاء واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه وكان للشافعى رضى الله عنه مد طولى وتسانيده اولى روينا عن محمد بن مسلم بن وارة احد ائمة الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كنت كتبت الشافعى قال لا قال فوالله ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعى وممن عاناه من اهل الحديث من ادخل فيه ما لس منه لجهله معنى الناسخ وشرطه وهو عباره عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر وهذا احترز به لما سالم من اعتراض وردف على عبره بان ناسخ الحديث ومنسوخه يعلم اقتاما بجهتها ما يعرف بتعريف رسول الله

صلعم

صلى الله عليه وسلم به كحديث بريده الذى اخرجه مسلم فى صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فى اسناد لذلك ومنها ما يعرف بقول الصحابى كما رواه الترمذى وغيره وعن ابى بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة فى اول الاسلام ثم نهى عنها وكما خرجه النسائى عن جابر بن عبد الله قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار فى اسناد لذلك ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم بين لنا فى ان الثانى ناسخ للاول من حديثه روى فى حديث شداد انه كان مع النبى صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فراى رجلا يحتجم فى شهر رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم وروى فى حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم فان ذلك ان الاول كان زمن الفتح فى سنة ثمان والثانى فى حجة الوداع فى سنة عشر ومنها ما عرف بالاجماع كحديث قبل ساروا الحمر فى المرة الرابعة فانه منسوخ عرفنا ذلك باطباق الاجماع على ترك العمل به والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على وجود ناسخ عنده والله اعلم

## النوع الخامس والثلثون معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث

ومتونها هذا امر خطير اعتنى به الحفاظ من الحفاظ والدارقطنى منهم وله فيه تصنيف مفيد وروينا عن ابى عبد الله احمد بن حنبل رضى الله عنه انه قال ومن يجرى من الخطا والصحف فمثال الصحف فى الاسناد حديث سعيد عن الهوام بن مراجم عن ابى عثمان النهدى عن عمر بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو دنى الهوى الى اهلها الحديث صحف فيه يحيى بن معين فقال بن مراجم بالراى والحاء وعليه واما هو بن مراجم بالزاى المهملة والجيم ومنه ما رويناه عن احمد بن حنبل

رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعبة عن ماكر بن عروطه عن عدي حر
عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الزبا والمزفت قال
احمد صحف سعبة فيه وانما هو حالد بن علقمة وقد رواه زائدة بن قدامة وغيره على ما قال احمد
وتابعه عن الدارقطني ابن حجر الطوسي قال فيمن روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم من سليم ومنهم عتبة بن الندر وقاله بالباء والدال المعجمة وروي له
حديثا وانما هو النذر بالنون والذال المعجمة ومثال التصحيف في المتن
ما رواه بن لهيعة عن كعب موسى بن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو بالراء احتجر في المسجد بحصير احتجر حجرة
بفتحها فصحفه بن لهيعة لكونه احتجم من كان يعرف سماع وذكر ذلك مسلم في
كتاب التمييز له وتابعه عن الدارقطني في حديث ابي سفين عن جابر قال
رمى ابي يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
عمر أقال فيه اني وانما هو اوفي وهو ركعة وفي حديث انس ثم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة قال فيه سعفة ذرة بالعين
والتحتية وبالفاء الى التصحيف وفي حديث ابي ذر تعني الصابع قال فيه
هشام بن عروة ما العاد المعجمة وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهري الصابغ بالعاد
المهملة صبغ الاحمر وتابعه عن ابي زرعة الرازي ابن يحيى بن سلام هو المفسر
حدث عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى سأريكم دار الفاسقين قال
مصر واسعطم او زرعة وهما واصحيفه وذكر انه في تفسير شعبة عن قتادة مصيرهم
وتابعه عن الدارقطني ابن محمد بن المثنى ابا موسى العنزي حدث بحديث النبي صلى الله
عليه وسلم لابي احدكم يوم القيمة سعره لها خوار يقال فيه اوشاة سعرا بالنون
وانما هو سعرا بالباء الموحدة من بحت وانه قال لهم يوما بحي وهم لما سرق بحلا من عشيرة

فدصل

فدصل النبي صلى الله عليه وسلم الى البا وبدما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عمره
يوهم انه صلى الى بيتهم وانما الى عمره هاهي حمرة نصب من بيوتهم فصلا اليها واطرف
من قدام وساه عن الحاكم ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه صلى الله عليه وسلم كان
اذا صلى بيت من بيوته شاه اي صحفها عمره ما سكان البون وعن الدارقطني ايضا
ان ابا بكر الصولي املا في الجامع حدثنا ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من شوال
فعال فيه شبانا بالسين والباء وان ابا بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بلغهم عنه يقول
في حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان وانا الرجاحة بالراي وانما
هو ابو الرجاحة بالدال وفي حديث روي عن معونة بن ابي سفين قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يسفون الحطب يسفون المشدد ذكر الدارقطني
عن وكيع انه قال مرة بالحا المهملة وابو نعيم شاهد بردة عليه بالحا المعجمة المضمومة
وفوان تحامف ان ابن ماهين قال في جامع المنصور في الحديث ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الحطب قال بعض الملاحين ناوم وكيف نعمل والحاجة ماسة
قال فصار اسم الصحف الى قسمين احدهما في المس والثاني
في الاساد ويقسم قسمة اخرى الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة
وذلك هو الاكثر والثاني تصحيف السمع كحديث عاصم الاحول رواه بعضهم
قال عن واصل الاحدب وذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع لان تصحيف
البصر كما ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما لا يستنبه من حيث الكتابة وانما احتاط
له سمع من رواه ويقسم قسمة ثالثة الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف
معنى دون اللفظ كما سبق عن محمد بن المثنى في الصلوة الى عنزة ويسمى
بعض ما ذكرناه تصحيفا مجازا والله اعلم وكثير من تصحيف المنقول عن الاكابر
الجلة لهم فيه اعذار لم نعلمها فاقبلوه ونسأل الله التوفيق والعصمة والله اعلم ٥

## النوع السادس والثلثون فى معرفه مختلف الحديث

واما مختلف الفقهاء الائمه الحافظون من صاغى الحديث والفقهاء العاصرون على المعانى الدقيقه اعلم انما يدرك وهذا الباب ينقسم الى قسمين احدهما ان يدرك الجمع بين الحديثين والاستدراك بوجه سهل يتبادر الى فهم حسان المصر الى ذلك والعمل بهما معا ومثاله لا تعارض ولا تطيروه معديث لا يورد ممرض على مصح وحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد ووجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تعالى وتبارك جعل مخالطه المريض للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد تتخلف ذلك عن سببه كما فى سائر الاسباب فنفى الحديث الاول نفى صلى الله عليه وسلم ما كان يعتقده الجاهلى من ان ذلك يعدي بطبعه ولهذا قال فمن اعدى الاول وفى الثانى اعلم بان الله سبحانه جعل ذلك سببا لادراك وحذر من الضرر الذى يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه ولهذا فى الحديث امثال كثيره وكذلك مختلف الحديث لا يرتفع وهذا المعنى ان يدرك وبادر حتى فيه من وجه فعدا سناد فى اسنا منه فصرباعه بهما وابى بما عنده اولى واقوى وروى عن محمد بن اسحق بن خزيمه الامام انه قال لا اعرف انه روى عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثان باسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليأتنى به لاولفهما القسم الثانى ان يتضاد الحكم فلا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ الثانى ان لا يعرف دلاله على ان الناسخ ايهما والمنسوخ انما يرجع حينئذ الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما والامثله كالترجيح بكثره الرواه او صفاتهم فى خمسين وجها من وجوه الترجيح ذكرتها ولخصتها مواضع عند والله سبحانه اعلم

## النوع السابع والثلثون معرفه المزيد فى متصل الاسانيد

ومثاله ما روى عن عبد الله بن المبارك قال

حرف

حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنى بسر بن عبد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثله بن الاسقع يقول سمعت ابا مرثد الغنوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر سفين فى هذا الاسناد زياده وهم وهكذا ذكر ابى ادريس ابا الوهم فى ذكر سفين ثم رد دون ابن المبارك لان جماعه رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر بسنده ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما واما ذكر ابى ادريس فابن المبارك منفرد به الى الوهم ودلك لان جماعه من الثقات رووه عن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بسر وواثله ومنهم من صرح فيه بسماع بسر من واثله قال ابو حاتم الرازى رد ان ابن المبارك وهم فى هذا قال وكنا نحكم لبسر عن ابى ادريس بغلط ابن المبارك وظن ان هذا انما روى عن ابى ادريس عن واثله وقد سمع هذا بسر من واثله نفسه قلت انا الخطيب الحافظ فى هذا النوع كتابا سماه كشف بمبين المزيد فى متصل الاسانيد وفى كثير مما ذكره نظر لان الاسناد الخالى عن الزائد الزائد ان كان بلفظه عن فى ذلك فمتى ان يحكم بارساله ويجعل معللا بالاسناد الذى ذكره الزائد لما عرف فى نوع المعلل وكما مثل ذكره ان رسلا الله فى النوع الذى يليه وان كان فيه تصريح بالسماع او بالاخبار كما فى المثال الذى اورده فجائز ان يكون وسمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه بعينه فيكون بسر فى هذا الحديث قد سمعه من ابى ادريس عن واثله ثم لقى واثله فسمعه منه كما حامله مصرحا به فى غير هذا اللفظ الا ان يوجد فى نفسه بدل على بطلانه وهما كحكم ما ذكره ابو حاتم فى المثال المذكور واضافا الظاهر ممن رفع له سلاد ذلك ان يدرك السماع عن واثله فى الحكم عنه بذلك حملا له على المزيد المذكوره والله اعلم

## النوع الثامن والثلثون معرفه المراسيل

الخفى ارسال لها هذا نوع مهم عظيم الفايده مدرك بالاستقراء فى الروايه والجمع لطرق الاحاديث تتبع

المعرفه التامه وللخطيب الحافظ فيه كتاب الفصل لمهم المراسيل والمذكور في هذا
الباب منه ما عرف فيه الارسال بمعرفه عدم السماع من الراوي فيه او عدم اللقاء كما
حاكي الحربي المروزي عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى
عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلوه نهض وكبر وروى فيه عن احمد بن حنبل
رضي الله عنه انه قال العوام لم يلق ابن ابي اوفى ومنه ما كان الحكم بارساله
محالا لعلم مخبره من وجه اخر ربما وجه سخر واخذ اوكد في الموضع المدعى فيه الارسال
كالحديث الذي سيورد ذكره في النوع العاشر عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق
فانه حكم فيه بالانقطاع والارسال بين عبد الرزاق والثوري لانه روي عن عبد الرزاق
قال حدثني المعمر بن ابي سميه الجندي عن الثوري عن ابي اسحق وهذا وما سبق في
النوع قبله معروفان لان يعرض بكل واحد منهما على الاخر على ما تقدمت الاشاره اليه
والله اعلم **النوع التاسع والثلثون معرفه الصحابه رضي**
**الله عنهم اجمعين** هذا علم كثير وقد الف الناس فيه كتبا كثيره ومن احسنها
واكثرها فوايد كتاب الاستيعاب لابن عبد البر لولا ما شانه من ايراده كثيرا
مما شجر بين الصحابه وحكايته عن الاخباريين لا المحدثين وغالب على الاخباريين الاكثار
والتخليط فيما يروونه واما اوردناه فيما شاء الله وكان سعي بالصفي كتب
الصحابه ان يوضحها بما معتمد لها في واحدها احدها احلى اهل العلم في ان الصحابي
من قال المعروف من طريقه اهل الحديث ان كل مسلم راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو من الصحابه وقال البخاري في صحيحه من صحب النبي
صلى الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من اصحابه وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني
المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابه لكل من روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم او كلمه او سمع حديثا او كلمه وهو سمع حتى اعدوا من

راه

راه رؤيه من الصحابه وهذا السر وميزله الى صلى الله عليه وسلم اعطوا كل من راه حكم
الصحبه وذكروا ان اسم الصحابي من حيث اللغه والظاهر يقع على من طالت صحبته النبي
صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والاخذ عنه قال
وهذا طريق الاصوليين قلت ---- وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان
لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه او سنين وغزا معه
غزوه او غزوتين وكان المراد بهذا ان يصح عنه رواية الى المكي عن الاصوليين ولكن
في عبارته قصور وحد ان يعد من الصحابه جرير بن عبد الله البجلي ومن سار ركبه في وقت
طاهر مما اشترطه بهم ممن لا يعرف حال ما في عده من الصحابه وروينا عن سعيد عن موسى
السيلاني وابي عليه حزما قال ابن اسر بن مالك هل بقي من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم احد غيرك قال بقي ناس من الاعراب قد راوه واما من صحبه فلا
اسناده صحيح خرج به مسلم كهذه ابي رزعه ان يكون الواحد منهم صحابيا اذا رواه نفر
بالبوادي وباره بالاسفاصه القاصيه عن البوادي وباره ما يروي عن احاد الصحابه انه صحابي
وباره بقوله واخباره عن نفسه بعد سوق عداله انه صحابي الى ---- انه
للصحابه باسرهم خصيصه وهو انه لا يسال عن عداله احد منهم بل ذلك امر مفروغ
منه لكونهم على الاطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنه واجماع من يعتد به في الاجماع
من الامه قال الله تعالى وكذلك جعلناكم امه وسطا لتكونوا شهداء على الناس الايه
قال اهل التفسير وكل ما ورد في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال تعالى وكذلك جعلناكم امه وسطا لتكونوا شهداء على الناس وهذا
خطاب مع الموجودين حينئذ وقال سبحانه وتعالى محمد رسول الله والذين
معه اشداء على الكفار الايه وفي نصوص السنه الشاهده بذلك كثيره منها حديث
ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

والدي يسئي بذه لوان احدهم اتى بمثل احد هذا ما ادرك مدا حدهم ولا نصفه ثم
ان الامه مجمعه على تعديل جميع الصحابه ومن لابس العلم منهم يذكر لك اجماع العلما
الذين يعتد بهم في الاجماع احصانا ما لطن بهم ونعلم انه لم يكن عهد لهم من المامون وكان
الله سبحانه وتعالى اباح الاجماع على ذلك لكونهم بعله السريعه والله اعلم
الثالثه اكثر الصحابه حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريره
روى ذلك عن سعد بن ابي الحسن واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يحتاج عليه
حديثي وهو اول صاحب حديث يلعب عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني قال
رايت ابا هريره في النوم واما سجستان اصنف حديث ابي هريره فعلمت اني لا احفظ قال
اما اول صاحب حديث كان في الدنيا وعن احمد بن حنبل انه رضي الله عنه قال في
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر الرواية عنه وعمر وابو هريره
وابن عمر وعايشه وجابر بن عبد الله وابن عباس وانس وابو هريره اكثرهم حديثا وحمل
عنه العالم ثم ان اكثر الصحابه فتاوى روي عن عباس يلعب عن احمد بن حنبل قال
ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يروى عنه في الدنيا اكثر من ابن عباس
وروينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال في العباده له في العباده قال عبد الله
بن عباس وعبد الله بن عمر وقال له في ابن مسعود قال ليس عبد الله بن مسعود
من العباده قال الحافظ احمد السمعي فيما رويناه عنه وفاته بخطه وهذا
ابن مسعود بعد موته وهو لا يعاشوا حي احيى الى علمهم فاذا اجمعوا على شي
قال له هذا قول العباده او هذا اعلمهم قلت ويلحق بابن مسعود في
ذلك سائر العباده المسمين بعد الله من الصحابه وهم نحو مائتين وعشرين نفسا والله اعلم
وروينا عن علي بن عبد الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
احد له اصحاب يعولون عليه في الفقه الا ثمانيه عبد الله بن مسعود

وعشرون باب

وعشرون باب ذكر عباس رضي الله عنهم كان لكل واحد منهم اصحاب يعولون عليه وقوله ويعول
الناس وروينا عن مسروق قال لقد رايت اكابر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى
الى ستة عمر وعلي وزيد وابي وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة
الى ابن عباس وعبد الله وروينا نحوه عن مطرف عن الشعبي عن مسروق لكن ذكر
ابا موسى بدل ابي الدرداء وروينا عن الشعبي قال كان العلم يحدث عن ستة
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد بن ثابت
علم بعضهم بعضا وكان يليهم بعضهم من بعض وكان علي والاشعري في ستة
علم بعضهم بعضا وكان يليهم بعضهم من بعض وروينا عن الحافظ احمد السمعي
ان الثاني في ذكر الصحابه في رسالته العربيه فاني علمهم بما هو عليه ثم قال
وهم وفاتي في كل علم واحد منها دورع وعمل وامر استدرك به علم واستنبط به وارادهم
لما احمد وادلي بما من اراء عبدا لا نفسا الى آخره وروينا عن ابي زرعه الرازي
انه سئل عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ومن يضبط هذا
سمع مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون الفا وسمع معه بعرفات سبعون
الفا وروينا عن ابي زرعه ايضا انه قال لي انتقال حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم
اربعة الاف حديث قال من قال ذا فقل الله اتيانه هذا قول الزنادقه
ومن يحصي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن مائه الف واربعة عشر الفا من الصحابه ممن روى عنه وسمع منه قال
اهل المدينه واهل مكه ومن سمعه من الاعراب ومن سمع معه حجة الوداع كل راه
وسمع منه بعرفه قلت ثم انه احتفى عدد طعامهم واصنافهم
والطرق ذلك الى السوق الاسلام والهجرة وسمود المشاهد الفاضله مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ماما وامهاتنا وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو عبد الله ابنى عشر طبقه ومنهم من زاد على ذلك ولسنا نطول بفصل ذلك والله
اعلم الخامسة اصطلحوا على الاطلاق ابو بكر بن عمر بن ان جمهور السلف
عاملهم عمر على وبدر من اهل الكوفة ومن اهل السنة عليا على عمر وبه قال
منهم سفين الثوري او لا ثم رجع الى تعديل عمر وروى ذلك عنه وعيسى الحطابي
وممن نقل عنه من اهل الحديث تعديل على عمر محمد بن اسحق ثم رجع عنه وتعديل عمر
هو الذي استقر عليه مذاهب اصحاب الحديث واهل السنة واما افضل اصنافهم
فيما بعد قال ابو منصور البغدادي المتكلمون اصحابنا مجمعون على ان افضلهم
الخلفاء الاربعة ثم المنة الباقون الى عام العشرة ثم البدريون ثم اصحاب احد
ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية ثم في بعض الغزوات بعد السابقين
الاولين من المهاجرين والانصار وهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب
وطائفة وفي قول السعيدين هم الذين شهدوا بيعة الرضوان وعن محمد بن كعب القرظي
وعطاء بن يسار انهما والاهم اهل بدر وروى ذلك عنهما عن عبد الله بن عمر وجابر رضي الله عنهم
السابعة اسنة اصحاب السلف في اولهم اسلاما فقيل ابو بكر الصديق وروى
ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابرهيم النخعي وعمرو بن مرة وقيل علي اول من اسلم روي
ذلك عن زيد بن ارقم وروى ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر وابي سعيد الخدري وعمرو بن عبسة وقال
الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان عليا بن ابي طالب اولهم
اسلاما وانما ذكر هذا من الحاكم وقيل اول من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر
نحو ذلك عن الزهري وقيل اول من اسلم خديجة ام المؤمنين روى ذلك من وجوه عن
الزهري وهو قول قتادة ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة وروى ابقا عن ابن عباس
وادعى الغزالي المفسر فيما رويناه اولا عن العلماء وعلى ان اول من اسلم
خديجة وان اسلامهم انما هو في اول من اسلم بعدها والاورع ان يقال اول من اسلم

من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان والاحرار علي ومن الساحرة ومن الموالي
زيد بن حارثة ومن العبيد بلال السابعة احرزهم على الاطلاق موما ابو الطفيل
عامر بن واثلة مات سنة مائة من الهجرة واما لاضافته الى النواحي فاخر من مات منهم
بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن جابر وقيل سهل بن سعد وقيل السائب
بن يزيد واخر من مات منهم بمكة عبد الله بن عمرو وقيل جابر بن عبد الله وذكر عباس الدوري
ان ابا الطفيل بمكة مات سنة مائة وهو اذا الاخر بها واخر من مات منهم بالبصرة انس بن مالك
قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات بعده ممن راى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا ابا الطفيل واخر من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام عبد الله
بن بسر وقيل ابو امامة وبمصر بعضهم فقال اخر من مات من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي وبفلسطين
ابو اسى بن اخرم وبدمشق واثلة بن الاسقع وبحمص عبد الله بن بسر وبالبمامة الهرماس
بن زياد وبالجزيرة العرس بن عميرة وبالرقة وابصة بن معبد وبالبصرة انس بن مالك
وسلمة بن الاكوع رضي الله عنهم اجمعين وفي بعض ما ذكرناه خلاف لم نذكره
وطول به في رد بعضه وترجيحه لا بقي اما ما في حاشية بردته وفي تهذيب البرزلي سلمة قبل موته
الى المدينة فلسأل لعلها

## النوع الموفي اربعين معرفة التابعين

هذا ومعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة المرسل والمسند قال
الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي فلان ومطلقه مخصوص بالتابع
باحسان ويقال للواحد منهم تابعي وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وعبره مشعر
بانه يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم يروه الصحبة العرفية والاكتفاء
في هذا بمجرد اللقاء والرواية اورث منه في الصحابي بطرا الى بعض اللغطين فيهما وهذه
مهمات وهذا النوع احد اها ذكر الحافظ ابي عبد الله ان التابعين على خمس عشرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طبقه الاولى الذين لحقوا العشرة سعد بن المسيب وقيس بن ابى حازم وقيس بن عباية
وابو عثمان النهدي وقيس بن المستنير وقيس بن ابى حازم وقيس بن عباية وابو وساسان
حضين بن المنذر وابو وايل وابو رجاء العطاردي وعدهم وعليه فى بعض هؤلاء انكار
قال سعد بن المستنير ليس بمدرة الصحابة لانه ولد فى خلافة عمر ولم يسمع من احد العشرة
وقال بعضهم لا يصح له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابى وقاص قلت
وكان سعد اخرهم موتا وذكر الحاكم فى اكليله المذكور ان سعدا ادرك عمر
ثم تعده الى اخر العشرة وقال ليس فى جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم
غير سعد وقيس بن ابى حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس فى التابعين اخر روى
عن العشرة سواه وذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف بن خراش الحافظ فيما رويناه
عنه وعن ابى داود السجستانى انه قال روى عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن
بن عوف وهؤلاء التابعون الذين ولدوا فى حوه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابناء الصحابة كعبد الله بن ابى طلحة وابى امامة اسعد بن سهل بن حنيف وابى ادريس
الخولانى وعدهم الخاصة المحضرون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية
وحوه رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلموا ولا صحبة لهم واحدهم محضرم
بفتح الراء كانه حضرم اى قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة وعدها وذكرهم
مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيبانى وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن
ميمون الازدي وعبد خير بن يزيد الخولانى وابو عثمان النهدي وعبد الرحمن بن ملى وابو الحلال
العتكى وربيعة بن زرارة ومن لم يذكرهم مسلم منهم ابو مسلم الخولانى عبد الله بن ثوب
والاحنف بن قيس الخاصة من اكابر التابعين الفقهاء السبعة من اهل
المدينة وهم سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد وابو
سلمة بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار ورويناه عن الحافظ ابى عبد الله



انه قال هؤلاء الفقهاء السبعة عند الاكثر من علماء الحجاز ورويناه عن المبارك وان
كان فيها اهل المدينة الذين يصدرون عن رايهم سبعة وذكر هؤلاء الا انه لم يذكر
ابا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر ورويناه عن ابى الزناد تسميتهم
فى كتابه عنهم وذكر هؤلاء الا انه ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل ابى سلمة وسالم ثم
اعلم ان الله تعالى ورد عن احمد بن حنبل انه قال اصل التابعين سعد بن المسيب
يقال له علمه والاسود قال سعد بن المسيب وعلمه والاسود وعنه انه قال
لا اعلم فى التابعين مثل ابى عمار النهدي وقيس بن ابى حازم وعنه انهما انه قال
اصل التابعين قيس وابو عمرو وعلمه ومسروق هؤلاء كانوا فاضلين ومن علماء التابعين
واعيانهم ما رويناه عن الشيخ ابى عبد الله بن حنيف الواعظ الشيرازى فى كتاب له
قال اختلف الناس فى افضل التابعين واهل المدينة يقولون سعد بن المسيب واهل الكوفة
يقولون اويس القرنى واهل البصرة يقولون الحسن البصري وبلغنا عن احمد بن حنبل
قال ليس احد اكثر فى قلوبنا من الحسن وعطاء بعني من التابعين وقال انما
كان عطاء بمكة والحسن بقى البصرة فهذا اكثر الناس عندهم وبلغنا
عن ابى بكر بن ابى داود قال سرد ما التابعين من النساء ستة سبعين
وعدهم سعد الرحمن وما لهما ولست كما اما الورد والله اعلم الجامعة
ورويناه عن الحاكم ابى عبد الله قال طبقه بعد التابعين ولم يصح سماع احد منهم من
الصحابة منهم ابرهيم بن سويد النخعى وليس ما رهم بن يزيد النخعى الفقيه وذكر ابى
الشعثاء وذكر بن عبد الله بن الاسود وذكر عدهم قال وطبقه عداد هم عداد الناس
فى اتباع التابعين وقد لقوا اصحابه منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ولقى عبد الله بن
عمر وانسا وهشام بن عروة وقد ادخل على عبد الله بن عمر وحاز بن عبد الله وموسى
بن عقبة وقد ادرك انس بن مالك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وفى بعض ما قاله

معال ... وهم عدد من التابعين وهم من الصحابه ومن اعجب ذلك عد الحاكم
ابى عبد الله النعمان وسويد ابى حجر المروزى فى التابعين عد ما ذكر الاجوه من التابعين
وهما صحابيان معروفان مذكوران فى الصحابه والله اعلم

## النوع الحادى والاربعون معرفه الاكابر الرواه عن الاصاغر ومن العاده فيه

ان الاسوهم كون المروى عنه اكبر وافضل من الراوى بطوا الى ان الاغلب كون المروى
عنه كذلك فيحمل من لقيها وصح عن عائشه رضى الله عنها انها قالت امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم ثم ان ذلك يقع على اضرب منها ان يكون الراوى
اكبر سنا واقدم طبقه من المروى عنه كالزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى فى
روايتهما عن مالك وكابى القاسم عبد الله بن احمد الازهرى من الماحوزى احد شيوخ
الخطيب روى عن الخطيب فى بعض تصانيفه والخطيب ادراك فى عنفوان شبابه وطلبه
ومنها ان يكون الراوى اكبر قدرا من المروى عنه مان يكون حافظا عالما والمروى عنه
سمّاعا دياحتك كمالك فى روايته عن عبد الله بن دينار واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه
فى روايتهما عن عبد الله بن موسى فى اشباه لذلك كثيره ومنها ان يكون الراوى
اكبر من الوجه حيث فقط وذلك كرواية كثير من العلما والحفاظ عن اصحابهم
وتلامذتهم كسعد العلى الحافظ فى روايته عن محمد بن عبد الغفور الكورى وكرواية ابى بكر
البرقانى عن ابى بكر الخطيب عن ابى نصر بن ماكولا وبطاير ذلك كثيره وسنذكر
تحت هذا النوع ما ذكر من رواية الصحابى عن التابعى كرواية العبادله وغيرهم
من الصحابه عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعى عن ابيه التابعى كما فى مسانيد
من رواية الزهرى والانصارى عن مالك وكعمرو بن سعيد بن محمد بن عبد الله بن عمرو
بن العاص لم يكن من التابعين وروى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم
عبد العلى بن سعد الحافظ فى كتاب له وروى بخط الحافظ ابى محمد الطوسى فى



خرج له مالك عمرو بن سعيد ليس بالقوى وقد روى عنه سفيان وسفيان رجلا
من التابعين

## النوع الثانى والاربعون معرفه المدبج وما علاه

من رواية الاقران كعصيم عن بعض وهم المقاربون فى السن والاسناد وربما اكتفى
الحاكم ابو عبد الله فيه بالمقارنه فى الاسناد فان لم يوجد المقارنه فى السن اعلم ان
الرواية العرين عن العرين يسميهم يسمى المدبج وهو ان يروى العرين كل واحد منهما
عن الاخر مثاله فى الصحابه عائشه وابو هريره روى كل واحد منهما عن الاخر
وفى التابعين رواية الزهرى عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر عن الزهرى وفى اتباع
التابعين رواية مالك عن الاوزاعى ورواية الاوزاعى عن مالك وفى اتباع الاتباع
رواية احمد بن حنبل عن عباس الدورى ورواية على عن احمد وذكر الحاكم فى هذا رواية
احمد بن حنبل عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضى ومنها
عن المدبج وهو ان يروى احد العرين عن الاخر ولا يروى الاخر عنه فيما يعلم مثاله
رواية مسلم البصرى عن مسعود وهما قرينان لا يعلم لمسعود رواية عن البصرى ولذلك امثله
كثيره

## النوع الثالث والاربعون معرفه الاخوه والاخوات

من العلماء والرواه وذلك احد معان واهل الحديث المفرده ما لنصف صنفها
عباس الدورى وابو عبد الرحمن السلمى وابو العباس السراج وغيرهم فمن امثله
الاخوين من الصحابه عبد الله بن مسعود وعتبه بن مسعود هما اخوان ويزيد بن ثابت
ويزيد بن ماسها اخوان عمرو بن العاص وهشام بن العاص اخوان ومن السابعين عمرو
بن سرحبيل ابو ميسره واخوه اربعه من سرحبيل كلاهما من اصاغر اصحاب بن مسعود
هبيل بن سرحبيل واربعه من سرحبيل اخوان من اصحاب بن مسعود ايضا ومن امثله
بنات الاخوه سهل وعباد وعمر بنو حنيف اخوه بنله عمرو بن سعيد وعمرو شعيب
بن سعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوه بنله ومن امثله الاربعه

سهل بن ابى صالح السمان الرمانى واخوته عبد الله الذى يقال له عابد ومحمد وصالح
ومن امثلة الخمسة ما رويه عن الحاكم ابى عبد الله قال سمعت
ابا على الحسين بن على الحافظ عن مره يقول ادم بن عبيه وعمران بن عيينه ومحمد بن
عيينه ومعن بن عيينه وابراهيم بن عيينه حدثوا عن اخوهم ومثال السته
اولاد سيرين ما يقولون وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصه وكريمه وكريم هكذا
ابو عبد الرحمن السلمى ونقله من كتابه خط الدارقطنى فيما احسب وورد ذكرا نفا
عن يحيى بن معين وهكذا ذكرهم الحاكم فى كتاب المعرفه لكن ذكر فيما رويه
باسناده ما من مات نخه عنه انه سمع اما على الحافظ يذكر فى سيرين حفصه اخوه محمد
بن سيرين واكبرهم معبد بن سيرين يحيى بن سيرين خالد بن سيرين انس بن سيرين
واصغرهم حفصه بنت سيرين قلت وقد روى عن محمد عن يحيى عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حجا حقا تعبدا ورقا وهذه عن نفسه
عاينا تعصيم قال ابى يليه اخوه روى تعصيم عن بعض ومثال السته
العمرين مقرون واخوه معقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا هو معقل
المزنى سته اخوه هاجروا وصحبوا النبى صلى الله عليه وسلم ولم نسارك بهم فيما ذكره
بن عبد البر وخالفه فى هذه المكررة عنهم وقد قيل انهم سبعة والحدق كلهم وقد نفع
فى الاخوة ما فيه خلاف فى مقدار عددهم ولم يطول الدار قطنى على السته الذين
ولعدم الحاجة اليه فى عرضها هنا والله اعلم

## النوع الرابع والاربعون معرفة رواية الاباء عن الابناء

وللخطيب الحافظ فى ذلك كتاب رويناه
فيه عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل رضى الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلوتين بالمزدلفة ورويناه عن وائل بن داود عن
ابيه بكر بن وائل وهما لصحابيان احدثنا عنهما عن عبيته عن وائل بن داود عن ابنه بكر

ع

عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخروا الاحمال بالليل فانه اطول للرحل وابعد للقائل الخطيب لا يروى عن
النبى صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ الا من جهة بكر راويه ورويناه عن معمر بن
سليمان التيمى قال حدثنى ابى قال حدثنى ابن عيينة عن ابوب عن الحسن قال وبخطه رحمه
وهذا طريق يجمع ابو اعاو رويناه عن ابى عمر حفص بن عمر والدورى المقرى
عن ابيه ابى جعفر محمد بن حفص سنة عشر وثلثمائة او نحوذلك وذلك اكثر ما رويناه
لابن عن ابيه واحر ما رويناه من هذا النوع واوفره عهدا ما حدثنه ابو المطفر عبد الرحيم
بن الحافظ ابى سعد المروزى رحمه الله بهمذان من لفظه قال اباى قال الذى عبيتنا
قرأ بخطه قال حدثنى والدى ابو المطفر عبد الرحيم من لفظه واصله مذكور
باسناده عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال احفروا
موائدكم الفعل فانه مطردة للشيطان مع التسمية واما الحديث الذى رويناه عن ابى بكر
الصديق عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فى الجنة
السودان اسعد من كل دابة فهو غلط ممن رواه انما هو عن ابى بكر بن ابى عتيق عن عائشة
وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق وهو لاء الذين قال فيهم
موسى بن عقبة لا نعرف ارفعه ادركوا النبى صلى الله عليه وسلم هم واباؤهم الا هؤلاء
الاربعة اما بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمد وابنه عتيق والله اعلم

## النوع الخامس والاربعون معرفة رواية الابناء عن الاباء

ولابى نصر الوائلى الحافظ فى ذلك كتاب واهمه ما لم يسم فيه الا قليلا والذى
احدهما رواية الابن عن الاب عن الجد كعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله لهذا
الاسناد نسخة كثيرة اكثرها صحاح وسمعت هو بن محمد بن عبد الله بن
عمرو بن العاص وقد اخبر اكثر اهل الحديث بكراسة حملا المطلق الجارية على المقيد فى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك وتحديثهم عن حكيم
عن ابيه عن جده روى هذا الاسناد نسخة كثيرة حسنة وجده وهو معاوية بن
حيدة القشيري وطلحة بن مصرف عن ابيه عن جده وجده عمرو بن كعب المازني ويقال
كعب بن عمرو ومن اطرق ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب النميري الفقيه الحنبلي وكان
له سعد جيد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن ابيه في سنة من اماليه تشفيا
لحر ما ذلك الشيخ ابو الحسن المؤيد بن محمد بن علي النيسابوري بقراءتي عليه بها قال
اخبرنا ابو منصور عبد الرحمن بن محمد الشيباني في كتابه الينا قال اخبرنا
الحافظ ابو بكر احمد بن علي خلف ما عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحرث بن اسد بن الليث
بن سليم بن الاسود بن سفيان بن يزيد بن اكيمة بن عبد الله النميري من لفظه قال سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول سمعت علي بن ابي طالب ومر بسائل عن الحمار المار فقال الحمار الذي
يعيل على من اعرض عنه والمال الذي سيرا ما السؤال فلما السؤال احرهم اكينه ما اليوم
وهو التاسع عشر رضي الله عنه حدثني ابو المطهر عبد الرحيم بن الخاطب ابي سعد الساعاتي
بمرو الشاهجان عن ابي المرجى عبد الرحمن بن عبد الجبار العامري قال سمعت السيد
ابا القاسم منصور بن محمد العلوي يقول الاسناد بعضه عوال وبعضه معال وقول
الرجل حدثني ابي عن جدي من المعالي الثاني رواية الابن عن ابيه دون الجد وذلك
مات واسع وهو كقول رواية ابي العشراء الدارمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحديثه معروف وقد اختلفوا فيه والاشهر ان ابا العشراء هو اسامة بن مالك
بن قهطم وهو مما تعلله من حط السمني وعره بكسر القاف وقيل بحطم بالحاء وقيل
هو عطارد بن برز بسكون الراء وقيل بتحريكها الفا وقيل بن بلزما باللام وفي اسمه
واسم ابيه من الخلاف عدد ذلك والله اعلم

## النوع الثاني عشر والاربعون

## معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد

من الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم ولم يسم فيه كثير لم اره ومسائله
من الصحابة وهن خمس وهو في كتاب الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم
الحديث هو من خمس وهو رواية داود الاودي عن الشعبي وقد ذكر حظ اصحابي لم يرو
عنه غير الشعبي ه وكذلك عامر بن سهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري
ومحمد بن صيفي الانصاري ولسانا واحد دار فلما بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي
وابو رفيقة بن ابي حازم ما لرواية عن ابيه وعمرو بن سعد المرادي والصنابح
بن الاعشر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة ومرداد بن عبد الله الكلابي
منهم لم يرو عنهم غير ابنه بلال وفي الصحابة خمسة عشر لم يرو عنهم غير اسامتهم منهم
سلكان بن حميد لم يرو عنه غير ابنه شبر ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يرو عنه
غير ابنه سعيد بن المسيب ومعاوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز ه
وفروة بن الياس لم يرو عنه غير ابنه معاوية وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه غير ابنه

## معرفة من استكثر في الرواية عنه راويان

معلوم ومتأخر
سابق وقد رواهما سابا سديد الحصل منهما امدا بعيدا وان كان الماخر عن معدود
من المعاصرين الاول وذي طبقته ومن فوائد ذلك بعد من حذاوه على الاسناد في المعلوف
وقد افرده الخطيب الحافظ في كتاب حسن سماه كتاب السابق واللاحق ومن امثلته
ان محمد بن ابي يحيى المعروف بالسراج النيسابوري روى عن مائة وسبع وثلاثين شيخا او اكثر
وذلك ان البخاري مات سنة ست وخمسين ومائتين ومات الحافظ سنة ثلث وسبعين ومائتين
وقد مات في سنة اربع او خمس وسبعين ومائتين وكذلك ابن الامام حدث
عنه الزهري وذكر بن دريد الكندي روى عنه مائة وسبع وثلاثين سنة او اكثر
ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومائتين وقد حظي بالكثير من هذا النوع والله اعلم

## النوع الثالث والاربعون

## معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد

من الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم ولم يسم فيه كثير لم اره ومسائله
من الصحابة وهن خمس وهو في كتاب الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم
الحديث هو من خمس وهو رواية داود الاودي عن الشعبي وقد ذكر حظ اصحابي لم يرو
عنه غير الشعبي ه وكذلك عامر بن سهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري
ومحمد بن صيفي الانصاري ولسانا واحد دار فلما بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي
وابو رفيقة بن ابي حازم ما لرواية عن ابيه وعمرو بن سعد المرادي والصنابح
بن الاعشر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة ومرداد بن عبد الله الكلابي
منهم لم يرو عنهم غير ابنه بلال وفي الصحابة خمسة عشر لم يرو عنهم غير اسامتهم منهم
سلكان بن حميد لم يرو عنه غير ابنه شبر ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يرو عنه
غير ابنه سعيد بن المسيب ومعاوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز ه
وفروة بن الياس لم يرو عنه غير ابنه معاوية وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه غير ابنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم ان الحاكم ابا عبد الله في المدخل الى كتاب الاكليل مال احرا
من هذا الفيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما وانكر ذلك عليه وتعقب عليه
باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون
الاول فالاول ولم يرو له عن قيس وباخراجهما حديث المسيب
ابن حزن في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له عنه انه وباخراجه حديث الحسن البصري
عن عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يروعن عمرو عن الحسن
وذكر ذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الطائي لم يروعنه عن عبد الله
بن الصامت وحديث ابي رباعة العدوي ولم يروعنه عن حميد بن هلال العدوي وحديث
الاعز المزني انه لغان على ولي ولم يروعنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عدها في كتابهما
غاير النحو وذكر ذلك دال على مصنفهما الى ان الراوي اذا خرج عن كونه مجهولا مردودا
برواية واحد عنه وقد ذكرت هذا في النوع الثالث والعشرون ثم ان بعضي
عن ابي عمرو بن عبد البر الاندلسي وحاده قال كل من لم يروعنه الا رجل واحد فهو عندهم
مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في علم فحمل العلم كاستمار مالك بن دينار ما لرهد
وعمرو بن معدي كرب ما لبحره واعلم انه قد يوجد بعض ما ذكرنا مردودا واحد عنه
حلاوي في تعريفه ومن ذلك قول من عبد الله ذكر ان عبد البر انه روى عنه الخلاف في
تعريفه انما احمد بن كلاف والله اعلم ومثال هذا النوع في المتابعين ابو
العشراء الدارمي لم يروعنه فيما نعلم عن حماد بن سلمة ومثال الحاكم بعد النوع
في المتابعين محمد بن ابي سفين الكوفي وذكر انه لم يروعنه غير الزهري فيما نعلم قال
وذلك يرد الزهري عن يعقوب وعمر بن رجاء من المتابعين لم يروعنهم غيره وكذلك
عمرو بن دينار عبد الرحمن بن مغفل وعبد الرحمن بن مروح وممن يرد عنهم الزهري عروة
بن الزبير بن عمر بن سارة بن ابي سارة الاولى وممن يرد عنهم يحيى بن عبد الله بن اسيد الانصاري

ومثل



ومثل في اتباع التابعين المسور بن رفاعة الوطي وذكر انه لم يروعنه غير مالك
وذكر ذلك يرد ما ذكر عن رهط عشرة من شيوخ المدينة فلان واحتى ان يكون
الحاكم في بعض من ذكره ما تزله التي جعله فيها معتمدا على الحسبان والوهم

## النوع الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسمها مختلفة

وهو معقود مطلق من لا حجر له فيها ان ملك الاسماء والنعوت لجماعة معروفين هذا افق
عن نفس والحاجة اليه حاقة وقد اطلق ابو عبد الله الحاكم ذكر ذلك اما سئل من
ابي السهمي وقد وصف عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري وعده في ذلك فقال محمد بن
السائب الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحق بن يسار وحديث
عم الداري وعدي بن بداء وهو حماد بن السائب الذي روى عنه ابو اسامة حديث ذكاة
وذكر مسكر داعة وهو ابو سعيد الذي روى عنه عطية العوفي التفسير فقال مرة هما
اثنان ابو سعيد الخدري ومثاله ايضا سالم الراوي عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري
وعائشة رضي الله عنهم هو سالم ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى مالك بن اوس بن
الحدثان النصري وهو سالم مولى سداد بن الهاد الليثي وهو في بعض الروايات مسمى
بسالم مولى النصري وفي بعضها بسالم مولى المهري وهو في بعضها سالم سلال وفي بعضها
ابو عبد الله مولى سداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله سلال الدوسي وفي بعضها
سالم مولى دوس وذكر ذلك كله عبد الغني بن سعيد فقال والخطيب الحافظ
روى في كتبه عن ابي القاسم الازهري وعن عبد الله بن ابي الفتح الفارسي وعن
عبد الله بن احمد بن عمير الصوفي والجمع شخص واحد من مشايخه وذكر ذلك روى
عن الحسن بن محمد الخلال ومن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد الخلال والجمع عباره
عن واحد وروى ايضا عن ابي العاشم الوحي وعن العاصي ابي القاسم علي بن المحسن
الوحي وعن عجاب ابي علي المعدل والجمع شخص واحد وله من ذلك الكثير والله اعلم

# النوع التاسع والاربعون معرفة المفردات الاحاد

من اسما الصحابه ورواه الحديث العلما والعامهم وكاهم ٥ هذا نوع ملتبس عويص يزل
فى ذلك الحفاظ المصنفه فى الرجال يجمع عامقرفا فى اواخر اسمائهما وافراد انفسا فالمصنف
وكان احمد بن هرون البردجى البردعى المترجم بالاسما المفرده من اشهر كتابى ذلك
والحفه فى كثير منه اعراض واسدرك من عرى واخر من الحفاظ حمهم ابو عبد الله بن
بكير فمن ذلك ما وقع فى كونه ذكر اسما كثيره على انها احاد وهى ثمان وثمانون
واكثر من ذلك وعلى ما ثمانيا من شرطه لانه لم يذكر منه ما يوجد من ذلك فى عبد اسما الصحابه
والعلما ورواه الحديث ومن ذلك افراد ذكرها اعرض عليه فيها بانها اسامى فيها
الاحلج الكندى انما هو العلاء الحلجى كانيه واسمه يحيى ويحيى كثير ومنها معدى
ابن سيار اسمه عمرو معدى يكرب ومع ذلك فالهم معدى عبره وابن بردة عامر بن حمير
به هذا النوع والحوار هذا ان يصحف الحكم فيه والحاكم فيه على خطر من الخطا والاعتراض
فانه حصرنى بار واسع سديد الاسنار من اهله ذلك المسعاده احمد
بن عجلان الهمدانى بالجيم صحابى ذكره ابو موسى وعجلان كما تعرفه بالتشديد على وزن
علان ٥ وحديثه بخط بن الفرات وهو وجه عجلان بالتخفيف على وزن سعدان ٥
او سطر عمرو الحلى بالحاء المهمله بدل من صحح الكلاعى عن يمع بن عامر الكلاعى وقال
فيه بدوم بالباء وصوابه بالتاء المثناه من فوق حبتر بن الحوت صحابى بالحاء المهمله والباء
الموحده المكرره حلان بن دروه بالجيم المكسوره ابو الحلد الاحدارى بالعين المهمله والدال
المشدده بالحاء المهمله مصغرا ابو العصن قيل انه حجى المعروف والاصح انه عمه وردين حسين
التابعى الكبير سعد بن الحمس الاودى اسمه واسم ابيه سدد الحصى مولى رباح الحرامى
له صحبه سكل بن حميد الصحابى بصحبه سعون بن زيد ابو ريحانه بالسين المهمله وطه
والعين المهمله وتعالى بالعين المعجمه قال ابو سعيد بن يونس وهو عندى



اصح احد الصحابه الفضلا صدى بن عجلان ابو امامه الصحابى صاح بن الاعز الصحابى
ومن قال فيه صاحى بعد احظا صرت بن يعمر بن سمير بالصغر فيها كلها ابو السليل
العبسى البصرى روى عن معاذه العدويه وعمرها وغيرا وه بالنون والعاف وقيل
بالعاء واللام عروان بن زيد الرواشى بعين عين ومعجمه عبد صالح مانع ٥ كلاه من حمل
بضم اللام صحابى لبى بن لبا الاسدى الصحابى باللام فيهما والاول مسلد مصغر
عامر وبار ابى والنسائى محمد مكبر على وزن عصا فاعله فانه يغلط فيه مسلم
بن الربار رأى انسا سنه الحمر صحابى يروى الكنانى مانع من ركاز بطن من حمير
بكسر الراء وتخفيف الكاف وزعم على السنه اهل الحديث فيه فتح الراء وتشديد الكاف
وانفرد بن معدا الصحابى هبت بن معقل مصغرا بالموحده المكرره صحابى ومعقل
بالعين المعوطه المناكسه همدان بن زيد عمر بن الخطاب صطه بن بكر وعمره بالدال
المعجمه وصطه بعض من الف على كتاب البردجى بالدال المهمله واسكان الميم ٥
واما الكنى المفرده فمنها ابو العشر بن مضعر مشارا واسمه معاويه بن سيره من اصحاب
بن مسعود له حديث اوبله ابو العشرا الدارمى ويقال ابو المنذر له بكسر الدال
المهمله وتشديد اللام ولم يوقف على اسمه روى عنه الاعمش وبن عيينه وجماعه ولا
يعلم احد اسمه الا نعيم الحافظ فى قوله ان اسمه عبد الله بن عبد الله المروزى ابو مرايه
العجلى عرفاه بضم الميم وبعد الالف يا مساه من تحت واسمه عبد الله بن عمرو ويقال
روى عنه داده ابو معبد مصغر محفف الياء حفص بن علان الهمدانى روى عن مكحول
وعنه واما الافراد من الالقاب فمنها لما سقيه مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الصحابه لقب فرد واسمه مهران على احلاف فيه ٥ مدلل بن عاصم
وهو بكسر الميم عن الخطب وعنه وبنوا به كثيرا تسميها وهو لقب واسمه عمرو
سحمون بن سعيد السوحى المروزى صاحب المدونه على مذهب مالك لقب فرد واسمه

عبد السلام ومن ذلك مطير الخطوي ٥ ومشكدانه الحلبي في جماعة آخرين سنذكرهم
في نوع الالقاب ان شاء الله تعالى وهو اعلم ٥

## النوع الموفي خمسين
## معرفة الاسماء والكنى

٥ كثر الاسماء والكنى كثرة مهما كانت
عامر المدني وكنيته السائب وكذلك السائب الكندي ابو احمد الحافظ ولابن عبد البر
في انواع منه كتب لطيفه رائقه والمراد بعبده الرحمن اسماء دون الكنى والمصنف
في ذلك سوى كتابه على الكتاب منها اسما اصحابها وهذا فن مطلوب لم يزل اهل العلم
بالحديث يعنون به ويحفظونه وسطا وحرفا فمنهم ومنهم ومنهم من خصه وفرائده
فيه تقييما حسنا فاول اصحاب الكتاب فيما على حروف احدها الذين سموا بالكنى
باسمائهم كابي هلال لا اسمائهم غيرها وسقيم هو لا اعلى تسمي احدهما من له كنيه اخرى
سوى الكنيه التي هي اسمه فصار كان للكنيه كنيه وذلك طريف عجيب وهذا كابي
بن عبد الرحمن ابن الجوزي بن هشام المخزومي احد فقها المدينه السبعه وكان يقال له
راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ولا نظير لهذين في ذلك قاله الخطيب وقد
قيل انه لا كنيه له لان حرم عن الكنيه التي هي اسمه الثاني من هو لا من لا كنيه
له عن الكنيه التي هي اسمه مثاله ابو بلال الاشعري الراوي عن سمرة وغيره
يروي عنه انه قال ليس لي اسم اسمى وكنيتي واحد وهكذا ابو حفص يزيد بن يحيى بن
سليم الواسطي سمع الحارث وروى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي وسأله هل لك اسم
قال لا اسمي وكنيتي واحد الصنف الثاني الذين عرفوا بكناهم
ولم يوقف على اسمائهم ولا على حالهم بما هل هي كناهم او غيرها مثاله من
الصحابة ابو اناس مالون الكناني ويقال الدئلي من رهط ابي الاسود الدئلي ويقال
فيه الدولي بالضم والهمزه معدوجه في النسب عند بعض اهل العربيه ومكسوره عند
بعضهم على السواد ومنه ابو مويهبه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو سنبله



الحوري الذي مات في حصار القسطنطينيه ودفن هناك كما مكانه ومن غير
الصحابه ابو الاسفر الراوي عن اسير بن مالك ٥ ابو بكر بن نافع مولى بن عمر روى
عنه مالك وعده ٥ ابو الحبيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون المفتوحه في اوله
وفتح ثانيا المصروفه ناس من فوق ابو حرب بن الاسود الدولي ٥ ابو حرب الموقع
والموقع محله بمصر روى عنه ابن وهب وغيره والله اعلم الصنف الثالث
الذين لهم اسما الكنى ولهم غيرها كاسماء علي بن ابي طالب رضي الله عنه
يلقب بابي تراب ويكنى ابا الحسن ابو الرياد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن
وابو الرياد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي فيما بلغه عنه انه كان يعصب من
ابي الرياد وكان عالما نحويا ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري كنيته ابو عبد
وابو الرجال لقب لانه كان له عشره اولاد كلهم رجال ٥ ابو نملة سالم مصروفه سماه
مروان ويحيى بن رباح الانصاري المروزي يكنى ابا محمد وابو نملة لقب وقيه يحيى بن
معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي على البخاري ادخاله اياه في كتاب الضعفا
ابو الادبار الحافظ عمر بن ابرهيم يكنى ابا بكر وابو الادبار لقب اقتنه لانه كان
كثير الادبار ٥ ابو المسيح الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ عمر بن احمد كنيته
ابو حفص وابو حازم لقبا واما اسعد اياه من الاعدوي الحافظ عمر بن احمد كنيته
ابو حفص وابو حازم لقب واما اسعد اياه من كتاب الفلكي فالله اعلم الصنف
الرابع من له كنيتان او اكثر مثال ذلك عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج كان
له كنيتان ابو خالد وابو الوليد عبد الله بن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روى
انه كان يكنى اما القاسم مع كنيتها واكنى ابا عبد الرحمن وكان لصحابي مصور بن ابي
المعالي النيسابوري حميد الراوي يكنى ابا بكر وابا الفتح وابا القاسم ٥
الصنف الخامس من احدى في كنيته وذكره على الاحلاء كسنان

او اكثر واسمه معروف وعبد الله بن عطا الابراهيمي الاردي من المتاخرين
وممن محقق مما له اسامه بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل
كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو حارثه ٥ اي بن كعب
ابو المنذر وقيل ابو الطفيل قيل ابو ليلى وقيل ابو سعيد القسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو محمد وسلم بن بلال المدني ابو بلال وقيل
ابو محمد وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر ملحق ما لم
الذي قبله والله اعلم الفرع السادس من عرف بكنيته واختلف في اسمه
مما له من الصحابه ابو نصر العماري على قول الاصح الذي قبله وقيل اسمه حمل بن
نصر بالحاء المهمله والميم المضمومه وهو الاصح ٥ ابو صفيه السواي
قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل وهب الله بن عبد الله ابو هريره الدوسي اختلف في
اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا لم يختلف مثله في اسم احد في الجاهليه والاسلام
وذكر بن عبد البر ان فيه نحو عشرين قولا في اسمه واسم ابيه وانه لكثره الاضطراب
لم يصح عنده في اسمه شيء يعتمد عليه الا ان عبد الله وعبد الرحمن هو الذي يتكرر الله اعلم
في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد بن اسحاق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر قال
وعلى هذا اعتمد بن طاهر في الاسماء والكنى قال وقال ابو احمد الحاكم اصح
شيء عندنا في اسم ابي هريره عبد الرحمن بن صخر ومن عد الصحابه ابو برده بن ابي موسى
الاشعري اكثرهم ان عامر ان اسمه عامر وعن بعضهم ان اسمه الحرث ابو بكر بن عياش
راوي قراءه عاصم اختلف في اسمه على اربعه اقوال قال بن عبد البر اصح ما قيل اسمه
محمد سمعه لاعرف وهو الذي صححه ابو زرعه قال بن عبد البر وقيل اسمه كنيته
وهذا اصح ان شاء الله لانه روي عنه انه قال مالي اسم غير اني بكر والله اعلم ٥
السابع من اختلف في اسمه وكنيته مقابله ذلك وقيل ما له سبعه

مول

مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل اسمه عمير وقيل اسمه صالح وقيل مهران
وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو الحسن الشامي من لم يختلف في اسمه وكنيته
وعرفا جميعا واشتهرا ومن امثله ابو المراهط دوسي ابو عبد الله مالك ومحمد
بن ادريس الشافعي واحمد بن حنبل وسعيد الوردي ابو حنيفه النعمان بن ثابت في جلوكثير
الباقي من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك عزيز مجهول عند اهل
العلم بالحديث ولا من عبد البر نصف علمي من بعدهم من الصحابه منهم مما له ابو
ادريس الخولاني اسمه عائذ الله بن عبد الله ابو اسحق السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو
الاسود الصنعاني صعد بن مشوا اسمه سراحيل بن الاده بمهمله ممدوده بعدها دال
مهموزه مخففه ومنهم من شدد الدال ولم يمد ابو العيس مسلم بن صبيح بضم المهمله
ابو حازم الاعرج الراهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره اسمه سلمه بن دينار ومن لم يعرف

## النوع الحادي والخمسون معرفه من كنى المعروفين بالاسماء

دون الكنى وهذا من وجه هذا النوع الذي قبله ومن شابهه ان يؤتى على الاسماء بين
كناها كلا او بعضا ومن وجه اخر نعلم ان يجعل قسما من اقسام ذلك من حيث كونه
قسما من اقسام اصحاب الكنى وقد مر ايراده ما لنصف وملخصا ان لابي حازم بن دينار
التي له كنايا ولجمع في المسلسل حماعات في كنيته واجزاء نفرسا على الضابط
ممن يكنى بابي محمد من هذا القسم من الصحابه رضي الله عنهم الحمير طلحه بن عبد الله
التيمي عبد الرحمن بن عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ثابت بن قيس بن
الشماس عبد الله بن زيد صاحب الاذان الانصاري كعب بن عجره الاسفر بن قيس معقل
بن سنان الاشجعي عبد الله بن حصين بن ابي طالب عبد الله بن بحينه عبد الله بن عمرو بن
العاص عبد الرحمن بن ابي بكره الثقفي حجر بن مطعم المطلب بن العباس بن عبد المطلب حويطب
بن عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله بن ثعلبه بن صعير وممن يكنى منهم بابي عبد الله الزبير

ن العوام الحسن بن عمار بن ابي طالب سلمان الفارسي عامر بن ربيعه العدوي حرمله بن
اليمان كعب بن مالك رافع بن خديج عماره بن حزم النعمن بن بشير جابر بن عبد الله عمن
بن حبيب حارثه بن النعمن وهولاء السبعه انصاريون يومان مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم المغيره بن سعبه سرحبيل بن حسنه عمرو بن العاص محمد بن عبد الله بن نجحش
معقل بن سنان وعمرو بن عامر الموسان ومنهم ابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود معاذ
بن جبل زيد بن الخطاب اخو عمر بن الخطاب عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن مسلمه
الانصاري عويم بن ساعده على وزن نعيم زيد بن حارثه الحمي بلال بن الحرث المزني معويه
بن ابي سفين الحرث بن هشام المخزومي المسور بن مخرمه وفي بعضها ذكرياه من قبل
في كتبه عن ما ذكرياه والله اعلم ٥ **النوع الثاني والعشرون**
**معرفه القاب المحدثين** وهي على ضربين منها ما يكرهه ومنها ما كره ومن لا
يعرفها يوشك ان يطلقها اسامي وان يجعل من ذكرياسمه في موضع ويلقبه في موضع
سخصين كما ان لكثير ممن الف وممن صنفها ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي
الحافظ ثم ابو الفضل العلكي الحافظ وهو منتمي الى ما كره من العرف به وهو ما لا يكرهه
الملقب والى ما لا يكره وهو ما يكرهه الملقب وهذا امر مدرج منهما محتاج روينا عن
عبد الغني بن سعيد الحافظ انه قال رجلان جليلان لهما لقبان يشتهران بهما لقب
عبد الكريم الضال وانما ضل في طريق مكه وعبد الله بن محمد الضعيف وانما كان
ضعيفا في جنبه لا في حديثه قلت ومالك وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
وكان عبدا صالحا لقب بذلك امن العوامه والضعف هو الطوسي ابو محمد سمع ابا
معويه الضرير وعبده كتب عنه ابو حاتم الرازي وقال عنه ابو حاتم بن حبان انه قليل الضبط
لاتقانه وضبطه عندي لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر وشنه مات وبالبان بن خرج
قدم البصره فحدث بها عن الحسن البصري فانكروه عليه فقال له اسكت يا عدو



واهل الحجاز يسمون المسعب وسعوا واكثر ظهر بن جعفر السعب عليه عدوا ثم كان
بعده عاذره كثير كل واحد منهم يلقب بعدر فمنهم محمد بن جعفر الرازي ابو الحسن عدر
روى عن ابي حاتم الرازي وعبده ومنهم جعفر بن محمد ابو بكر البغدادي عدر الحافظ الجوال
حدث عنه ابو نعيم الحافظ وعبده ومنهم محمد بن جعفر بن درار البغدادي ابو الطيب روى
عن ابي خليفه الجمحي وعبده واخرون لبعد ابدا لك ممن ليس لمحمد بن جعفر عجار لقب عيسى بن
موسى البغدادي ابي احمد البخاري سمع ابا مصعب حدث عن مالك والثوري وعبدا لقب بعجار لجمره
وحبه وعجار اخر ما حدث وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري الحافظ صاحب تاريخ
بخاري مات سنه بضع عشره واربعمايه ضاعفه هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روى
عنه البخاري وعبده قال ابو علي الحافظ اما لقب ضاعفه لخطه وسدكر مذاكرته
ومقابلته سباب لقب خليفه بن خياط العصفري صاحب التاريخ سمع عدرا وعبده زنيج
بالنون والجيم لقب ابي عمران محمد بن عمر والرازي روى عنه مسلم وعبده ربيته لقب
عبد الحميد بن عبد الرحمن الاصفهاني سعيد لقب الحبر بن داود المصيصي صاحب التفسير روى
عنهما ابو زرعه وابو حاتم الحافظان وعبدهما بندار لقب محمد بن بشار البصري روى عنه
البخاري ومسلم والناس قال ابن هاشم بن القاسم المعروف بالفلكي انما لقب بهذا
لانه كان يبدا الحديث فصر لقب ابي النضر هاشم بن القسم المعروف روى عنه احمد بن
حنبل وعبده الاخص لقب حماعه منهم احمد بن عمران البصري النحوي المقدم روى عن يزيد
بن الحباب وعبده وله عن عرب الموطي وهو النحوي احاديث منكره مشهورون ذكرهم ابو الخطاب
عبد الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه في كتابه والمازني سعدان سعدره
ابو الحسن الذي روى عنه كتاب سيبويه وهو صاحبه والمالكي صاحب ابو الحسن عباس بن سليمان
صاحب ابو العباس النحوي احمد بن يحيى الملقب بثعلب ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرد مربع
بضم الباء المشدده هو محمد بن ابرهيم الحافظ البغدادي حرره لقب صالح بن محمد البغدادي

الحافظ لقب بذلك من اخل انه سمع من بعض السوح ما روى عن عبد الله بن بسر انه كان
يرى بحوره فصحها وقال حوره بالجيم وذهبت عليه وكان طريفا له نوادر حكى
عبد الغني الفساني عن عبد الله الحسن بن محمد بن حاتم العدادي الحافظ كلهم هو محمد بن
صالح العدادي الحافظ ما عمه بلفظ النبي لعلهم هو لفظ علان بن عبد الصمد وهو
عامر الحسن بن عبد الصمد العدادي الحافظ فتحمع فيه بن اللفين وقال علان
ما عمه وهو لا العدادين الخمسة رويا ان يحيى بن معين هو لفيهم وهو من كبار اصحابه
وحاط الحديث بحاده المشهور هو الحسن بن حماد سمع وكيعا وعنه مسكدانه
ساكن الها ومعناه بالفارسية حبة المسك اذ وعا المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد
ابن ابان طرسيح الفساني حفيد الحبر مي حاط منه مدركا ابو نعيم الفضل بن دكين
فلقبا بهما عدا ان لقب الجماعة اكثرهم عبد الله بن عمر المروزي صاحب ابن المبارك
وروايته رويا عن محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له بن عبدان لان كنيته ابو عبد الرحمن
واسمه عبد الله واجتمع في كنيته واسمه العبدان وهذا الاصح بلد كل من بعير للاشاني
وكسرهم لها في زمان الصغر المسمى اوبحود كل كما قالوا في عما علان وفي احمد بن يوسف
السلمي وعمره حمدان وفي رهن بفتحه الواسطي وهمدان

## النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء والانساب وما يلحق بها وهو ما يأتلف اي يقع في الخط صورته ويختلف في اللفظ صفته هذا فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم يعدم محالا وهو ينقسم لاقسام نظرا في اكثره يرجع اليه واما ضبطا لحفظه نصلا وقد صنف فيه كثير مفيده ومن اكملها الاكمال
لابي نصر بن ماكولا على اعوازه وهذه اشياء مما دخل منه تحت الضبط مما ذكروه
والضبط على قسمين عام الجمهور وعلى الخصوص فمن القسم الاول سلام وسلام جمع ما يرد
عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة وهم سلام والد عبد الله بن سلام الاسدي البلخي

البصار

البصاري وسلام والد محمد بن سلام السكري البخاري سمع البخاري لم يذكر فيه
الخطيب وبن ماكولا غير التحصيف وقال صاحب المطالع منهم من خفف ومنهم
من ثقل وهو الاكثر وقال [illegible] التحصيف ايضا وهو الذي ذكره عبخاري في تاريخ
بخاري وهو اعلم باهل بلاده وسلام بن محمد بن ياهص المقدسي روى عنه ابو طالب
الحافظ والطبراني وسماه الطبراني سلامة وسلام حد محمد بن عبد الوهاب بن سلام
المتكلم الخباز ابي عباد المعتزلي وقال المرزباني في كامله ليس في العرب سلام بتخفيف
اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام بن ابي الحقوق وزاد احمد بن سلام بن مسكم
حمار اكان في الجاهلية والمعروف فيه التشديد والله اعلم بعماره وعماره ليس لنا عماره
بكسر العين الا ابي بن عماره من الصحابة ومنهم من ضمه ومن عداه عماره بالضم كرر وكرر
حكى ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح ان كرز بالضم الكاف
في جراعه وكرز بالضم في سمير بن عبد مناف فلك [illegible] وحزر بضمها موجود ايضا
في عمرها ولا تسرك في المفتوح بالتوقف بن كرز الراوي عن عبد الرحمن بن عمر لكون
عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم كذلك ذكره الدارقطني وعمره حرام بالراي
في يوسف وحرام بالراء المهملة في الانصار ذكر ابو علي بن البردان اي سمع الخطيب الحافظ
بقول العبشيون بضمتين والعبشيون كوفيون والعبشيون شاميون فلك وقد قاله
قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا على الغالب الاول بالسين المعجمة والثاني بالباء الموحدة
والثالث بالنون والسين فيهما عن معجمة ابو عبيدة كله بالضم بالعباس الدارقطني انه قال
لا نعلم احدا ذكى اباعبيدة بالفتح وهذه اشياء احفظ في ضبطها متتبعا من ذكرهم
الدارقطني وعبد الغني بن ماكولا منها المسعر باسكان العين والسعر بفتحها وحذف
الكنى من ذلك بالفتح والثاني بالاسكان ومن المغاربة من سكن العين في السعر
بن محمد وذلك خلاف ما نقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني عنهم عسل بكسر

العين المهمله واسكان السين المهمله وعسل بضمهما وحدث الجمع من العسل الاول
ومنهم عسل بن سفين الاعسل بن ذكوان الاحدى الانصاري فانه ما لصح ذكره
الدارقطني وعده وحدث بضمها الامام ابي منصور الازهري في كتابه تهذيب اللغه
بالكسر والاسكان انصار لا اراه ضبطه والله اعلم ٥ عسام بالعين المعجمه والسين
المشدده وعثام بالعين المهمله والثا المثلثه المشدده لا تعرف من اسمايا التابعين عن عثام
بن علي العامري الكوفي والد علي بن عثام الراهد والثاني من الاول ومنهم عثام بن
اوس صحابي بدري مجرد وممن الجمع بضم العاف ومنهم مكي بن ثمير عن حضور بن سليم الا
امراه مسروق بن الاجدع ممن سمع عمر وفاتهما بفتح العاف وكسر الميم والله اعلم ٥
مسور ومشور بضم الميم وسكون السين المهمله وبالواو وفيهما ممن مسور بن يزيد المالكي الكاهلي
له صحبه ومشور بن عبد الملك الربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن
سواهما مما يعلم بكسر الميم واسكان السين الجمال والجمال لا تعرف في رواه الحديث
اوفى من ذكرهم في كتب الحديث الا ما ذكره الجمال بالحا المهمله صفه لا اسما الا
هرون بن عبد الله الجمال الدمشقي من هرون الجمال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه
كان يزار فلما مر هرجمل ورعم الخليلي ومن الفلكي انه لقب بالجمال لكثره ما حمل من
العلم ولا ادري ما قاله لا نصح ومن عداه فالجمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال احد
عنه البخاري ومسلم وغيرهما وقد يرجع في هذا الباب ما وسوس فيه من الغلط ويكون اللافظ
به مصيبا كما قال ابن عيسى بن ابي عيسى الحناط وهو انما الحناط والحناط الا
انه اشهر لعيسى الحناط بالجا والذي كان حناطا للبز ثم ترك ذلك وصار حناطا
بيع الحنطه ثم ترك ذلك وصار حناطا بيع الخبط الذي ياكله الابل وكذلك
مسلم الحناط بالجا المفتوحه براجزه اجمع فيه الاوهام والله حكى اخيهما في هذين
الصحيحين الامام الدارقطني الفسوي العالي ضبط ما في الصحيحين او ما بهما

ج

مع الموطا من ذلك مع الخصوص فيما ذكر شار بالسين المعجمه والموطا محمد بن سنان
وشاذ من ذكر شار بالمهمله والمساه في اوله والسين المهمله ذكرا بو علي الغساني
في كتابه وفي جميعهم اشار بن سلامه وشار من ابي شار وردان ولكن لشا على هذه
الصوره وان قاربا جميع ما في الصحيحين والموطا فما هو على صوره بسر هو بالسين المعجمه
وكسر الا الاربعه فانهم ثا السين المهمله وضم الها وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابه
وبسر بن سعيد وبسر بن عبد الله الحضرمي وبه سمي محمد بن محمد الرملي وقد قيل ان ابن محمد بسر
بالسين المعجمه حكاه احمد بن صالح المصري عن جماعه من رواته ورهطه وبالاول قال
مالك والاكثر وجميع ما فيهما على صوره بسر بالسين المهمله من بحر قيل الا هو بالسين المعجمه
والا الموحده المفتوحه الاربعه فانهم بضم الها وفتح السين المعجمه وهما بشير بن
كعب العدوي وبسر بن سعيد والمالكي بسر بن عمير وهو بالسين المهمله واوله
بامتناه من بحت مضمومه ونقال فيه انها استرا السرابع فطن من بسر وهو بالنون المضمومه
والسين المهمله وكلاهما على صوره مريد مع الحوا وبالبا المساه من بحت الاسله اخذها
بريد بن عبد الله بن ابي بريده بامه بضم البا الموحده وبالوا المهمله والسابي محمد بن عمر وه
بن الزبير وابه بالبا الموحده والواء المهمله المكسورتين وبعدهما نون ساكنه وفي كتاب
عبده المحرر وغيره انه بفتح البله والوا وهو الاول الذي يشهر ولم يذكر بن ماكولا غيره ٥
والمالكي علي بن هاشم بن البريد بامه بفتح البا الموحده والرا المهمله والبا المساه
من بحت كما في قيدها من البراء وهو بتخفيف الرا الا ابا معشر البرا وابا العاليه البرا فانهما
بتشديد الرا والبرا الذي يروي الموطا وليس في الصحيحين والموطا حاربه بالحا المهمله الا حارثه
بن وهب امه وبريد بن حاربه ومن عداهما فهو حاربه بالحا والبا المساه فيهما حربر بالحا في اوله
والرا في اخره الاحوص بن عمير الرحبي الحمصي وابو حرب عبد الله بن الحسين القاضي
الراوي عن عكرمه وغيره ومن عداهما حربر بالحا والبا المساه وربما اسقطها محرر بالرا وفتحها

وهو فيهما والد عمرو بن حجر بن رواد بن زيد وزياد ابن حدير ليس فيهما حراس بالحا المهمله الا
والد يحيى بن حراس ومن يحيى ممن اسمه على هذه الصوره فهو حراس بالحا المعجمه ليس فيهما
حصين بضم الحا الاولى ابو الحصين عثمان بن عاصم الاسدي ومن عداه حضين بضم الحا
وجمعه بالصاد المهمله الا حضين بن المنذر ابا ساسان فانه بالصاد المعجمه فلما فيهما
من حازم وابي حازم فهو بالحا المهمله الا محمد بن حازم ابا معويه الضرير فانه بالخا المعجمه
الدبري فيهما من حبان بالحا الموحده والباء الموحده المشدده حبان بن منقذ والد واسع
بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان وحبان بن هلال
مسورا وعمر مسوب من سعيد وعمرو هت وعمر هم بن يحيى وعمران بن بريد وعن
سليم بن العيزار وعن ابي عوانه والدري فيهما من حبان بكسر الحا حبان بن عطيه وحبان
بن موسى وهو حبان عم مسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وابن العرقه اسمه الحارث
وما عدى هولاء فهو حبان بالباء الموحده من نحت الدري وهذه الكنى من حنث بالحا
المعجمه المضمومه حنث بن عدي وحنث بن عبد الرحمن بن حنث بن ابناف وهو
حنث عم مسوب عن حصين بن عاصم وعن عبد الله بن محمد بن معن وابو خبيب عبد الله
بن الزبير ومن عداهم فبالحا المهمله والله اعلم ٥ ليس فيها حكيم بالضم الا حكيم
بن عبد الله وزريق بن حكيم كلاهما من رباح فهو بالباء الموحده الا زياد بن
رياح وهو ابو قلابه الراوي عن ابي هريره في اشراط الساعه ومعاذه الجرمي عنه
فانه بالباء المثناه من تحت عند الاكثرين وذكر البخاري فيه الوجهين بالباء والنون
زيد وزيد وليس في الصحيح الا زيد بالباء الموحده وهو زيد بن الحرث الباهلي
وليس في الموطا من ذلك الا زيد بالباء من مسايبن من تحت وهو زيد بن الصلت بكسر
اوله وضم فيهما سليم بفتح السين واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيهما فهو سليم
بالضم ٥ وفيها سليم بن زرير وسليم بن قيس وسليم بن ابي الذيال وسليم بن عبد الرحمن هولا



الاربعه باسكان اللام ومن عداهم سالم بالالف ٥ فيهما سرح بن يونس وسرح بن النعمن
واحمد بن ابي سرح هولاء المهمله بالحا والسين المهمله ومن عداهم فيهما فهو بالسين المعوطه
والحا المهمله وفيها سلمان الفارسي وسليم بن عامر وسلمان الاغر وعبد الرحمن بن سلمان
وما عداهم هولاء الاربعه سلمان بالباء الموحده الا بو حازم الاشجعي الراوي عن ابي هريره وابو حازم
مولى ابي رهم والد كثير واحد منهما اسمه سلمان يعرف بالكوفي وذكر ابا بكر والله اعلم ٥
وفيها سلمه بكسر اللام عمر بن سلمه الجرمي امام قومه وبسلمه الضبي من الانصار والباقي
سلمه بفتح اللام عمران عدا الحالي بن سلمه في كتاب مسلم فانه بضم اللام والكسر ٥
وفيها سنان بن ابي سنان الدؤلي وسنان بن ربيعه ابو ربيعه واحمد بن سنان وامر سنان
وابو سنان ضرار بن مره الشيباني ومن عداهم لا السنه سنان بالسين المعوطه والنون
عنزه بفتح العين ليس في الكتب الا عنيزه السلماني وعنزه بن حميد وعنزه بن سعيد
وعامر بن عنزه الباهلي ومن عداهم هولاء الاربعه وعنزه بالضم عند بعضهم الباقي
هو بالضم حتى وقع فيهما وكذلك عاده بالضم حيث وقع الا محمد بن عباده الواسطي
من مشيخ البخاري فانه بفتح العين وبخطه الباء عنده هو بالسكون الباقي حيث وقع في هذه
الكتب الا عامر بن عنده في خطبه كتاب مسلم والا كاتبه بن عنده على ان فيهما خلافا
منهم من سكن الباء منهما اتفاقا وعند بعض رواه مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا نعلم عابد
هو فيهما بفتح العين وبسر بالباء الا عابس بن عابد فانه بضم العين وبخط الباء ليس فيها
عقيل بضم العين الا عقيل بن خالد وبحي بن عقيل وهو عقيل المفتله ومن عداهم هولاء عقيل
بفتح العين وليس فيها واقد بالقاف اصلا وجمع ما فيها بالقاف واقد والله اعلم ٥ ومن الاسماء
ذكوان الفاضي الحافظ عباس انه ليس في هذه الكتب الا بالباء الموحده وجمع ما فيها
على هذه الصوره فاما هو الا بالباء المعوطه باسين من تحت فلم يروي
مسلم الكبير عن سنان بن ورج وهو بالباء الموحده لكن اذا لم يكن في سي من ذلك

مسنونا لم يلق عامة محطيه لا نعلم في الصحيحين البزار الا المهملة في آخره الاخلد
بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار واما محمد بن الصباح البزار وعمرو فيهما فهو
بزايين وليس في الصحيحين والموطأ النصري بالنون في الصاد المهملة الا ملك بن
اوس بن الحدثان النصري وعبد الواحد بن عبد الله النصري وسالم مولى النصريين وساير
ما فيهما على هذه الصورة فهو نصري بالنون الا الموحدة وليس فيهما البوري بضم الباء الموحدة
من فوق والواو والمثناة المفتوحة والراي الا ابو يعلى البوري محمد بن الصلت وكان
البحاري في بات الرحبة ومن عداه فهو البوري بالباء الموحدة وفيهم ابو يعلى منذر بن يعلى
البوري جد اعشه سعيد الجوري وعباس الجوري بالجيم والجوري عمر وسمي عراقي نصر هذا
ما فيها بالحاء المضمومة وفيها الحوزي بالحاء المهملة يحيى بن يسر سمع البخاري ومسلم
البحاري فيها بالجيم بضم واخره وهو سعد منسوب الى الجار مرفا السفن بساحل المدينة
وما عداه البحاري بالحاء والماء والله اعلم الحراني بحاء مهملة وفيها فهو بالراي عدا المهملة
السلمي اذا حاذى الانصار فهو بسين مهملة التي بعدها سلمه منهم ومنهم حاتم بن عبد الله
وابو حماد وهم ان اهل العربية يضمون اللام منه في النسب كالمري والصري وذا بهما
ذكر اهل الحديث يقولونه بكسر اللام في الاصل وهو لحي والله اعلم بسين مهملة في الصحيحين
والموطأ المهدابي بالدال المنقوطة وجمع ما فيها على هذه الصورة فهو المهدابي بالدال
المهملة وسكون الميم وقد قال ابو نصر ما كان لا المهدابي في المعدة متى يسكون
الميم اكثر وبفتح الميم في المناجز اكثر وهو كما قال هذه جملة ورحل الطالب
فيما لكانت رحلة رحلة ان شاء الله ويحيى الحمري ابدا عهاني سوى ما قبله وفي بعضها
من حوى الانقاض ما عدم في الاسما المفردة واما في بعضها معلد كتاب العاص عباض
ومعصم ما لله فيه وفي جمع امري وهو سحابة اعلم

## الرابع والخمسون

## معرفة المعرف والمفرق

من الاسما والانساب وبحي ها هذا النوع منهم



لعطار وحطا كلاهما النوع الذي قبله فاردفه الانساق في صوره الجمع مع الافراد في اللفظ
وهذا من قبيل ما نسمي في اصول الفقه المشترك ولو نسبته عمر واحد من الاكابر ولم
يزل الاشتراك من مظان الغلط في كل علم وللخطيب فيه كتاب المعرف والمفرق وهو مع انه
كتاب جليل عمر مسنون للاسقام الذي اذكرها ان شا الله تعالى فاحدها المعرف ومن
اسما اسما وتم واسما انا بهم مسالة الخليل بن احمد سنه وقال الخطيب منهم الا ربعة
الاحمرة فلولهم النحوي النصري صاحب العروض حدث عن عاصم الاحول وعمرو قال
ابو العباس المبرد فلس المفسرون مثله وحدث بعد بنبا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قال ابو
الخليل بن احمد وذكر التاريخي ابو بكر انه لم يزل يسمع الشابين والاحداث لي يقولون
انهم لم يعرفوا عمرو واعمر من علمه مالي السفر سعد بن احمد احمد حاتم قول يحيى بن معين في
اسم ابيه وانما قدم واحدان ما اكثر اهل العلم انما قالوا فيه سعيد بن محمد والله اعلم
العالي ابو يسر المري بصري كنية حدث عن المسيب بن احمر عن معاوية بن قرة روى
عنه العباس العنبري وجماعة وقال الباب اصفهاني روى عن روح بن عباده والرابع
ابو سعد السحري العامري الفقيه الحنفي المشهور بحر لسان حدث عن ابن حريج وورقا عن
الثوري وغيرهم من الحفاظ المسندين والخامس ابو سعيد السني انكا السمرقندي وامثل
معرف في علوم دحل الاندلس العامي المهلبي واصله روى عن الخليل السحري المذكور
وحدث عن احمد بن المظفر الكوفي عن ابن ابي حميد ماربحه وعن عمرها حدث عنه
السهمي الحافظ والسادس ابو سعد السني انكا السمرقندي واصل معرف في علوم دحل
الاندلس وحدث ولابنه سعد ولبنايه روى عن ابي حامد الاسفرائني وعمره وحدث
عنه ابو العباس العذري وعمره القسم الثاني المعرف ممن اتفقت اسماوهم واسما ابائهم
واجدادهم او اكثر من ذلك ومن امثلة احمد بن محمد بن حنبل اربعة كلهم في عصر
واحد احدهم المطلع البغدادي ابو بكر الوراق عن عبد الله بن احمد بن حنبل الثاني

السقطي البصري ابو بكر روى الصاغ عن عبد الله بن احمد ولكنه عبد الله بن احمد بن ابرهيم
الدورقي المالكي دعوري روى عن عبد الله بن محمد بن سنان عن محمد بن بكر صاحب
سفين الدوري والسابع طرسوسي روى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي يارخ محمد بن علي
الطباع محمد بن المعروف النيسابوري اما هما كلاهما في عمر واحد وكلاهما روى
عنه الحاكم ابو عبد الله وعزه واحدهما هو المعروف بابي العباس الاصم والثاني هو ابو عبد الله
بن الاخرم السماني ويعرف بالحافظ دون الاول والله اعلم الخامس المالكي مما
اسمه من دلك في الكنى واسمه مقاتل له ابو عمرو الحوفي ابان احدهما المالكي
عبد الملك بن حبيب والثاني اسمه موسى بن سهل البصري شكن بغداد روى عن هشام بن عمار
وعنه روى عنه دعلج بن احمد وعنه وممن يعاريه ابو بكر بن عباس بله اولهم العاري المحدث
وقد سمى ذكر الحلواني في اسمه والثاني ابو بكر بن عباس الجصي الذي حدث عنه جعفر بن
عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر عن يقه والمالكي ابو بكر بن عباس السلمي الماخذ
اي صاحب كان عن ابن الحرب واسمه حسن بن عباش مات سنة اربع ومايتين ماخذ روى
عنه علي بن خلف الرقي وعنه القسم الرابع عكس هذا ومثاله صالح بن ابي صالح
اربعة احدهم مولى التوءمة سماه بن خلف والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي
عن ابي هريرة والثالث صالح بن ابي صالح السدوسي روى عن عائشة وعائشة روى عنه
خلاد بن عمرو والرابع صالح بن ابي صالح مولى عمر بن حنش روى عن ابي هريرة روى عنه ابو بكر
بن عياش القسم الخامس المعروف بمن اتفقت اسماؤهم واسما ابائهم ويسمى
مثاله محمد بن عبد الله الانصاري ابان سبعة رجال في الطبقة احدهما هو الانصاري
المشهور القاضي ابو عبد الله الذي روى عنه البخاري والثاني والثالث كنيته ابو سلمة
صعف الحرب القسم السادس ما وقع فيه الاشتراك في الاسم خاصة
او الكنية خاصة واشكل مع ذلك لكونه لم يذكر بعد ذكر مثاله ما رواه

عن

عن خلاد الفامي الحافظ قال اذا قال ابو عاصم حدثنا حماد فهو حماد بن زيد وذكر ابو سلمة بن
حرب واذا قال النوفلي حدثنا حماد فهو حماد بن سلمة وذكر ابو الحجاج بن خيال انه اذا
قال ابو عمار حدثنا حماد المكي ان يكون احدهما فهو حماد بن سلمة ثم وجدت عن محمد بن يحيى
الذهلي عن ابي عمار قال اذا قلت لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو بن سلمة وذكر محمد بن يحيى
ممن سوى النوفلي ما ذكره بن خلاد ومن ذلك ما رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث يوما
فقال حدثنا حماد يا عبد الله فقيل له اي من فقال سبحان الله اما ترضون في كل حديث حتى اقول
حدثنا حماد بن ابي سليمان عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي الذي روى له ابو سلمة صغديم قال سلمة
اذا قال بكر عبد الله فهو ابن الريس واذا قال ابو بكر عبد الله فهو عمر واذا قال ابو بكر وعبد
عبد الله فهو عبد الله بن مسعود واذا قال ابو بكر عبد الله فهو بن عباس واذا قال بحر عبد الله
عبد الله فهو ابن المبارك وقال الحافظ ابو علي الجيلي النوفلي اذا قال بحر المصري
عن عبد الله ولم ينسبه فهو عمر وربما نسبه فهو بن العاص واذا قال ابو بكر عن عبد الله ولم ينسبه
فهو بن عياش ومن ذلك ابو حمزة عن بن عباس وكلثم ابو حمزة ناجا والزاي اكثر واعن بن عباش
اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ ان سعيد روى عن سعيد كلثم ابو حمزة عن ابن عباس
وكلثم ابو حمزة ناجا والزاي الا واحد افاده ناجا فهو ابو حمزة عن بن عباس بصري عمران
الصبغي ويدرك فيه الفرق بينهم ما ذكره اذا قال عمران ابو حمزة وعن ابن عباس واطلق فهو
عن بصري عمران واذا روى عن غيره فهو مذكور اسمه او نسبه القسم السابع
المشكل المعروف النسبة حاصة ومن امثلته الاصلي والاصبغ فالاول الى اصل طرسان
قال ابو سعد السمعاني اكثر اهل العلم يطرسان في اصل والثاني اصل حجون
سهوا النسبة اليهما عبد الله بن حماد الاصلي روى عنه البخاري في صحيحه وما ذكره الحافظ
ابو علي الصدفي ثم الغساني عاصم العرسان مراده منسوب الى اصل طرسان فهو حط على
من ذكر الحفي والحفي فالاول ينسبه الى بني حفصة والثاني ينسبه الى مزينة في جنبه

وفي كل منهما كثره ويسيره وكان محمد بن طاهر المعدل وكثير من اهل الحديث يعرفون بهما ومعولون في المذهب حتى ما ليأوى احد ذكر عن احد من النحويين الاعن ابي بكر بن الانباري الامام فانه في كتابه الكافي لمحمد بن طاهر في هذا القسم كان الانتاف المضعفه وزراهره الاقسام اقسام اخر لاحاجه بنا الى ذكرها انما يوجد من المضعف والمعروف عن معروف بسيار فالمراد به فيما ذكر بالطرقي رواياته فكثيرا ما ياتي بمعنى في بعضها وقد يذكر بالطرقي الحال الراوي والمروي عنه وربما قال في ذلك بطرقه نحو حديث القسم المطور يوما لحديث عن ابي هشام او عنه عن الوليد بن مسلم عن سعيد فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سعيد هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب بل هو عن عبيده فقال له المطوعي من ابن قلت فقال ليس الوليد قد روى عن الثوري احاديث معدوده محفوظه وهو ملي بان عنه ٥

## النوع الخامس والخمسون نوع من كتب

من النوع الذي قبله وهو ان يوجد الاسمان المذكوران في النوع الذي قبله او عليه اسمي شخصين او كنيتهما الذي يرويهما ويوجد في نسبهما او نسبتهما الاختلاف والائتلاف المذكوران في النوع الذي قبله او على العكس من هذا بان يختلف ويأتلف اسماهما ونسبهما او نسبتهما اسماء وكنيه ويلحق بالمؤتلف والمختلف فيه ما يتقارب ونسبه وان كان مختلفا في بعض حروفه في صوره الخط وصف الخطيب في ذلك كتابه الذي سماه كتاب تلخيص المتشابه في الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم يعرف باسمه الذي سماه به عن موضوعه هكذا اعربنا عنه فمن امثله الاول موسى بن عباس العين وموسى بن عباس بضم العين فمن الاول جماعه منهم ابو عيسى الجلي الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم المقرئ وابو علي الصواف وعمرهما واما الثاني فهو موسى بن عباس بن رباح اللخمي المصري عرف بالضم في اسم ابيه وقد روينا عنه نحو نحن من نقوله بالضم وتعالى اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح كذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح

اسماء

اسماله وبالضم لقباه ومن المختلف المؤتلف في النسبه محمد بن عبد الله المخرمي بضم الميم وكسر الراء المشدده مشهور صاحب حديث بمكه الى المخرم من بغداد ومحمد بن عبد الله المخرمي بفتح الميم الاولى واسكان الخاء المعجمه عن مشهور روى عن الشافعي الامام والله اعلم ومما يقارب ونسبته مع الاختلاف في الصوره نوفر بن بريد الكلاعي الشامي ونوفر بن بريد الديلمي الحميري وهو الذي روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين فهذا الاول حديثه عند مسلم خاصه ومن المختلف في الكنيه المختلف والمؤتلف في النسبه ابو عمرو السماني بالعين بعدها في ان الاول بالسين المعجمه والثاني بالسين المهمله واسمه الاول سعد بن اياس وشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسمه سعيد بن مرداس واما الثاني فاسمه رفاعه وهو والد يحيى بن ابي عمرو السماني الشامي والله اعلم واما القسم الثاني الذي هو على العكس في امثله فابو اسحاق عمرو بن زراره بضم العين والاول جماعه منهم ابو محمد بن السماوري الذي روى عنه مسلم والثاني بفتح العين بالحربي وهو الذي روى عنه اللغوي المشهور وبالعين الدار قطني انه من مدينه في الشرق قال لها الحربي وروينا عن ابي احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحديثه منسوب اليها ابان عبد الله بن ابي عبد الله وعبد الله بن ابي عبد الله الاول هو ابن الاعز سلمان ابي عبد الله طحان في هرثمه روى عنه مالك والثاني جماعه منهم عبد الله بن ابي عبد الله المقري الاصبهاني روى عنه ابو الشيخ الاصبهاني حبان الاسدي بالباء المشدده المساه من نخع وحبان بالنون المخففه الاسدي من الاول حبان الاسدي بالباء من حبيب الباهلي الراوي عن عمار بن ياسر والثاني هو حبان الاسدي من اسد بن سريك بضم السين وهو عم مسرهد والد مسدد ذكره الدار قطني يروي عن ابي عمر البصري والله اعلم

## النوع السادس والخمسون معرفه الزواج المشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتاخير في الاسم والاب ٥ مثاله يزيد بن الاسود والاسود بن يزيد فالاول

زيد بن الاسود النخعي الجراعي وزيد بن الاسود الحرسي ادرك الجاهلية واسلم وذكر
السلام وذكروا الصلاح حتى استشفى به معاوية في اهل دمشق وقال اللهم انا نستشفع
اليك بكبرنا وافضلنا فسقوا اللوث حتى كادوا لا يبلغون منازلهم والسائب الاسود
زيد بن السائب المخزومي المكي العامل والله اعلم وممن ذكر الوليد بن مسلم ومسلم بن الوليد فمن الاول
الوليد بن مسلم البصري المكي الراوي عن حذف بن عبد الله الخطمي والوليد بن مسلم الدمشقي
المشهور صاحب الاوزاعي روى عنه احمد بن حنبل والناس والنسائي مسلم بن الوليد بن رباح المدني
حدث عن ابيه وعمه روى عنه عبد العزيز الدراوردي وعمه وذكر البخاري في تاريخه
فعل اسمه ونسبه فقال الوليد بن مسلم واخر عليه ذكر وصف الخطب الحافظي وهذا
النوع كما تسماه كثير وقع الارسال في المقلوب من الاسماء والانساب وهذا الاسم
ربما اوهم احصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في هذا المثال الثاني وليس ذلك شرطا فيه
وانما هو لشيء ذكرناه ثمة وبه اذا اولى والله اعلم

## النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين الى غير آبائهم

وذلك على صور وترتيب
احدها من ينسب الى امه منهم معاذ ومعوذ ابنا عفراء احد امهما وابوهم الحرث بن رفاعة الانصاري
وذكر بن عبد الله انه يقال عوذ وعوف وانه الاكثر يقال بن خامة المؤذن خامة امه
وابوه رباح سهيل واخواه سهل وصفوان بنو بيضاء احد امهم وابيهما دعد واسم ابيهم وهب
بن ربيعة بن جشم هي امه وابوه عبد الله بن المطاع الكندي عبد الله بن جشم هي امه
وابوه مالك بن العجلان الازدي الاسدي سعد بن جشم الانصاري هي امه وابوه محرز بن معاونة
حدا بني يوسف العامري هو لصحابة رضي الله عنهم ومن عرفهم محمد بن الحنفية هي امه واسمها
خولة وابوه علي بن ابي طالب رضي الله عنه اسمعيل بن علية هي امه وابوه ابراهيم ابو اسحق ابن هرامة مولى عبد العزى بن سعد هي امه وابوه سلمة الباهلي من بنات الحرة منهم
يعلى بن منية الصحابي هو يسر بن سعد والحصاصية هي ام المالك من احفاده ومن احفاد



ذلك عبيدا استخا ابو احمد عبد الوهاب بن عبد العزيز الدراوردي يعرف بابن سكيبة وهي امرأته
والله اعلم المالك من بنات الحرة منهم ابو عمرة بن الجراح احد العشرة وعامر
بن عبد الله بن الجراح حمل بن المالكة الهذلي الصحابي هو حمل بن مالك بن المالكة مجمع بن
حارثة الصحابي هو مجمع بن يزيد بن حارثة ابن جشم هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بن
الملحوس بكسر الحاء المهملة بوسف بن يعقوب بن ابي سلمة الماجشون والد
ابي علي العباسي هو لقب يعقوب بن ابي سلمة وبنو اخيه عبد الله بن ابي سلمة
فقيه والمجاز في معناه انه الاسمر الاحمر ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن
المغيرة بن ابي ذئب ابن ابي ليلى الفقيه هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ابن ابي ملكة هو عبد الله
بن عبد الله بن ابي مليكة احمد بن حنبل الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله بنوا
الى جده ابو بكر وعمار الحافظان واخوهما القاسم ابو جده هو حرهم واسمه ابرهيم بن
عمر واسطي وابو هم محمد بن ابي سبيه ومن الماجشون ابو سعد بن بونس صاحب تاريخ مصر هو
عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى الصدفي السرابي من بنات ابرحيل عبد ابيه هو
بنت مسيم المرادي من الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي وهل النمري كان
في حجر الاسود بن عبد يغوث الزهري وتبناه ونسب اليه ام الحسن بن دينار هو بن واصل
ودينار روح امه وكان هذا حي علي بن ابي حاتم حتى قال وهم الحسن بن دينار بن واصل
فجعل واصلا اخاه والله اعلم

## النوع الثامن والخمسون معرفة المنسوبين الى باطنها على خلاف ظاهرها

الذي هو المسابق الى المفهم منها
من ذلك ابو مسعود الدراوردي عبد الله بن عبد وكان سهل بدرا في قول الاكثر ولكن يرى
بدرا ومنهم ايضا سليم بن طرخان التيمي يرى فيهم وليس منهم وهو مولى بني مرة او حالف
الدالاني زيد بن عبد الرحمن هو اشتري مولى لبني اشتر ول دالاشتر من همدان فنسب
اليهم ابرهيم بن يزيد الخوزي ليس من الخوز انما نزل سعد الخوزيين عبد الملك بن ابي سليمان

العرمي بزاي حاء عرزم بالكوفه وهي قبله معروده في ترازه فضل عرزمي بفتح الراء
المهمله على الراي محمد بن شبان العوفي ابو بكر البصري الباهلي بزاي بالعوفه بالعاء والفتح
وهم بطن من غدا العبس وبنت الهيثم احمد بن يوسف السلمي حليل روى عنه مسلم وعمره هو
اردي عروبا السلمي بن امه كان سليمه بنت دلكر عنه وابو عمرو بن نجدا السلمي بصف
الكبير للعوفه كان امه اسه ابي عمرو المذكور وبنت سليما وهو اردي ابن الحارث بن عمرو
بن يوسف وبعوت من دلكر ويلحق به مقسم مولى بن عباس هو مولى عبد الله بن الحرث بن نوفل
ومن عباس فضل مولى بن عباس المروزه اياه ٥ وبدا لقبر احدا لما لقبر وصف بدلكر لابيه
اصيب في قعار ظهره فكان يألم منه حتى يحمى لمحالبد الحدا لم يكن حمارا ووصف بدلكر
لحلوسه في الحمايين والله اعلم **النوع التاسع والخمسون معرفه**
**المبهمات اي معرفه باسمائهم** ذكره في الحديث من الرجال والنسا
وصف في دلكر عبد الغني بن سعد الحافظ والخطيب وغيرهما وبعرف دلكر بوروده مسمى
في بعض الروايات وكثر منهم لم يوقف على اسمائهم وهو على اقسام منها وهو من ابهمها
ما قيل فيه رجل او امراه ومن امثلته حديث بن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله
الحج كل عام هذا الوجه هو الاوفق بن حابس بن عباس رضي الله عنهما في رواية اخرى
حديث ابي سعد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروحي فلم نصوم
فلدغ عبدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على بدين شاه الحديث الراقي هو الراوي
ابو سعد الخدري ٥ حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا ممدودا بين
سارسين في المسجد فسال عنه فقالوا فلانه نصلي فاذا غلبت نعلقت به قيل انها رستبت
بحبس رد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل احتمته سحبس وقيل مجنونه ست
الحرث ام المومنين ٥ المراه التي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض
فقال خذي فرصه من مسك هي اتمامت بن بدن السكن الانصاريه وكان يقال لها خطيبه

النسا

النسا وفي رواية لمسلم سميها انما مت سنكل ومنها ما ابهم بان قيل فيه ابن فلان
او ابن الفلاني او انه فلان او نحو دلك من حديث ام عطيه مات احدى بنات رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها ما وسدرا الحديث هي زينب زوجه الربيع بن العاص
اكرمها صلى الله عليه وعلى اله وسلم وان كان رجلا اكرمهم رقيه والله اعلم ٥
بن اللبنه ذكر صاحب الطبقات محمد بن سعد ان ابنه عبد الله وهو بنسبه الى بنت بنم
اللام واسكان الباء الموحده من فوق وطن من الانصار باسكان السين وهم الازد وقيل
فيه بن الابنه بالهمزه ولا صحبه له بن مربع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى اهل عرفه وقال لو نواعلى مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي
وكاتبه بن سعد اسمه عبد الله بن ام مكتوم الاعمى المؤذن ابنه عبد الله بن زايده وقيل
عمرو بن قيس وقيل عمرو دلكر وام مكتوم اسمها عاتكه بنت عبد الله لابيه الى اذينوا
هاشم بن المغيره ان يزوجها من علي بن ابي طالب رضي الله عنه هي العورا سلمى بنت حمل بن هلال
والله اعلم ومنها اللعم والعمه وبحوهما من ذلك رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابره
عمه ظهير بن رافع الحارثي الانصاري زياد بن علاقه عن عمه هو بطنه بن مالك النعلبي
بالنا المثلثه عمه حابر بن عبد الله الذي حملت به امي اناه يوم اجد اسمها فاطمه بنت عمرو
بن حرام وسماها الواقدي هندا والله اعلم ومنها الروح والروجه من ذلك حديث
سبيعه الاسلميه انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال روحها هو سعد بن خوله الذي
بزل له النبي صلى الله عليه وسلم ان مات بمكه وكان بها مريضا توفي بها ست واسو وهي بفتح الهاء
اهل اللغه وساع في السنه اهل الحديث كسرها روحها اسمه هلال بن مره الاسجعي هكذا
ماروياه من عدة وجوه وروجه عبد الرحمن بن الزبير بفتح الراء الذي كان بحت رفاعه
سموال القرظي بطلقها اسمها يمينه ست وهب وقيل يمينه وقيل سميمنه ٥

**النوع الموفي ستين معرفه تواريخ الرواه** وبها معرفه وفاة

الصحابه والرواه والمحدثين والعلما ومواليدهم ومقادير اعمارهم وبحو ذلك روينا عن سفين
الوري انه قال لما استعمل الرواه الكذب استعملنا لهم
التاريخ او كما قال وروينا عن حصين بن عبد الله قال اذا اتهموا الشيخ فاسألوه عن السن
يعني احسب انه وسن من ركب عنه وهذا نحو ما رويناه عن اسمعيل بن عياش قال
كنا نعراف ما في اهل الحرب فقالوا هاهنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته
فقلت له اي سنه كنت عن خالد بن معدان قال سنه ثلث عشره يعني ومايه فقلت
انه يزعم انك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال استعمل ما ات خالد
سنه سنه ومايه قلت وقد رويناه عن عمرو بن معدان نصه بنحو هذه حدثت له مع
بعض من حدث عن خالد بن معدان ذكر عمرو انما ان خالدا مات سنه اربع ومايه وروينا
عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن حاتم الكشي وحدث عن
عبد بن حميد بسنده عن مولده وذكر انه ولد سنه سبع ومايتين فقلت له اصحابنا يسمع هذا
السمع من عبد حميد بعد موته بثلث عشره سنه وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي الاندلسي
انه قال ما حرزه بثلث اشياء بلغه من علوم الحديث بحيث يعدم اليهم بها العلماء واحسن
كان يرحل اليه ولا يوجد السموع وليس فيه كذب قلت فيما عرفناه كذلك ولكن من
عرا سقطا في تواريخ المحدثين منسلخا على ذكر الوفات والمواليد ونحوه سمت
تواريخ واما ما فيها من الجرح والتعديل ونحوهما فلا يباشر هذا الاتهام ٥ وقد ذكر من
ذلك عمرا احرها الصحيح في سن سيدنا محمد سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصاحبه ابو بكر وعمر بثلث وستون سنه وقبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين لاثنتي
عشره ليله خلت من شهر ربيع الاول سنه احدى عشره من الهجره ويروى ابو بكر في
جمادى الاولى سنه ثلث عشره وعمر في ذي الحجه سنه ثلث وعشرين وعثمان في ذي الحجه سنه خمس
وثلثين وهو ابن اثنين وسبعين سنه وقد ابن سبعين ويقال عمر ذلك وعلي في شهر رمضان سنه اربعين

وهو ابن

وهو ابن ثلث وستين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله ان ابن سيرين كان احد الاشراف اي اربعة وستين
وقيل غير ما ذكره الحاكم وسعد بن ابي وقاص سنه خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلث
وسبعين سنه وسعد بن زيد سنه احدى وخمسين وهو ابن ثلث او اربع وسبعين وعبد الرحمن بن
عوف سنه اثنين وثلثين وهو ابن خمس وسبعين وابو عبيده بن الجراح سنه ثماني عشره وهو ابن ثمان
وخمسين سنه وقيل غير ما ذكره خلاف ثم ادكره والله اعلم الثاني بحسان
من الصحابه عاش في الجاهليه ستين سنه وفي الاسلام ستين سنه وماتا بالمدينه سنه اربعين وخمير
احرهما حكم بن حزام الانصاري يروى ان ابن الكلبي وكان مولده في جوف الكعبه
قبل عام الفيل بثلث عشره سنه والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري
ويروى ان ابن الكلبي انه توفاه ثابتا والمنذر وحراما عاشوا كل واحد منهم عشرين ومايه سنه
وذكر ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب مولد لكل واحد منهم وقيل ان
حسان مات سنه خمسين والله اعلم الثالث اصحاب المذاهب الخمسه المتبوعه
رضي الله عنهم وهم سفيان الثوري عبد الله مات بالبصره سنه احدى وستين ومايه
وكان مولده سنه سبع وتسعين ٥ ومالك بن انس رضي الله عنه توفي بالمدينه سنه تسع
وسبعين ومايه وقيل الثمانين سنه واحد في ربيع الاول سنه ثلث وتسعين وقيل سنه
احدى وقيل سنه اربع وقيل سنه سبع ٥ وابو حنيفه مات سنه خمسين ومايه بعداد وهو
ابن سبعين سنه والشافعي مات في اخر رجب سنه اربع ومايتين بمصر وولد سنه خمسين ومايه
واحمد بن محمد بن حنبل مات بعداد في شهر ربيع الاخر سنه احدى واربعين ومايتين وولد
سنه اربع وستين ومايه الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسه المعتمده رضي الله عنهم
فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعه بعد صلاه الجمعه لثلث عشره خلت من شوال
سنه اربع وتسعين ومايه ومات ليله السبت عند صلاه العشاء ليله عيد الفطر سنه ست وخمسين
ومايتين وكان عمره اثنين وستين سنه الا ثلثه عشر يوما ٥ ومسلم بن الحجاج القشيري

النشاوري مات نهاد الخمس بقي من رجب سنه احدي وسبع ومايتين وهو ابن خمس وخمسين سنه
وابو داود السجستاني سليمن بن الاشعث مات بالبصره في شوال سنه خمس وسبعين ومايتين
وابو عيسي محمد بن عيسي السلمي الترمذي مات نهاد الثلثه عشره مضت من رجب سنه تسع وسبعين
ومايتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات سنه ثلث وثلثمايه ٥ الخامس سقط
من الخط في ساير نسخ احسبوا النصف وعظم الاسقاط بعضهم في اعصارنا ابو الحسن
عامر عمر الدارقطني البغدادي مات بها في ذي القعده سنه خمس وثمانين وثلثمايه وولد في
ذي القعده سنه ست وثلثمايه ثم الحاكم ابو عبد الله بن البيع النشاوري مات بها في
صفر سنه خمس واربعمايه وولد بها في شهر ربيع الاول سنه احدي وعشرين وثلثمايه ثم ابو محمد
عبد الغني بن سعيد الازدي حافظ مصر ولد في ذي القعده سنه اثنين وثلثين وثلثمايه ومات
بمصر في صفر سنه تسع واربعمايه ٥ ثم ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني الحافظ ولد
سنه اربع وثلثين وثلثمايه ومات في صفر سنه ثلثين واربعمايه باصبهان ٥ ومن الطبقه
الاخري ابو عمر بن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في شهر ربيع الاخر سنه ثمانٍ
وستين وثلثمايه ومات بشاطبه من بلاد الاندلس في شهر ربيع الاخر سنه ثلث وستين
واربعمايه ٥ ثم ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي ولد سنه اربع وثمانين وثلثمايه ومات بنيسابور
في جمادي الاولي سنه ثمان وخمسين واربعمايه ونقل الي بيهق ودفن بها ٥ ابو بكر احمد بن علي
الخطيب البغدادي ولد في جمادي الاخره سنه اثنين وتسعين وثلثمايه ومات بغداد
في ذي الحجه سنه ثلث وستين واربعمايه رحمهم الله تعالي واياانا والمسلمين اجمعين ٥

## النوع الحادي والستون معرفه الثقات والضعفا

من رواه الحديث هذا من احق ما يتفرغ له الفقيه ادام الله ارفاه الي معرفه صحه الحديث وسقمه
ولاهل المعرفه بالحديث فيه تصانيف كثيره منها ما اورده في الضعفا ككتاب الضعفاء
للبخاري والضعفا للعقيلي وغيرهما ومنها ما الف في الثقات كتاب الثقات



لابي حاتم بن حبان ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفا كتاريخ البخاري وتاريخ ابن ابي
خيثمه وما اغرب فوائده وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم الرازي روي عن صالح
بن محمد الحافظ جزره قال اول من تكلم في الرجال شعبه بن الحجاج ثم بعده يحيي بن سعيد
القطان ثم بعده احمد بن حنبل ويحيي بن معين وهو لاء ـــ يعني انه اول من تصدي
لذلك وعني به والا فالكلام فيهم جرحا وتعديلا معلوم مأثور عن رسول الله صلي الله
عليه وسلم بمعرفه كثير من الصحابه والتابعين فمن بعدهم وجود ذلك مفرقا في المسانيد
وغيرها للحفاظ الكبار عمما وكما جاء في الجرح في الموضوعات وغيرها الرواه وروي عن
ابي بكر بن حماد قال قلت ليحيي بن سعيد اما تخشي ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم
خصماءك عند الله يوم القيمه فقال لي يكونوا خصمائي احب الي من ان يكون خصمي رسول
صلي الله عليه وسلم يقول لم لم تذب الكذب عن حديثي وروي انه قال لابي اسرائيل
الملائي الراهد سمع من احمد بن حنبل سامحك الله يا شيخ لا تغتب العلماء
تعالي له وتحكم هذا بصحيحه اسس هذا بعينه ٥ ثم ان علي الاحمدي ذكر ان سعيد بن عبد الله شارك
وتعالي وسنة وتوفي المتوكل كلا كرج سلما وسبع وتسعين سنه وسعي علي الدهر
عارها واحسب ان محمد بن عبد الرحمن بن ابي حاتم وجد فلانه كان من الابدال من مثل
ما ذكر ياه حاتم فمار وياه او نقلا ان يوسف بن الحسن الرازي هو الصوفي دخل عليه وهو
يغرغر بنفسه في الجرح والتعديل فقال له كم من هؤلاء الموضوعة حطوا واحلموا في الحنه
مقدار ما به سنه وما بقي سنه فاتبكريهم وتغتابهم فمكي عبد الرحمن ٥ ونقلا انفا انه
حدث وهو يغرغر بنفسه ذلك علي الناس عن يحيي بن معين انه قال انا لنطعن علي اقوام
لعلهم قد حطوا واحلموا في الحنه مقدار ما ذكرت من ماية سنه فمكي عبد الرحمن واربعرب
مقداره حتي سقط الكلام من يده قلت ـــ وقد احاط به عمرو احمد علي عمرو احمد فجزاهم
عما لا صحبه له من ذلك جزاء ابي عبد الرحمن النسائي احمد بن صالح وهو حافظ امام ثقه

لا تعلق به جرح اخرج عنه البخاري في صحيحه وقد كان من احمد الى النسائي حتى افتقد
ذلك عليه ٥ وروينا عن ابي يعلى الخليلي الحافظ قال ابو الحفاظ على اربعة اصناف
فمنهم من احتمل ولا يحتج كلام احتاله فمنهم النسائي امام جيد في الجرح
والتعديل واذا استدل مثله الى مثل هذا كان وجهه ان عن السخطاري مساوي لها
في الناظر محارج صحيحه يعني عنها كحال السخطاري ادراك سعيد من بعده
ليحتج لعلم بطلانه فاعلم هذا فانه من المكث الغفلة المهمة وقد مضى الكلام في
احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين والله اعلم

## النوع الثاني والستون معرفة من خلط في آخر عمره او التقاف

هذا نوع عزيز مهم لم اعلم احدا افرده بالتصنيف واعني به مع كونه حقيقا بان يكون احدا
منهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم من خلط لذهاب بصره او لفقد كتبه والحكم فيهم
انه يقبل حديث من اخذ عنهم قبل الاختلاط او لعده ومنهم عطاء السليماني اختلط في
آخر عمره فاجمع اهل العلم برواياته الاكابر عنه مثل سفيان الثوري وسفعة بن سماعهم
منه كان في البصرة وتركوا الاحتجاج برواياته من سمع منه آخرا وقال يحيى بن سعيد
القطان في سفعة الاحمر من كان سفعة يقول سمعتها آخرة عن ابن ابي نجيح السلمي
اختلط ايضا وقال ابن مهدي سماع سفيان بن عيينة منه بعدما اختلط ذكر ذلك ابو سعيد
الخليلي ٥ سعيد بن ابي عروبة الحراني اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد
الباجي المالكي قال النسائي ابكر ابا عاصم الطاعون وهو ابن عشرين سنة فما رأيت احدا
سمع منه قبل ابا عاصم الطاعون سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد
بن ابي عروبة بعد هزيمة ابراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن سنة سبع واربعين يعني وما بعده
ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء ٥ وبريد بن هرون صحيح السماع منه سمع منه بواسط
وهو بريد الكوفة وابن المبارك سماعه منه جيد من سليمان قلت ومن عرف انه سمع

منه

منه بعد اختلاطه وكيع والمعافى بن عمران الموصلي ويحيى بن عمار الموصلي احمد
الحفاظ انه قال ليست روايتهما عنه بشيء اما سماعهما بعدما اختلط وقد روينا
عن يحيى بن معين انه قال لو كتب يحيى بن سعيد عن ابي عروبة وانما سمعت منه بعد الاختلاط
قال وانما حدث عنه الاحمر بمسموعه المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن
عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس عتبة المسعودي ذكر
الحاكم ابو عبد الله في كتاب المدخل الرواة عن يحيى بن معين انه قال من سمع من
المسعودي في رمضان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه
بشيء ٥ وذكر احمد بن حنبل انه عمي في آخر عمره وكان يلقن فيتلقن من سمع منه بعدما عمي
وقال النسائي ينظر لمن كتب عنه باخرة فليس حديثه على هذا بحجة
وقول بن عباس بن عبد العظيم العنبري لما رجع من مصعب والله لقد حسبت الى عبد الرزاق وانه
لكراب والوادي اصدق منه فليس بحجة فيما روى عن الطرائفي عن النخعي

ن ابرهيم الدبري عن عبد الرزاق احادث اسبكر تها حدا فاحلت امرها على ذلك فان
سماع الدبري منه متاخر جدا فانه ابرهيم الحربي مات عبد الرزاق وللدبري ست
سنين او سبع سنين وتحصل انه في بطن من كثير من الموالي الوافعه عمن باخر تماعه من
سفين بن عيينه واسماعه عامر بن محمد بن العصل ابو العمان احلط ناخره فمارواه عنه
البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وعمرهما من الحفاظ سعي ان يكون ماخوذا عنه قبل احلاطه
ابو قلابه عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي روينا عن الامام بن خزيمه انه قال حدثنا
ابو قلابه بالمصره قبل ان يخلط ويخرج الى بغداد ٥ وممن بلغنا عنه ذلك من الماخرين ابو
احمد العطريفي الجرجاني وابو طاهر حميد الامام بن خزيمه ذكر الحافظ ابو علي النيسابوري
ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه انهما احلطا في اخر عمرهما وابو بكر بن مالك العطيفي
راوي مسند احمد وعمره احلط في اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرا عليه ٥
واعلم ان من كان من هذا القبيل محمد بن روايه في الصحيحين او احدهما وانما يعرف عينا
الجمله ان ذلك مما ينبغي وكان ماخوذا عنه قبل الاحلاط

## النوع الثالث والستون معرفه طبقات الرواه والعلماء وذلك من

المهمات الذي افتخر بسبب الجهل بها من عبر واخر من المصنفين وعدهم وكثار الطبقات
الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كثير جليل كثير الفوايد وهو لعمري كثير
الروايه فيه عن الضعفاء ومنهم الواقدي وهو محمد بن عمر الذي لا تسبه والطعن في الله
عاره عن العلوم المشتهيين وعدهما فوت يحصى يكون من طبقه واخره لشابهما
بالنسبه الى جهه ومن طبقتين بالنسبه الى جهه اخرى لاشتمالهما فيها فانس بن مالك
الانصاري وعمره من اصاغر الصحابه مع العشره وعدهم من اكابر الصحابه من طبقه
واجره اذا نظرنا الى نفس صفه الصحبه وعلى هذا فالصحابه باسرهم طبقه اولى
والتابعون طبقه ثانيه واتباع التابعين طبقه ثالثه وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابه

ق

في سنوا تهم ومراتبهم كابو بكر على ما سياتي ذكره نصع عشره طبقه ولا يكون عد هذا اشق
وعمره من اصاغر الصحابه من طبقه العشره من الصحابه بل قد يتم بطبقات فالناظر
في هذا الفن يحتاج الى معرفه المواليد والوفات ومن اخذ عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك
والله اعلم ٥

## النوع الرابع والستون معرفه الموالي من الرواه

والعلماء واعلم ان ذلك معرفه الموالي المنسوبين الى القبايل بوصف الاطلاق فان الظاهر
في المنسوب الى قبيله كما اذا قيل فلان القرشي انه منهم صليبه فاذا كان من قبيله فهو
من احلافهم او مواليهم واعلم ان منهم من يقال فيه مولى فلان او لبني فلان والمراد به
مولى العتاقه وهذا هو الاغلب في ذلك ومنهم من اطلق عليه لفظ المولى والمراد به
الاسلام ومنهم ابو عبد الله البخاري هو محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم بنسبه الى ولاء
الجعفي لان جده اسلم الذي يقال له اليمان اسلم وكان محوسيا على ما ذكره البخاري
الجعفي حدث عبد الله بن محمد المسندي الجعفي احد شيوخ البخاري وكذلك الحسن بن علي
الجعفي حدث عبد الله بن المبارك اما ولاءه له من حيث كونه اسلم وكان يقال له
على يديه ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاه كما لك بن انس الامام وغيره هم
اصبحوا حميريون صليبه وهم موالي لبني فرش بالحلف وقيل لان جده مالك بن ابي عامر كان
عسيفا عند طلحه بن عبد الله اي اجيرا وطلحه حليف البخاره فقيل مولى التيمي لكونه
مع طلحه بن عبد الله التيمي وهذا قسم رابع في ذلك وهو كما اسلفناه في مقسم انه قيل
فيه مولى بن عباس لكونه اباه وهذه المسئله المنسوبين الى القبايل من مواليهم ابو
البحتري الطائي سعيد بن فيروز والبحتري هو مولى طي ابو العاليه رفيع الرياحي التميمي
البصري كان مولى امراه من بني رياح عبد الرحمن بن هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود
الراوي عن ابي هريره وبن بحينه وعدهما هو مولى بني هاشم اللبث بن سعد المصري الفهمي
مولاهم عبد الله بن صالح المصري كاتب اللبث الجهني مولاهم ورعايته الى القبيله مولى

شبكة الألوكة www.alukah.net

مولاها كان الحارث بن يسار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى
لولي بن هاشم لانه مولى سفران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن الزهري
قال دخلت على عبد الملك بن مروان فقال من اين دخلت يا زهري قلت من مكة قال
فمن خلفت بها يسود اهلها قلت عطاء بن ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت
من الموالي قال وبماساد هم قال بالديانة والرواية قال ان اهل الديانة والرواية لينبغي
ان يسودوا فمن يسود اهل اليمن قال قلت طاوس بن كيسان قال فمن العرب ام من
الموالي قلت من الموالي قال وبماساد هم قلت بماساد هم به عطاء قال انه لينبغي
قال فمن يسود اهل مصر قال قلت يزيد بن ابي حبيب قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت
من الموالي قال فمن يسود اهل الشام قلت مكحول قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من
الموالي عجبني اعتقه امراه من هذيل قال فمن يسود اهل الجزيرة قلت ميمون بن مهران
قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل خراسان قال قلت
الضحاك بن مزاحم قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل البصرة
قال قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال ويلك
فمن يسود اهل الكوفة قال قلت ابراهيم النخعي قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من
العرب قال ويلك يا زهري فرحت عني والله لاسودن الموالي على العرب حتى يحط لها
على المنابر والعرب تحتها قال قلت يا امير المؤمنين انما هو امر الله ودينه من حفظه
ساد ومن ضيعه سقط وقد يروينه عن عبد الرحمن بن وردان قال لما مات
العالد له صار الفقه في جميع البلدان الى الموالي الا المدينة فان الله حفظها لعربي وكان
فقه اهل المدينة سعيد بن المسيب عربيا وقد ـــ وفي هذا بعض الميل وقد كان
جندل من العرب عن ابن المسيب فقها ائمة مذاهبهم سعيد والنخعي وجمع الفقها
السبعة الذين بمكة بن المستنير عربي الا سلمة بن يسار

## النوع الخامس والثلاثون

## معرفة اوطان الرواة وبلدانهم ودلالة ما يقع في ذلك

الحديث على معرفة في كثير من نقلة ومن مطالعة ذكره الطبقات لان شغل وقد كان
العرب اما منسوبة الى قبائلها فلما جاء الاسلام وعلى عليهم سكنى البصرة والكوفة
فما شهرهم الانتساب الى الاوطان كما كانت القبائل تنسب واضاع كثير منهم انسابهم
فلم يبق لهم عن الانتساب الى اوطانهم ومن كان من القافلة من بلد الى بلد واراد الجمع
بينهما في الانتساب فلسذا ما الاولى به ان ينسب الى المنزل الذي كان له
به فيقال في القافلة من مصر الى دمشق مثلا فلان المصري ثم الدمشقي ومن كان من اهل
قرية من قرى بلده فحسن ان ينتسب الى القرية والى البلد الذي هي منها بلك
البلدة انتهاء ولقد ذكر الحاكم ابا عبد الله الحافظ فروى احاديث ما شاركها مسهى على
بلاد رواتها وسمع من الحافظ فروى احاديث ما شاركها ان يورد الحديث باسناده
ثم يذكر اوطان رجاله واحدا واحدا وهكذا في عدد كل من اجزائهم احدى النسخ
المسند المعمر ابو حفص عمر بن محمد بن المعمر رحمه الله تعالى عليه سمعنا قال اخبرنا
ابو بكر بن محمد بن عبد الباقي بن محمد الانصاري اخبرنا ابو اسحق ابراهيم بن عمر بن احمد
البرمكي اخبرنا ابو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ابوب بن ماسي قال حدثنا ابو مسلم
ابراهيم بن عبد الله الكجي قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثنا سليمان التيمي عن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجره من المسلمين فوق ثلثة ايام او قال
ثلثة ليال اخبرني الشيخ المسند ابو الحسن المؤيد بن محمد بن علي المعري رحمه الله تعالى عليه
سماعا وعودا على بدء من ذكره على راس فرد مسلم بن الحجاج قال اخبرنا فيه
الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي عند فرد مسلم بن الحجاج ح واخبرني امر المؤيد
وقت سماعي القاسم عبد الرحمن بن الحسن السعدي بقراءتي عليها سماعا وزمزم وبقراءة عمري
مره اخرى رحمها الله تعالى قال ـــ اخبرنا اسمعيل بن ابي القاسم بن ابي بكر

البخاري براه عليه والاخر ما ابو حفص عمر بن احمد بن مسرور اخبرنا ابو عمرو اسمعيل
بن نجيد السلمي اخبرنا ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله الكجي حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر
اخاك ظالما او مظلوما فقلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه
من الظلم فذلك نصرك اياه الحديث [illegible] عالمان ع السماع مع نظائره لسديد ومحمد
المرواني الاول من دونه الى ابي مسلم نيسابوري ومن بعدا بي مسلم الى سنجانه بغداديون
وفي الحديث الثاني اسنى جماعة دونه الى ابي مسلم كما ذكرناه نيسابوريون ومن بعده من بخارى
الى سنجانه مسانيد نيسابوريون اخبرني الشيخ الزكي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي البركات
ابن الامام ابي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بقراءتي عليه سنة سبع وتسعين رحمه الله قال اخبرنا
جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل اخبرنا ابو عمر سعد بن محمد البحيري رحمه الله اخبرنا
ابو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون اخبرنا ابو خازم مكي بن عبد العزيز اخبرنا عبد الرحمن بن
بشر اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنا عبده بن ابي لبابة ان وراد امولى المغيرة
بن شعبة اخبره ان المغيرة بن شعبة كتب الى معاوية كتب ذكر الكاتب له وزاد اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
المغيرة بن شعبة ووراد عبده كوفيون ومن جريج مكي وعبد الرزاق صنعاني يمان
وعبد الرحمن بن بشر فبخاري ومن سمى احمعون نيسابوريون ولله سبحانه الحمد الاتم
على ما اسبغ من افضاله والصلوة والسلام الاكملان على سيدنا محمد وآله وعلى سائر المرسلين
والكمل من ايه ما سال السائلون وغايه ما يامل الاملون آمين آمين
والحمد لله رب العالمين

تم الكتاب بحمد الملك الوهاب وانا العراقي
من مشاهير نهار الجمعة الثلث من شهر جمادى الاولى
من شهور سنة ثمان واربعين وسبعمائة من الهجرة النبوية
الطاهرة على صاحبها افضل الصلوة واتم التسليم
وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما

شبكة الألوكة
www.alukah.net